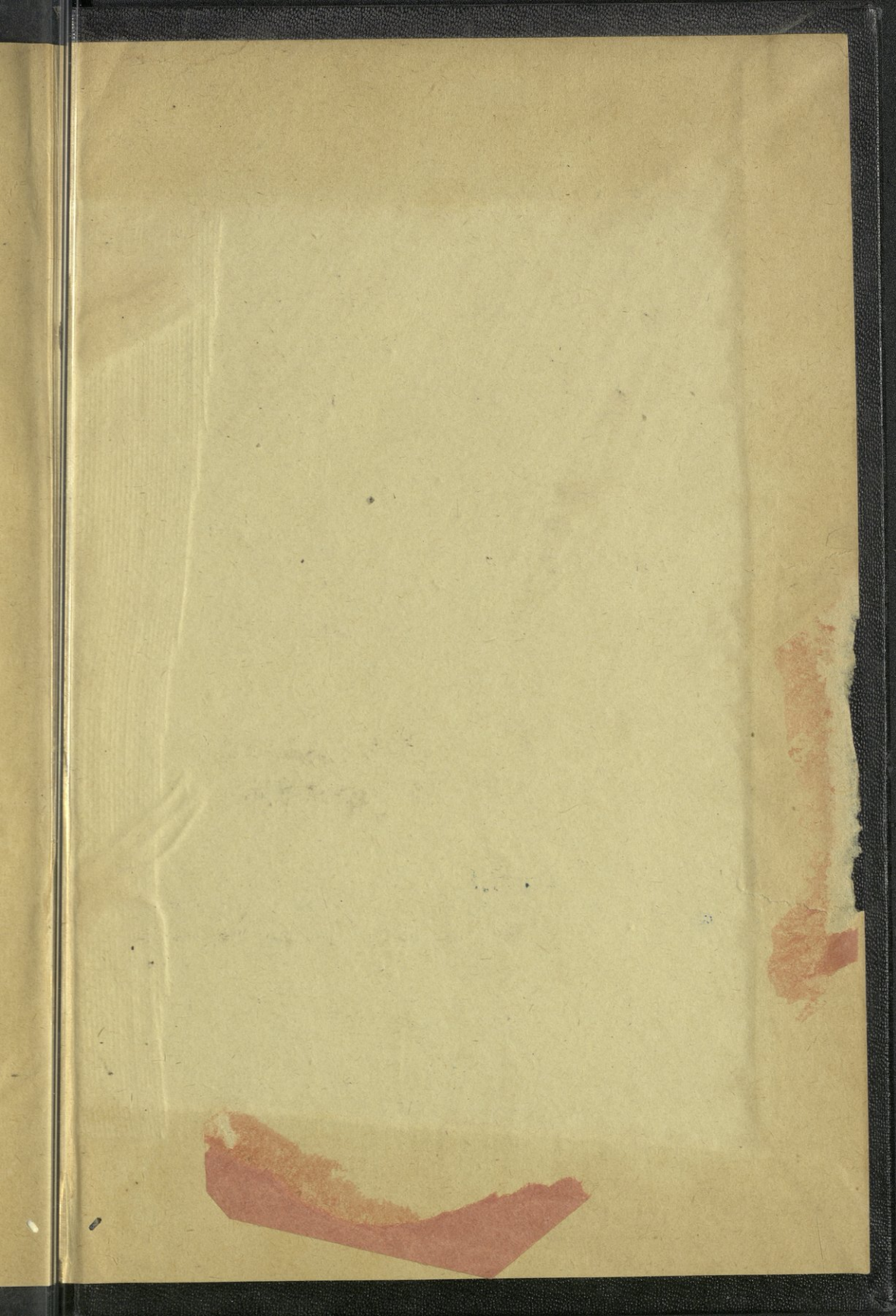




[REDACTED]

برنس 6 موسى نجيب.

حول انتزاع الاقرار - اكسير المحققين

في القرن العشرين ١٩٥٧ و 29 SEP

Jafet Library

04 APR 1995

~~JAFET LIB.~~

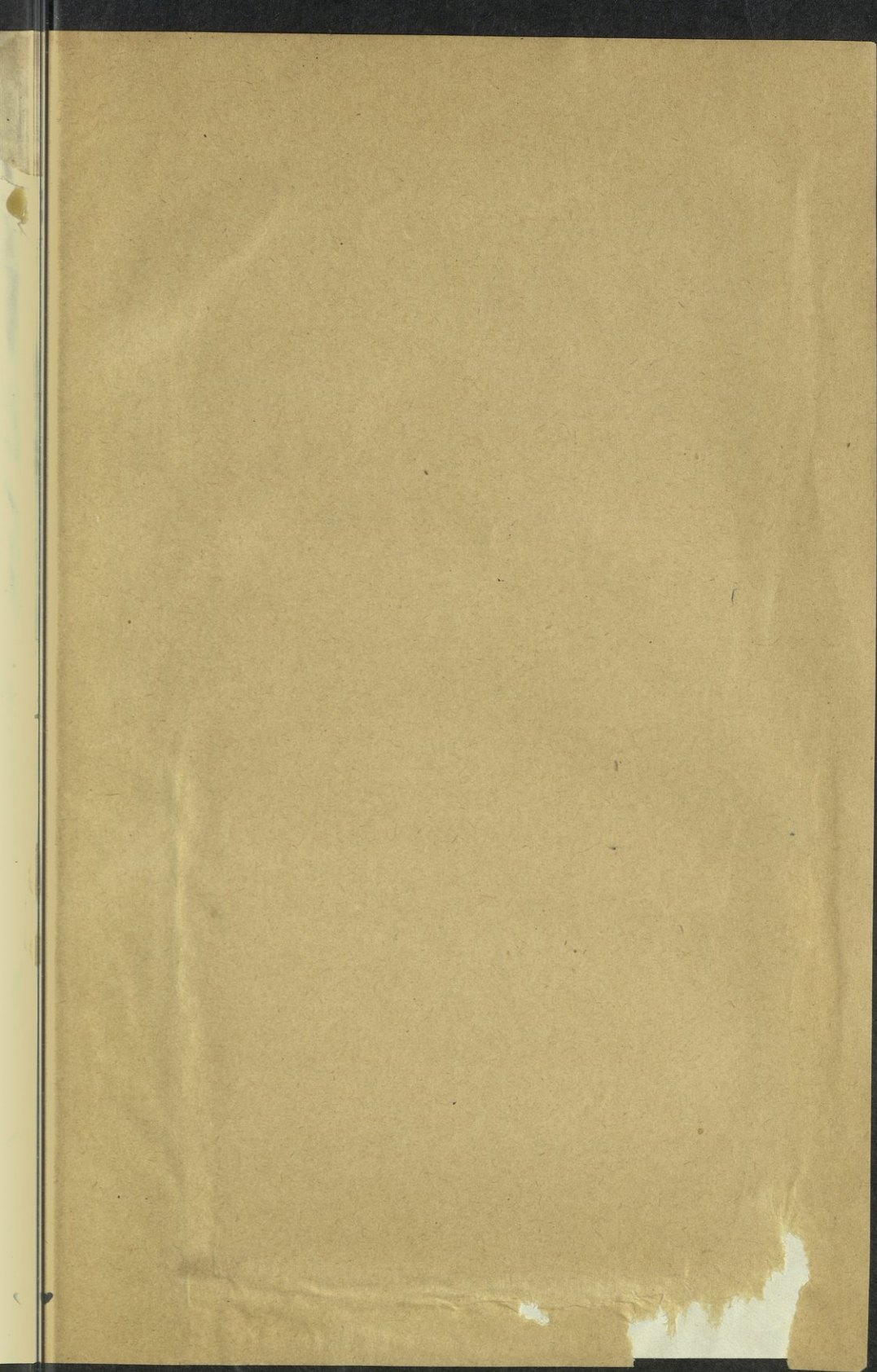
~~- 5 FEB 1991~~

2-180

20-60

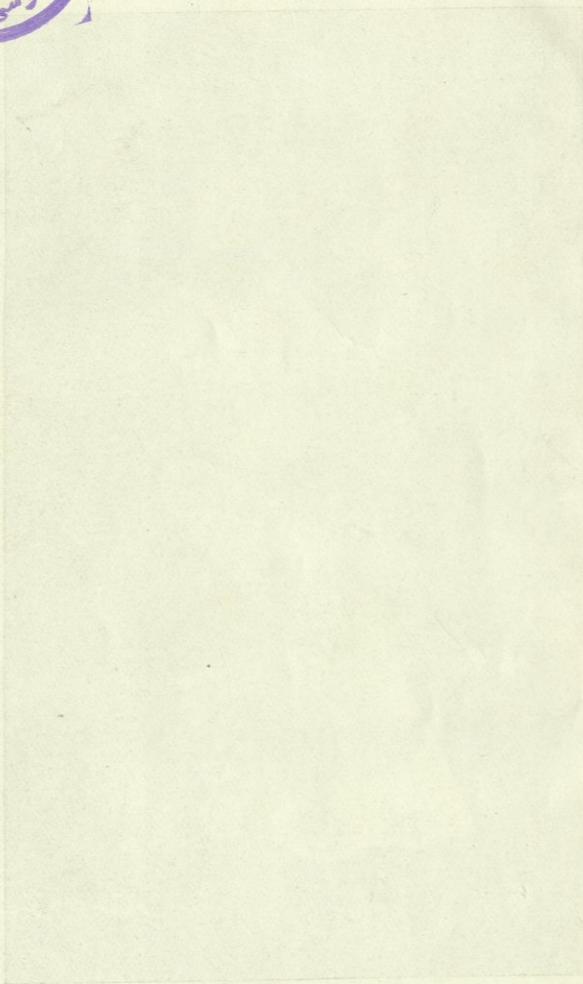
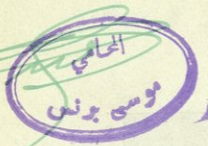
~~JAFET LIB.~~

~~18 FEB 1991~~



ادامتكند انذره

نواهدن القسبت





حول النزاع اللافرار

السير المحققين

في
القرن العشرين

بقلم
موسى نجيب برنس
المحامي بالاستئناف

Gift - February 1, 1952

عضو مؤسّسة التشريع الجزائي الدولية
وأمين سرها العام في لبنان

عضو جمعية الدفاع الاجتماعي الدولية
ومندوبها في الشرق العربي

عضو رابطة العلوم الجنائية العالمية

المجلة العلمية

طبعة استثنائية

ناتيك

أيلول ١٩٥١

ناتيك

جميع حقوق الطبع والترجمة محفوظة

Tous Droits Réservés

ناتيك

ناتيك

ناتيك

Edition Spéciale

ناتيك

Septembre 1951

ناتيك

ناتيك

الهداء

الى ...

عَلَامة العلماء

وحميد القضاء

وقبلة الأوتاباء

وقدوة المحاميين

صاحب الفخامة رئيس الجمهورية اللبنانية المظفر

1612

۱۵

الحمد لله رب العالمين

الحق القاطع

بسم الله الرحمن الرحيم

کتاب الحقائق

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

Edition 2000

- A -

A la pensée de la « DEFENSE SOCIALE » volant de gloire en gloire, de San Rémo à Liège, à San Marino ...

A sa trinité infatigable au service du Droit, de la Justice et de l'Humanité ...

A COLLIGNON !

A GRAMATICA !

A GRAVEN !

Aux Sommités de la Science !

Aux Prêtres du Savoir et de la Vérité !

A mes Maîtres !

A mes Confrères !

A mes Amis !

A ceux que J'ai connus dans le Monde ...

A ceux qui m'ont aidé dans la tâche à accomplir ...

Pour l'ALLEMAGNE:

Dr. H. FRANKE, Prof. VON HENTIG, Dr. W. HEPNER,

Dr. M. JULIER, Prof. KERN, Dr. G. LEHNERT, Dr. G.

MAYER, Prof. RADBRUCH, Dr. W. RUMI, Dr.

SCHERB, Prof. Ad. SCHONCKE, Dr. N. WALFRUM...

— l'ARGENTINE :

Dr. J. H. FRIAS, Prof. GOMEZ, Dr. F. KLEMPER, Prof.

MOLINARIO, Prof. PETTINATO, Prof. L. REY, Comm'

F. L. ROMAY...

Pour l'AUTRICHE :

Dr. MENGERING. Prof. Dr. STUMPFL...

— la BELGIQUE :

Prof. BEKAERT, Chev. BRAAS, Dir. COLPE, Proc.
CONSTANT, Prof. CORNIL, Proc. L. CORNIL, Prof.
CLEMENS, Me. DESIROTTE, Prof. DUPREEL, Prof.
N. GUNZBOURG, Dr. ENDERLE, Dr. EVRARD, Prof.
FIRKET, Prof. Dr. de GRAENE, Dir. Van HELMONT,
Dr. KLEINERMANN, Dr. LEROY, Me. M-T. MOTTE,
Dr. MOUREAU, Prof. de GREFF, Me. RADELET, Proc.
RIGAU, Me. SASSERATH, Cons. SIMON, Cons.
TROUSSE, Général Me. TSCHOFFEN, Me. J. VANDER-
VEEREN, Prof. VERSELE...

— la BOLIVIE :

Doyen DURAND, Dr. J. ALTMANN SMYTHE...

— le BRÉSIL :

Prof. AZEVEDO, Prof. G. CARNERI, Prof. R. LYRA, M^e.
J. MOREIRA, Prof. RIBERO, Prof. do PINHO...

— le CHILI :

Prof. F. K. ALVARADO, Prof. A. GOMEZ, Mr. A. LAVAL-
LE, Prof. A. da SILVA ...

— la CHINE :

Prof. CHIA-MOU CHUNG, Prof. CHEN-YA YANG...

- C -

Pour le CUBA :

Prof. LAVIN, Prés. J. A. MARTINEZ...

— le DANEMARK :

Prof. HURWITZ...

— l'ESPAGNE :

Me. ALMELA, Dr. F. ALONZO, Dr. BURBANO, Prés.
CASTEJON, Dir. E. CALLON, Dr. A. A. de LIMEIRA,
Me. P. MENEU, Me. MIRANDA, Prof. RIPOLLES...

— la FRANCE :

Cons. ALLAUZE, Cons. MARC ANCEL, Me. AUBRY, Prés.
BATISTINI, Doyen BOUZAT, Me. H. CAMPINCHI,
Prés. CARRIVE, Dr. COSSA, Dr. DELAY, Prof. DON-
NEDIEU DE VABRE, Proc. FAUCHET, Me. FLORIOT,
Me. M. GARCON, Doyen GARRAUD, Dr. GENIL—
PERRIN, Prés. GORPHE, Dr. HEUYER, Doyen HU-
GUENEY, Dr. KOHLER, Me. KREHER, Dr. LAMBERT,
Prof. A. LEY, Dr. LHERMITTE, Insp. MARQUISET,
Dir. MARABUTO, Me. A. MELLOR, Prof. PIROT
D'ALLEAUME, Dr. J. PINATEL, Prés. RAUBAUR,
Bat. RIBET, Prés. ROUSSELET, Me. SCHEID, Cons.
THOLLET, Prof. VOUIN, Prof. VERNET, Prof. WALINE.

— la GRANDE-BRETAGNE :

Dr. BOUMGRETNER, Dr. D. CARROL, Sir. A. L. DIXON,
Dr. GUILLAIN, Prof. D. C. MCGREGOR, Dir. R.
FABIAN, Sir. D. M. FIFE, Prés. FOX, Dr. M.M. FRY,

Pour la GRANDE-BRETAGNE (Suite) :

Prof. Dr. HAMILTON. Dr. JARMANN, M. H. S.
KEMBLE, Prof. H. ROBINSON, Prof. L. RADZINOVICZ,
Prof. WORTLEY ...

— la GRECE :

Me. YOTIS, Prof. ZISSIADES ...

— la Rép. d'HAÏTI :

Proc. A. RACINE ...

— la HOLLANDE :

Prof. Van BEMEULEN, Insp. BODEWES, Dr. BOTTCHER,
Dr. W. FRONTJES, Dir. KALLENBORN, Dr. LAUNERS,
Dr. NAGELS, Major OOM, Prof. VRIJ ...

— la HONGRIE :

Dr. T. HAM, Prof. RACZ ...

— l'ITALIE :

Me. Z. ALGARDI, Prof. BATTAGLINI, Dr. BROGGI, Me.
BOBBA, Prof. CANEPA, Dott. V. CHIODI, Dott.
COLUCCI, Dott. G. DOSI, Prof. FRASSETTO, Dott. L.
GRANATA, Général GIUSEPPE BUTTI, Prof. MACAGGI
Dott. de MATTIA, Prof. G. B. de MAURO, Prof. B. de
TULLIO, Prés. MEDUGNO, Prof. U. PIOLETTI, Prof.
Dr. A. POGGI, Me. RAMELLA, Prof. SALERNO, Prof.
SERRA, Prof. S. SERGI, Dott. SORRENTINO, Dott.
G. TEMBIERRA, Prof. TELESKO, Prof. VASSALI,
Prof. O. VANNINI, Me. de VINCENTIES...

- E -

Pour le LUXEMBOURG :

Prof. Dr. MERGEN, Me L. SCHUMANN...

— la POLOGNE :

Prof. S. BATAWIA, Prés. S. RAPPAPORT, Prof. STY-
PULKOWSKI ...

— le PORTUGAL :

Recteur AMZALACK, Prof. Dr. CAMARGO Y MARIN...

— la ROUMANIE :

Prof. MORUZZI, Prés. PELLA, Dr. STANCIU...

— la Rép. de SAINT-MARIN :

Commissaire de la Loi Dr. GIACOMO RAMOINO, Dr. G. B.
REFFL...

— la SUEDE :

Prof. Ed. LASSEN, Prof. PETREN, Prés. SCHLYTER, Prof.
H. SODERMANN, Dr. A. SEVENSSON, Prof. J. STRAHL

— la SUISSE :

Me R. BERGER, Prof. CLERC. Prof. Dr. DELAGRIN, Dir.
GILLIERON, Me Dr. GOUZENBERG, Dr. E. HAFTER.
Prof. HEGG, Dr. HERMANN, Dir. JACOMELLA, Me.
KREBS, Prof. MIEVILLE, Dr. MATHYER, Prof. ROL-
LAND, Prof. Dr. SCHNEIDER, Prof. THELLIN, Dr. Ph.
THORMANN, Dir. Me. F. VIBERT, Dr. H. WALDER...

Pour la TCHECOSLOVAQUIE:

Me. SOLNAR...

— l'UNION-SUD-AFRICAINE

Prés. GREENBERG, Dr. LIEBENBERG, Prof. MACKINTOSH, Prof. W. L. MARSH...

— l'URUGUAY :

Dr. D. di PASCA...

— l'U. R. S. S. :

Près. GOLIAKOV, Prof. TRAININE ...

— l'U. S. A. :

P Prof. CARL ADATTO, Me. ALDERMANN, Dr. F. ALEXANDER, Dr. BATES, Dir. J. BENNETT, Dr. R. FRINKER, Prof. GERSON, Prof. S. GLUECK, Dir. J. E. HOOVER, Prof. F. INBAU, Dir. J. R. LEEVY, Prof. W. RECKLESS, Prés. REID, Dr. M. REESE, Dir. R. SELLIGER, Prof. SELLIN, Dr. K. SIMPSON, Proc. TAYLOR, Prof. VICTOROFF, Prof. WECHSLER...

— le VENEZUELA :

Dir. Prof. MACHADO PEREZ, Prof. RAFAEL MENDOZA, S. E. LUIS URBANEJA...

— la YOUGOSLAVIE :

Prof. GIVANOVITCH...

- G -

Bref,

A tous les savants que j'ai été honoré de citer, ainsi qu'à tous ceux que j'ai pu, par mégarde, oublier, pour perpétuer le souvenir de leur gloire,

JE DEDIE

cette humble ébauche d'étude en criminologie, écrite par une jeune plume orientale dans une langue d'Orient, au sujet d'un problème aussi délicat qu'imminent, s'imposant à notre Société Internationale, au service de la Justice, de la Vérité et du Respect de la PERSONNE HUMAINE,

En gage de sublime hommage et de profonde gratitude,

MOUSSA PRINCE

Avocat à la Cour d'Appel de Beyrouth,
Membre de la Société Internationale
de Défense Sociale,
Membre de la Société Internationale
de Criminologie,
Membre de l'Association Internationale
de Droit Pénal .

الى...؟

الى حضنة العلم في بلاد الغرب !

الى اولي العرفان في بلاد العرب !

الى ارباب العلم والاجتهاد في وطن الارز المفدى !



الى الجهابذة من اهل النظر في كل قطر ومصر !

الى اصحاب فكرة « الدفاع الاجتماعي » السامية التي

تبدو في « سان ريمو » و « لياج » و « سان مارينو » على

اكف ثلوثها من العلماء المحققين :

« غراماتيط » ! « كولبينور » ! « غرافن » !

و كأنها تطير من نصر الى نصر ...



الى اساتذتي وزملائي واصدقائي في عالم الغرب !

الى من اسميتهم وقد عرفتهم مطالعاً او مخاطباً او مكاتباً

فرجعت اليهم في المشكلات واستضأت بنورهم في المعضلات،

الى علماء الجائيات في خدمة « الدفاع الاجتماعي » ،
الى بدوره الزاهرة في فرنسا ، وكواكبه اللمعة في
ايطاليا ، ومصابيح الساطعة في اسبانيا والبرتغال ،
الى من استبطن دخائمه في بريطانيا واستجلى غوامضه في
المانيا ،

الى من خاض عبابه في هولندا وغاص على درر اسراره
في بلجيكا واحصى مسائله في بلاد الكسمبرج ،
الى من استقرى دقائقه في اسوج ونروج وبحص حقائقه
في الدانمارك ،

الى من استخرج مخبآته في النمسا واستقصى اطرافه في
الحجر ووقف على اغراضه في رومانيا وجمع اشتاته في
يوغوسلافيا واحاط باصوله وفروعه في تشيكوسلوفاكيا ،
الى من ملك عنان العلم في كل مكان فاوغل في البحث
في اليونان وانعم في التنقيب في بولندا وتقصى في التدقيق
بسويسرا ،

الى من يشد طلاب المعرفة الرحال اليهم في بلاد السوفيات
والقارة الجديدة يقصدونهم من اطراف البلدان واقاصي
لارض ، هؤلاء الذين ، على ما يقال ، غنمهم مقطع الحق

ومشعب السداد وفصل الخطاب ...



الى اساتذتي وزملائي واصدقائي في دنيا العرب !

الى من استضأت بمشكلاتهم في ارض الكنانة وببلاد
الرافدين وغوطة الشام وصحراء نجد وبطحاء عمان ، حتى
وردت شرعتهم في موطن الارز الخالد لبنان !...

الى حملة العلم في منارة العلم - بيروت !

الى الناطقين باسم القضاء اللبناني !

الى جنود العدالة اللبنانية وسدنتها الامناء من اداريين
وقضاة ومحامين !...



البرسم جميعاً

اقدم

كتيبي هذا ، نتيجة محاولة ارمي معها ، في بحثي المتواضع ،
الى تعريف اساليب التحقيق الحديثة ، خدمة للعلم وتحذيراً
للعافلين ، راجياً ان اكون ، علي صغر السن ، فخوراً وشكوراً ،
شاعراً في نفسي بغبطة القيام بالواجب نحو الوطن وعفاة

المعرفة ، في اداء الخدمة المطلوبة لابناء قومي خاصة ، والمهيئة
الاجتماعية عامة ، دون تفريق وتمييز ،

سائلا ربي ، عز وجل ! ان يكسوه من صحة الدرس

والتحقيق ما يكسبه رضى المنصفين ويضمن من اسباب
الانتماع به في دنيا العرب ما لا يؤسف معه على جهد
ونصب . انه تعالى خير كفيل ، وهو حسي ونعم الوكيل !

موسى برئيس

أحمد

يأسف المؤلف لوقوع بعض الأخطاء المطبعية في هذا الكتاب . وقد وضع في معظم ذلك جدولاً جاء في آخر هذا المجلد ، موقفاً ، في عين الوقت ، بان تلافي مثلها كان في وسع القارئ .

N. B.

L'auteur regrette les fautes d'impression survenues au cours de la composition du présent livre . Il en a établi un relevé en fin de ce volume, étant assuré que le lecteur aura, par lui-même, rectifié les passages incriminés .

كلمة المحاماة

بحث كثير الاسناد ، جامع لآراء علماء الفكر ، يقدمه
المنشئ الناشئ - احد محامي نقابة بيروت ، الاستاذ موسى
برنس .

انه باكورة عمله القانوني يهديه الى نقابته فيستحق
عناؤه الثناء والتشجيع . ومن دواعي اغتباطنا ان نعمل
- جماعة وافراداً ، في خدمة الحق والحقيقة - على توطيد
المبادئ القانونية الصحيحة ، وتوحيد الجهود ، لتوحيد
الاجتهاد واقرار الحقيقة بآراء اهل العلم .

الحقيقة - تلك الضالة الممنشودة - يسعى اليها رجال
القانون لجلائها من بين غوامض الوقعات :
فالقاضي ، في الدرس بين الدفاتر والمحابر ،
والمحامي ، في سهر الليالي الطوال ، يتكاتفان على استكشافها ؛
والاقرار بالحقيقة لا يصح انتزاعاً ؛
وبكفي القول (بانتزاع الاقرار) لغلبة الحقيقة وكل
غيور من رجال القانون عليها .

فلا الكهرباء وادواتها المستكشفة ،
ولا المغناطيس ووسائله المستطلعة ،

... du Barreau

Es un estudio basado sobre muchas citas que abrazan las opiniones de los ideologistas, el cual estudio es elaborado por el Doctor « MOUSSA PRINCE », miembro del Colegio de Abogados de Beirut .

Este es su primera obra en materia de Derecho, que el joven escritor dedica a su Colegio y con la cual merece alabanza y estímulo .

Es para nosotros, colectivamente y individualmente, un motivo de gozo de ensayar - en servicio del Derecho y de la Verdad - consolidar los principios del Derecho y unificar los esfuerzos para unificar la jurisprudencia y establecer la Verdad, mediante las opiniones de los sabios .

La Verdad - aquella preciosa cosa perdida - es buscada por los legistas en vista de reconocerla entre los ambiguos sucedidos. El juez, en medio de los cuadernos y de los tinteros, como el abogado - velando las largas noches - ambos se prestan un mutuo socorro para discernirla .

Decir la verdad no es una cosa que se obtiene a viva fuerza.

Basta opinar en favor de esto para justificar la indignación de la Verdad y de todos los legistas ansiosos de amparar la dignidad de la Verdad .

Ni la electricidad con sus instrumentos; ni el
 ... como acedones o picos que demue-
 len el templo de la Verdad !

Y nosotros, sacerdotes de este templo sacro-

(تابع كلمة المحاماة)

ولا الاكسير وما له من تأثير على الذهنية المريضة ،
ولا المصل ولا التشويق ولا التمليق ،
حتى ولا المداورة بالخدعة ، ولو سميت (بريئة) ، والمغالطة
بالخيلة ؛ فانها كلهما من الاساليب الزائفة .

وان الحق يشجب كل اسلوب وكل وسيلة تتأرجح نتائجها
بين الخطأ والصواب ، وبين الشك واليقين .
وكل اقرار لا يأتي عفوا معززا بالوقائع ، مؤيداً بظروف
الحال ، لا يبنى عليه حكم اليقين ، ولا يرتاح اليه الوجدان ،
ولا يكفي لتبريره القول بان القاضي الجزائي يستقي اقتناعه
من اي وجه او دليل .

وكل ما يهدف الى الانتقام من النفس الانسانية ، واغفال
قيم الانسان الروحية ، وامتهان كرامته ، بتسلط المادة
وظغيانها ،

كل اسلوب - كيفي - بعيد عن الحق المطلق ،
كل عمل يراد منه خدمة الانانية واستغلال الوظيفة ،
وليس خدمة العدل ، كل ذلك من المعاول الهدامة في هيكل
الحقيقة !

II

(Suite - du Barreau)

magnetismo con sus medios descubiertos; ni el Elixir con su repercusion sobre la mente enfermiza; ni el suero; ni las promesas; ni la lisonja; ni el fraude y el engaño mismo, aunque nombrado inocente; ni el ensayo de chasquear con astucia,

todos estos no son mas que falsos modos de obrar .

La Verdad reprueba cualquier modo y medio cuyas consecuencias vacilan entre la verdad y la falsedad, entre la duda y la certeza.

Toda confesion que no se hace espontaneamente, reforzada con los hechos, confirmada por las circunstancias, no puede ser una base sobre la cual un juicio cierto seria fundado, de modo que la conciencia seria tranquila, como no puede ser suficiente el decir que el juez penal saca su conviccion de cualquier modo o prueba .

Todo lo que se propone vengarse del alma humana, desconocer los valores espirituales humanos y menospreciar su dignidad, dejando la materia dominar y tiranizar; todo metodo - arbitrario - lejos de la Verdad absoluta; toda accion hecha con espiritu de egoismo y de explotacion del oficio, y no para servir la Justicia,

todo esto es como azadones o picos que demue-
len el templo de la Verdad !

Y nosotros, sacerdotes de este templo sacro-

(تابع كلمة المحاماة)

ونحن ، كهنة هذا الهيكل الاقدس ، نعمل في بنيانه على اساس الحق والعدل .

فمنذ الازل ، وبالرغم من تطور الزمن ، على تعاقب الاجيال ، واتساع دائرة المعرفة ، ان وجه الحقيقة واحد لا يتغير ، وهي وحدة منسجمة لا تتجزأ .
وانها اجمل ما تكون خالية من كل سائبة ،

بعيدة عن الزخرف والزيف ،

تنطق بها الحال عفواً وبداهة ،

غير مجاورة بالتكلف والتصنع ،

بل طبيعية - عارية - سافرة .

نجيب الدبس

نقيب المحامين في بيروت



III

(Suite - du Barreau)

santo, obramos en su edificacion a base de Verdad y de Justicia.

Desde la eternidad y a pesar de la evolucion del tiempo, la faz de la Verdad es una a través de las generaciones y con el desarrollo del conocimiento, siendo la Verdad una unidad armoniosa y indivisa.

Ella es muy hermosa, si es sin tarea alguna, sin adorno y falsedad, con dimanacion espontanea de las circunstancias, no resultante de la afectacion y del fingimiento, mas bien natural - desnuda - sin velo !

NAGIB DEBS

Decano del

Colegio de Abogados de Beirut



كلمة الطب الشرعي

كتاب بين يدي تصفحته فاذا به شهادة حية ناطقة
بسمو القيم الروحية وبقدسية الفردية الانسانية . وهذا لعمري
ما يغيب عن الاذهان في عصر المادة هذا ؛ فلقد اصبحنا فيه
كمن رأى سراً خداعاً يمثل لديه صوراً خلاصة جذابة
لا حقيقة لها ولا وجود .

وهذا المجتمع البشري الذي غصت في اعماقه في كتابك ،
ان هو الا حقيقة ذات مظهرين يسدون متناقضين لمن
يكتفي من الامور بظاهرها لا بحقيقتها ، وبقشورها دون
لبائها . اما المظهر الاول فهو حاجة المجتمع الماسة الضرورية
للحفاظ على كيانه من خطر المجرمين العابثين والمتهورين
الفتاكين ؛ وهو على حق في ذلك ، اذ لا حياة لمجتمع
بشري ما الا اذا ساد النظام المشجع الرادع ، ليدفع بذوي
الكفاءات الى الامام ، وليردع العابثين بالحقوق والمستهترين
بالحرمان عن الاعمال الضارة القتالة . ومثله في ذلك مثل
الجسم الانساني الذي يتخذ من مقومات الحياة ما يدفع به
الى النمو والازدهار ، وما يدرأ عنه فتكات الجرائم الضارة
التي تحاول القضاء عليه ، او القعود به عن اتمام غاياته الكمالية .
هذه هي الظاهرة الاولى ، ويمكن تلخيصها بظاهرة الدفاع ،

... de la Médecine Légale

I have read your book and find it to be a living testimony for exalting spiritual values and the sacredness of human personality, things forgotten in this materialistic age where we have become like one who beholds a mirage full of deceitful but fascinating and attractive pictures that have no reality and that do not exist.

Your work has led you into the depths of human society which can exist in one of two forms that seem to be contradictory to those who are satisfied with the appearance of things and not with their reality.

In the first place it is the urgent and essential need of Society to preserve and protect its own existence against the perils of criminals and of evil. This is right, for Society cannot exist except when controlled by encouraging and restraining laws that bring to the fore its efficient men and restrain those who have no consideration for the rights of others. Such a society resembles the human body which takes the essential elements of life what helps it to grow and develop and to guard itself against the fatal attack of the deadly germs which try to destroy it or prevent it from perfect self-realization.

This is the first aspect and may be summed up as the defence of Society for its existence and its self-realization.

With regard to the second aspect we know that, although human society is made up of individuals

(تابع كلمة الطب الشرعي)

دفاع المجتمع عن كيانه وعن حقيقته . اما الظاهرة الثانية فهي ان هذا المجتمع البشري يتكون من افراد مختلفين في الصفات والاخلاق والمدارك ، غير انه لا كيان له الا بهم ولا حقيقة له الا بحقيقتهم ولا حرمة له الا اذا حافظ على حرمتهم . ومن هذا نشأت فكرة قدسية الفرد واهميته للمجتمع ، مهما اخط شأنه ، ومهما تدنى او مهبها علا وتسامى . فلفرد حرمة وللشخصية قدسية يجب ان تراعى ويجب ان لا يضحى بها ، مهما كانت الغاية . هذا اذا ما رام المجتمع ان يحافظ على الاركان العديدة التي تثبت كيانه وتدعم حيويته . وهنا يقف الباحث المفكر امام مشكلة من اكبر مشاكل المجتمع في التاريخ وفي وقتنا الحاضر ، الا وهي : ما هو المدى الذي يجب بموجبه ان تراعى حرمة المجتمع وحرمة الفرد ؟ وبكلمة اخرى : هل يستطيع المجتمع الحي ان يدوس حرمة الافراد ويتسرب الى قدسية كل منهم فيحطمها ويضحى بها في سبيل الحفاظ على كيانه ؟ وهل يستطيع المجتمع ان يقول ان العدالة تتجسم في الحفاظ عليه لا في المحافظة على حرمت الافراد وقدسياتهم ؟ وهل وجدت هذه ليضحى بها في سبيل المجموع اذا اقتضى الامر ؟ والجواب على هذا : كلا ثم كلا . والمجتمع الذي لا يراعي قدس الاقداس الكائن في

having different qualities, characteristics and mental powers, yet, without these individuals, it has no existence or reality. From this there originated the idea of the sacredness of the individual and his importance for human society, however humble or exalted he may be. The individual has his value and the personality its sacredness. These must be respected and not sacrificed for any purpose whatever. This is necessary if Society is to keep the many essential elements which assure its existence and maintain its vitality.

Here the profound thinker is confronted with one of the greatest social problems of history as well as of the present time, namely: to what extent do we have to safeguard the rights of Society at the expense of the rights of the individual? In other words: can a living society trample under foot the rights of the individual and disregard his sacredness? Can it break the individual and sacrifice him in order to safeguard its own existence? Can Society say that it is justified in doing this at the expense of the inviolability and sacredness of the individuals who compose it? Must these parts be sacrificed in order to assure the existence of the whole? The answer is: Not at all. A society that does not respect the holy of holies found in the depth of each of its members but thinks that, by violating it, its own existence could be preserved, is like a body devouring the individual cells composing it and thus committing suicide. Certainly it is necessary to restrain corrupt members from brea-

(تابع كلمة الطب الشرعي)

قرارة كل من افراده ، ظناً منه انه يستطيع بذلك ان يحافظ على كيانه ، انما مثله مثل الجسم الذي يفترس خلايا الفردية التي تكونه ، فيقضي بذلك على نفسه بنفسه . نعم ان ردع الاعضاء الفاسدة عن التادي في تحطيم معنويات الجسم وكيانه امر ضروري كل الضرورة ؛ انما هذا الردع شيء وانتهاك حرمان النفس الفردية شيء آخر ؛ والبون بينهما شاسع والفرق ظاهر جلي يجب ان يهيب بنا في التشريع والقضاء ، وفي كل منحى من مناحي الحياة ، الى إيجاد الوسيلة العلمية الصحيحة لتوفيق بين المحافظة على المجموع من مفاسد اعضائه الفاسدين ، وبين المحافظة على الحرية الشخصية الفردية واحترامها وتقديسها ؛ وهذا لا يتم بالقضاء عليها . وفي كتابك هذا اوضحت بعض السبل التي توفق ما بين الفكرتين . فهنيئاً ومرحى بهذا الجهد الذي خدمت به العلم والقضاء والادب والبلاد ! والى الامام حيالك الله !

الكتور فؤاد غصن

استاذ الطب الشرعي في جامعة بيروت الاميركية ،
صاحب المجلة الطبية العلمية - بيروت ،
عضو المعهد الملكي للصحة العامة والطب الوقائي (لندن) ،
عضو الاكاديمي الدولية للطب الشرعي والاجتماعي ،
السكرتير العام والمندوب الدائم المؤتمرات الطبية العربية .

(Suite - de la Médecine Légale)

king the morale of the whole body and destroying its very existence. However such a restraint is one thing but the violation of the individual soul is a different thing. The difference between them is so great that Society is induced — whether by wise legislation, or by strict justice, or by some other means — to search for and find the true scientific solution whereby it may be preserved and well guarded from its corrupt members and, at the same time, the sacredness of human personality may also be safeguarded .

In your book you have set forth and explained some ways and means which harmonize these two ideas .

I extend my sincere congratulations on this successful work by which you have served so eminently the cause of Science and of Justice but also of your own country. Surely a discerning public will welcome the constructive value of this book and be influenced by it to a clear understanding of so vital a problem.

Dr. FOUAD GHOSN

*Prof. of Legal medicine in the American University of Beirut;
Prop. Chief Editor of « La Revue Médicale et Scientifique »;
Member of the « Royal Institute of Public Health and Hygiene
of London » ;*

*Member of « Académie Internationale de Médecine Légale
et Sociale » ;*

*General secretary and permanent delegate of the « Arabic
Medical Congresses ».*

كلمة القضاء

مدار البحث في هذا الكتاب هو مدى سلطة المحقق في الحصول على اقرار الظنين ، وآخر ما انتهى اليه البحث العلمي الحديث في هذا الشأن . وفي مسألة خطيرة وازلية مثل هذه ، بديهي ان يتشعب البحث الى اكثر من هذا المدى ، وان يمتد الى ابعد من الحدود التي تتوقف عندها الشرائع الانسانية عادة ، حتى يتناول الحق المجرد ، المطلق نفسه : حق القاضي في التحري عن الحقيقة - وهو حق شرعي ، لازم ، مقدس - وحق المدعى عليه في الدفاع عن نفسه - وهو حق لا يقل شرعية ولزوماً وقديسة عن غيره . وبديهي كذلك ان يكون الاقرار اقوى بينات الاثبات ، وان يكون القول الفصل في الحقين المذكورين ، اذا ما اجتماعا متساويين في حيز واحد . اليس الاقرار معناه الاعتراف ، اي الشهادة على النفس ؟ ثم ، اليس من يعترف بعد مدعناً بالحق ، منقاداً له ، خاضعاً لاحكامه ؟ ولكن ، كيف السبيل الى هذا الاعتراف ؟ هل يجب

... de la Magistrature

Dieses Buch handelt über die Grenzen der Amtsgewalt des Untersuchungsrichters, um das Gestandnis des Angeklagten zu erlangen so wie auch über die letzten wissenschaftlichen Studien, die sich damit befassen.

Es ist ganz natürlich, dass in einer ebenso wichtigen, wie ewigen Frage, das Studium sich nach weiteren Horizonten ausdehne und dass es sogar die Grenzen überschreite, wo gewöhnlich die menschlichen Gesetze stehenbleiben, um an das absolute und objektive Recht, in seinem abstracten Sinn, an das absolute Recht selbst zu rühren; an das Recht des Richters die Wahrheit zu suchen — legales, notwendiges, heiliges Recht — und das Recht des Angeklagten sich zu verteidigen nicht weniger legales, notwendiges und heiliges Recht wie das Erstere.

Auch ist es nicht weniger natürlich, dass das Gestandnis der stärkste Beweis ist — probatio probatissima — und dass es das letzte Wort, gemäss den Rechtsausdrücken, haben wird, wenn diese zwei Rechte in einem bestimmten Fall gleich sind. Ist das Eingeständnis denn nicht ein Bekenntnis und deshalb ein Zeugnis der Person gegen sie selbst? Ein Mensch, der enigesteht, ist er nicht anzusehen, wie jemand, der dem Gesetz gehorcht, der seinen

(تابع كلمة القضاء)

ان يأتي عفواً ، عن رضى وطيبة خاطر ، ام يمكن انتزاعه قسراً ، فيشهد المقر على نفسه مكرهاً مرغماً ؟
 ان الاستقصاء التاريخي يبين بوضوح تفاوت شو الشرائع في هذا الحقل . فالعوامل التي اوجدتها والظروف التي قضت بتعديلها او نسخها او الزيادة منها تختلف عن بعضها البعض ، بالنسبة للزمان والمكان والبيئة والاحداث التاريخية والتطور الاجتماعي - وقد اثبت المؤلف اكثرها في كتابه .
 ونستلفت النظر بشكل خاص الى ان هذا التباين يرجع بالنتيجة الى اصل المصدر الذي انبثقت عنه هذه الشرائع ، والى الغاية التي وجدت هذه الشرائع من اجلها ؛ فاذا كان المشرع يعمل بوحيه الخاص لغاية في نفسه ، اجاز التعذيب والاكراد ، وحبسته انه اخصم والحكم في ما يعتبره حقاً ؛ وقد يكون محقاً او ليس من الحق في شيء . ومن هنا اكثر اسباب ثورات الناس على الحاكمين ، دفعاً للظلم والتعسف ؛ ومن هنا كثرة هذه الشرائع التي تتنازع بكثرة تعلقها وتعددتها ، لانها لا تزال تحمل بين طياتها اثرًا من هذه العداوة القديمة بين الحاكم والمحكوم ، او ، على الاقل ، شيئاً من قلة الثقة

VIII

(Suite - de la Magistrature)

Befehlen folgt, seiner Gewalt unterworfen ist ?

Aber was braucht es, um zu so einem Eingeständnis zu gelangen. Ein Geständnis muss natürlich, einfach und spontan sein, man kann es auch erpressen. so dass derjenige der eingesteht, sich genötigt und gezwungen sieht, gegen seine eigene Person gerichtlich auszusagen.

Eine historische Studie der Frage ist fähig mit einer glücklichen Klarheit zu zeigen, wie ungleich die Entfaltung der Gesetze in diesem Bereiche sind; die Beweggründe, die sie geschaffen haben, die Umstände, die ihre Veränderung verlangten, mit Rücksicht auf Zeit, auf Raum, auf Umgebung, auf die historischen Ereignisse und die soziale Evolution. Der Autor hat in seinem Buche die meisten davon glänzend bewiesen. Weiter ist unsere Aufmerksamkeit besonders angezogen durch die Tatsache, dass dieser Unterschied an letzter Stelle, von der Natur der Beweggründe kommt, der diese verschiedenen Gesetzesgebungen ins Leben rief und wofür sie geschaffen wurden.

So z. B. im Fall, wo der Gesetzgeber seiner persönlichen Inspiration folgt, sehen wir ihn die Folter, den Zwang anwenden, und die einzige Ursache seines Handelns ist so, dass er zu gleicher

(تابع كلمة القضاء)

بين الفريقتين .
 اما اذا كان المشتري يعمل بوحى سماوي ، فوجه الامر
 يتغير ؛ ذلك ان الحق هو من الله ، وان الرحمة ، وهي
 من الله ايضاً ، تسير مع الحق جنباً الى جنب ، وهي تنفي
 الاكراه والقسوة . ومتى طغى الحاكم وبغى ، ثار عليه الناس ،
 ولكن في سبيل الله وحده ، واحقاقاً لحقه الذي امر به
 غير الجميع ، فيتغير الحاكم ويبقى الشرع ، والامثلة على
 ذلك كثيرة .
 وما لاشك فيه ان البشرية ، بعد ان سارت في طرق
 مختلفة فضلت وتباعدت ، عادت والتقت في صعيد واحد ،
 وكادت شرائعها الحديثة تقول مجمعة ان الاكراه وما يشبهه
 يشوه الاقرار ويفسده ويبطل ما يترتب عليه من نتائج .
 غير ان بعض من يبدى الامر في بعض البلدان الغربية
 كثيراً ما يستبقون الواقع فيتخذون من اعاجيب العلم
 الحديث وسائل لتحقيق غايات شرائعهم الراهنة . ومن هذه
 الوسائل « اكسير المحققين » وغيره من الطرق العلمية
 التطبيقية ، التي يبحث فيها الفصل الثاني من هذا الكتاب .

Zeit Teil und Richter ist, in Bezug auf das, was er als Richter ansieht, obwohl er vielleicht recht hat oder auch nicht. Da ist es, wo im allgemeinen der Aufstand der Menschen gegen die Obrigkeit seine Wurzel hat, im Namen der Gerechtigkeit selbst, um der Ungerechtigkeit und der Tyrannei zu entgehen. Hieraus lässt sich die Vielfältigkeit und Haltlosigkeit solcher Gesetze erklären, die in sich gewisse Spuren dieser Feindschaft jahrhundertlang zwischen dem Menschen der Herrschaft und dem Untergebenen tragen oder doch wenigstens zu beide seitigen Misständen führen.

Wenn jedoch der Gesetzgeber unter göttlicher Inspiration handelt, so ändert das Aussehen der Dinge ganz, denn das Recht kommt von Gott, und die Barmherzigkeit, die von Gott kommt, geht mit dem Recht zusammen und lässt weder Zwang noch Härte zu. Wenn dagegen die Autorität mit Tyrannei und Despotismus handelt, dann greift man zum Aufruhr; aber nur im Dienste Gottes und um sein Recht zu festigen das man im Interesse aller festlegt. So ist der Mann der Macht geändert und die Gesetzgebung bleibt dieselbe. Es gibt da mehr als ein Beispiel.

Trotzdem findet man in einigen westlichen Ländern eine Anzahl von Herrschern, die meistens die Tatsachen zu sehr beschleunigen wollen, und so

Unsere orientalischen Gesetzgebungen, obwohl die neuesten darunter vom Westen inspiriert sind.

(تابع كلمة القضاء)

ان العلم لا يزال منقسماً في هذه الاساليب على نفسه ، بل
يمكن القول انه لم يعترف بها بعد كحقائق واقعة لا تقبل
الجدل . واما اجتهاد المحاكم فانه غير مستقر ايضاً ؛ ففي
فرنسا ، مثلاً ، ان اجتهاد المحاكم ، على اختلاف درجاتها ،
يتصف بتنافر وتناقض يجعلان الركون اليه مستحيلاً .
وسبب ذلك ان الاعتراف الذي ينتزع بطريقة ميكانيكية لا
دخل للوعي التام فيها يثير الرينة في ضمير القاضي فلا يأخذ
به ، وينصرف عنه .

هذا ولا يعرف بعد ان تشريعاً ما اقر هذه الاساليب
او اشار الى استعمالها تصريحاً او تلميحاً .

ان شرائعنا في الشرق - ولو استمد الحديث منها من
الغوب - لا تزال تطبق بالروح التي كانت عليها حين وضعها .
واقربها اليها ، من حيث الزمن ، هي طريقة الشرع
الاسلامي . وقد يكون من الغرير ان نذكر بعض
احكام هذا الشرع التي تتصل بالامر الذي نحن في صده :
فمن احكام الشريعة الاسلامية ان « المرء مؤاخذ

aus der modernen sehr fortgeschrittenen Wissenschaft ein Mittel machen, um unter ihrem Verdeck die Zwecke ihrer eignen Gesetze in Anwendung zu bringen. Unter andern Mittel z. B. das Clixir Instructoren und andere wissenschaftliche oder technische Anwendungen, die den Hauptgegenstand des zweiten Theiles dieses Buches bilden. Anderseits bleibt die Wissenschaft noch geteilt in Bezug auf diese Verfahren und man kann sagen, dass sie noch nicht als wahre Tatsachen anerkannt sind. Die Rechtsgelehrsamkeit ist noch weit entfernt sich darüber in einer festen und einstimmigen Art und Weise auszudrücken. In Frankreich, z. B. kann man an den Gerichtshöfen, welcher Art sie auch seien, eine gewisse Confusion oder auch Widerspruch bemerken, die dem Gewissen es unmöglich machen beizustimmen. Die Ursache dabei ist, dass das mechanisch erpresste Geständnis, ohne das es Gewissensklarheit gibt, Gewissenszweifel hervorruft so dass der Richter es nicht annimmt, sondern im Gegenteil sich davon abwendet.

Gesetzgebungen, die hier oder da solche Verfahren angenommen hatten, sei es ausdrücklich oder schweigend davon Gebrauch gemacht hatten, kennt man kaum.

Unsere orientalischen Gesetzgebungen, obwohl die neuesten darunter vom Westen inspiriert sind,

(تابع كلمة القضاء)

بإقراره » (المادة ٧٩ من المجلة) - ودليل هذا الحكم هو الآية الكريمة : « كونوا قوامين بالقسط ، شهداء الله ، ولو على أنفسكم » (سورة النساء ، الآية ١٣٥) ، والحديث الشريف : « صل من قطعك ، واحسن الى من اساء اليك » ، وقل الحق ولو على نفسك » - . ومن احكامها انه يشترط لصحة الاقرار ان يكون المقر عاقلاً ، بالغاً ، غير مجبور عليه ولا مكرها .

ومعروف ان الحقوق في الشرع الاسلامي تنقسم الى قسمين : منها ما يتعلق بالناس ومنها ما يتعلق بالله ، كالامور الجزائية التي تقتن بعقوبة لها صفة عامة لا دخل لاحد فيها على احد : ففي القسم الاول ، لا يصح الرجوع عن الاقرار ، ولكنه يصح في حقوق الله ؛ ذلك ان حقوق الله - (وهو ، سبحانه وتعالى ، كتب على نفسه الرحمة » - « ورحمته وسعت كل شيء » ، كما يقول في كتابه العزيز) - تتصل بالضمير والعقيدة ، ومردّها الى الله ، فلا يحاسب عنها بشر بشراً ولا يحق لبشر فيها ، ولو كان قاضياً ، ان يدخل بين المرء وربّه . وفي ذلك

fahren fort in dem selben Geiste angewendet zu werden, der bei ihrer Entfaltung sich vorfand. Das uns am nächsten liegende Recht, in Bezug auf Zeit ist das mohammedanische Recht. Es wäre gut und nützlich, einiges sich darauf beziehend anzuführen, in dem man sich an das nun bestehende Recht hält.

Das mohammedanische Recht (Gesetzgebung) sagt : Das menschliche Wesen ist durch sein Eingeständnis gebunden (Art. 79) der Majallah. Die Grundlage dieses Artikels findet sich wieder in dem 135 Vers der « Sourah der Frauen » im Koran, wo es heisst : « Handelt gerecht und seit Gottes Zeugen selbst gegen euch selbst » und im Hadiss : « Suche deine Verbindung, wieder mit dem herzustellen, der dich verlassen hat, tue Gutes dem, der dir Ubles tat und sag die Wahrheit selbst gegen dich. Aber diese Gesetzgebung verlangt von dem, der ein Geständnis macht, dass er geistig gesund, grossjährig, frei und nicht gezwungen sei.

Es ist sonst bekannt, dass die Rechte in der mohammedanischen Gesetzgebung sich in zwei Arten teilen : Rechte in Bezug auf die Menschen und Rechte in Bezug auf Gott, so z.B. die penalen Fragen die eine bloss allgemeine Bestimmung haben. In dem ersten ist eine Umkehr auf Eingeständnis unannehmbar. So ist es nicht mit den Rechten in Bezug auf Gott, der in seinem Buche von sich selbst sagt : Er sei der Gott der Barmherzigkeit... dessen Barmherzigkeit alles umarmt. Solche Rechte beziehen sich auf das Gewissen, auf den Glauben, wo kein Mensch, selbst der Richter nicht das Recht hat, die

(تابع كلمة القضاء)

يقول الحديث : « ادروا الحدود بالشبهات » . فمضى قامت
شبهة ، بطلت الحجة ، وصار على القاضي ان يفتش عن
اسباب قناعته في نواح اخرى .

الى مثل هذه الاحكام اشار المؤلف في آخر كتابه ،
بعد ان انكر على « مصل الحقيقة » حقه في خدمة الحق ،
حين قال : « ان شرقنا هو شرق من نور الايمان والامل
والحب » . -

وبعد ، فالكتاب الذي بين يدي القارئ هو فاتحة
عهد الاستاذ برنس في التأليف ، بعد ان شق هذا الفتي
اللامع طريقه في المحاماة ، وفي قسمها الاشد وعورة ، في
الجزائيات .

لقد عالج هذا الموضوع العلمي بلهجة خطابية قد تعد
عالية ؛ ولكنها لهجة الشباب المتحمس للحق - وهما صفتان
تكفيان وحدهما للشفاعة ، اذا جاز الانتقاد وصح اللوم .

من قبله

رئيس الغرفة الجزائية في محكمة التمييز
استاذ النظم الاسلامية في معهد الاداب الشرقية
عضو المجلس الشرعي الاسلامي الاعلى في الجمهورية اللبنانية

(Suite - de la Magistrature)

anderen Menschen zu beurteilen und sich so zwischen den Menschen und seinen Gott einschleicht. Darüber hören wir den Hadiss sagen : « Werfet die äussersten Teile des Gesetzes zurück durch die Zweifel. » Wenn ein Zweifel aufkommt, wird der Beweis Null und der Richter muss dann anderswo die Grundlagen seiner Überzeugung suchen.

Der junge Autor will zu einer solchen Schlussfolgerung kommen in seinem Buche, nachdem er das Wahrheitsserum — letzte Art und Weise zu belehren — sein Recht im Dienste der Gerechtigkeit und Wahrheit vereint hat, wenn er schreibt : Unser Osten ist ein Osten von Glaube, Hoffnung und Liebe... Kurz, das interessante Studium, das sich in den Händen des Lesers befindet ist das Vorwort des Lebens des Herrn Moussa Prince in der Welt der juristischen Aufstellung, jenes jungen Advocaten, der sich im Strafrecht als Meister der Verteidigung einen grossen Namen machte. Der Verfasser hat die Ausführungen seines Werkes mit dem Enthousiasmus eines Redners geschrieben und behandelt, ganz eingenommen für die Gerechtigkeit und Wahrheit — zwei Eigenschaften die fähig sind eine Verteidigungsrede zu verfertigen — für die mildernden Umstände, wenn es die Kritik erheischt.

Hassan Kabalan

Präsident des Kriminalgerichtes des Obersten Gerichtshofes.

Professor der Islamischen Fakultät am Orientalischen Institut.

Mitglied des Obersten Islamischen Rates der Libanesischen Republik.

المقدمة

« اكسير المحققين في القرن العشرين »

بقلم

الرب معوضه

دكتور في الفلسفة والاجتماع
و عضو الرابطة الادبية في بيروت

للفظ « اكسير » ، او « ماء الحياة » - ويعرف عند الفرنجة بما يدعى « حجر الفلاسفة » - معنى اساسي يدل على مصنوع كيميوي عند الاقدمين طالما عبروا به عن مادة قبل انها ، اذا القي بها على المعادن ، ولا سيما الفضة ، تحول المعدن الى ذهب خالص . وهو ، في الكيمياء الحديثة ، عبارة عن دواء سائل او صبغة مركبة من احدى المواد المذوبة في الكحول . والاكسير في الأصل يعني روح الشيء او خلاصته . وان نخصه مع المؤلف بالتحقيق العدلي المعاصر ، حيث اتخذ في معناه المجازي البحث ، افاد ما يطلق اليوم عليه ، كما يبدو للقارئ . من مطالعة الكتاب ، اسم « مصال الحقيقة » ، أو ذاك المركب الكيميوي الحديث الذي - سواء أدخلت في تركيبه الاساسي احدى المواد المشهورة بال « اميتال » أو ال « بريفال » أو ال « باتوتال » ، أو ما شاكل من خلاصات العناصر الكيموية الجاري استعمالها في تركيب المخدرات المعصرية - يلجأ اليه الآن علماء الطب الغربيون في تشخيص الأمراض تحت تأثير المخدر ، طبيباً لمداواتها ، والذي من بعدهم ، راح علماء الطب الشرعيون يستعملونه في ما اسوه بالتحليل النفسي تحت تأثير المخدر ، طبيباً لاكتشف عن مكنونات المجرم او المتهم بالجريمة او المطلوب « تجريمه » ، توصلوا الى الوقوف على حقيقة الجرم فيه ، او حقيقة نفسيته المجرمة او البريئة ، أو على حمله على الاقرار بما يريدون ، تنويراً للقضاة او تقريراً بهم

في محاولة الحكم له او عليه حكماً عادلاً ، او تبريراً لحكمهم عند ارادة هذا الحكم عن سابق تصور وتصميم ، على وجه او آخر .

ومها يكن من هذه المعاني والمسميات والاصول والاغراض والاحوال المتصلة بلفظ « اكدير » ، فقد احاب صاحب الكتاب في ابتقاء هذا العنوان المغربي يتوج به موضوعاً من البحث يشغل اليوم دنيا الغرب قاطبة وتأمل جبهة من علماء الطب الشرعي والتحقيق العدلي التقدميين ان تغير اليوم معه اصول التحقيق الجنائي المتعارف ، تغييراً يتبدل به وجه الاصول الموروثة من علم الادلة الجنائية المعمول بها عموماً حتى هذا العصر ، وتقلب لأجله اوضاعها الفنية المقررة كل الانقلاب .

رغب المخلصون من التقدميين هؤلاء في الاستفادة من نتائج الكيمياء الباهر الذي حققه ارباب هذا العلم مؤخراً في خدمة الانسانية المتألمة ، فهاهم ان يظل من هذه الاخيرة فئة يتناولها القضاء العدلي يوماً بالعقوبات الصارمة ، وهي احياناً براء كل البراءة مما اتهمت او حكم عليها به ، هاهم ان تظل هذه الفئة المتعثرة بأذيال القدر العاشم محرومة من نعمة الاستفادة العلمية في هذا الباب ، فقررروا العمل ، متضامنين متساندين ، في سبيل ما ارادوا من اباحة المخدرات بلجاً للمحققون العدليون الى استعمالها في استجواب المتهم ويعتمد القضاء نتائجها في تكوين فكرة واقعية صحيحة يتخذونها اساساً للاحكام التي يصدرون ، والعقوبات التي ينزلون ، على ان يصار من ثم الى ادخال هذه الاباحة في صلب القوانين .

وما لا شك فيه ان هناك من الحوادث الاجرامية ما انحلت خفاياه في قطر او في آخر ، في فترة او في اخرى ، بحيث اتيج للقضاء في عدد منها معلوم ، وبفضل التحقيق بتأثير المخدر ، ان يستنير بما برأ به ساحة المتهم البريء ، او حكم على البريء المجرم حكم القاضي العادل ، والعالم الواعي .

وما زاد في تحمس العاملين على قلب الاوضاع القديمة ، متمدين على الخصوص مكتشفات الفيزياء والمستحضرات الكيموية ، ان بعض المحققين من رجال العلم والنزاهة قد تقيدوا ، عند استعمالها ، بالاصول الاخلاقية والقانونية فلم يتعرضوا ، في اثناء التحقيق ، لغير الجائر التعرض له بالسؤال والجواب من الملبسات الاجرامية المتصلة بطرؤف المتهم بالجريمة نفسه ، دون عين الجريمة وحدها ، بحيث جاءت احكام القضاء بفضل هذا التقيد ، منطبقة على الواقع الاجرامي تمام الانطباق ، فلم

يجعل القاضي من تلك الملابس المجلوبة برهاناً قطعاً ولا وحيداً بني عليه قناعته
فحكمه ، بل مجرد دليل حاول التقدير معه ما أمكن ، محاولة من بنشد الحقيقة
القضائية المجردة من كل مأرب فردي وميل شخصي ونزعة اجتماعية وغرض حزبي
وصبغة مسلكية وهدف سياسي لا يتفق وترفع العدالة عن المصالح والمنعنا .

وان نمض في البحث الى الاعماق ، بحثاً ننشد معه معرفة البعض من صميم الاسباب
التي حفزت هذه الفئة في اندفاعها التزيم ، فهناك التاريخ ، تاريخ التعذيب العدلي
يدبنا بذلك ، هو تاريخ من التشكيل دام لم تخف وطأته بعض الشيء في دوائر
الشرطة والتجري في بعض بلدان الغرب ، الا فترة من التاريخ الحديث لا تتمدى
منتصف القرن الماضي ولا تتجاوز الحقبة الممتدة بين الحربين العظيمين الاخيرتين :
هو تاريخ رافق البشرية معه ما رافقها من احوال التشكيل خلال القرون ، طوراً
باسم العدل القضائي وطوراً باسم الامن السياسي وآخر باسم المعتد الديني ، سواء
في ظل الانظمة القائمة على الحق الالهي في الحكم ام على النظرية القائلة بتفوق
الدولة ام في ظل الاوتوقراطيات والديكتاتوريات على اختلاف فلسقاتها وقوانينها
واساليب الادارة فيها . الا انه ، في القرنين الاخيرين ، قد سجل في اوروبا على
الأخص ، تطوراً محسوساً في النظريات القائلة بالتعذيب ، وذلك منذ فجر النهضة
الفكرية هناك على اثر الحروب الصليبية في شاطئ المتوسط الشرقي بين سوريا
ولبنان فصر اولاً ، وبفضل ثقافة الضاد الفلسفية في الأندلس ثانياً ، ثم بفعل العلوم
الشرقية المنتشرة بعدئذ في المدارس والجامعات الاوروبية اثر سقوط الآستانة بيد
الأتراك العثمانيين ثالثاً ، فعقب تضخم الثروات بعد اكتشاف العالم الجديد رابعاً .
وهذا التطور الاجتماعي العام حل من دول الغرب عدداً لا يستهان به على الغاء
التعذيب من دساتيرها العامة او قوانينها الخاصة ، حتى بات الامن مع الزمان ، في
فترة او في اخرى ، في مجتمع او في آخر ، مهدداً احياناً من جراء الفوضى
السياسية والشذوذ الاخلاقي لا يردعه ، حين ينبغي الردع ، وازع التشكيل وقد
عادت عنه السلطات الحاكمة ولو نظرياً ، او الى حد ، الامر الذي معه ففكر
التقدميون من العلماء ورجال التحقيق العدلي والقضاء بوجوب الاستعاضة عن مبدأ
التعذيب البدني الجاري السباح به باسم الدستور والقانون ، بما يتفق وعقيلة العصر
العلمية السائدة ، فلبجأوا - في طابهم سد هذا الشاغر بما يهولون به على اصحاب
المزاج الاجرامي وسواهم من ذوي النفوس النازعة الى التمرد على القوانين او

الجانحة الى الشر على ألوانه - الى الاساليب العلمية التي ، ان لم تمس البدن في اذية مباشرة ولم تقم على ضغط حسي ظاهر لا يأتلف وروح العصر المتحرر والتشريع الحديث ، مست مباشرة قوى الانسان الباطنة عن طريق المغناطيس او الكهرباء او المركبات الكيموية خصيصاً ، مما من شأنه ان يفعل في الجهاز الحسي في الفرد ويذهب من ثم الى بعيد في التأثير في قواه العقلية تأثيراً يجعل الخاضع لها ، والمهم الذي تجرى عليه في التالي ، عرضة في اكثر الاحيان للاذعان الفسير ارادي والالتقياد الاعمي يسلس هو معه ، تحت وطأة المفعول المغناطيسي او الكهربائي او الكيماوي من المخدرات المعلومة ، لارادة النوم او المستجوب او المحقق .

وهكذا راح المجال يتسع رحباً - ازاء هذه الطرق العلمية المادية ، او ازاء ما يشبهها من الاساليب النفسية الراكزة على التأثير العاطفي او الخيالي مغلفة بغلاف العطف والغيرة والاخلاص ، وان هي في الواقع سوى عين الفش والخداع والحيلة والتدجيل - فلم يتورع عن استخدامها والتفتن فيها اهل النفاق والاغراض من اوساط التحقيق عينه ، بل عمد اليها رجال الحكم أنفسهم ، وهي طرق واساليب مستحدثة لم تنص الدساتير ولا القوانين عليها بعد في شيء ، لا سلباً ولا ايجاباً ، ورأى فيها هؤلاء واولئك سبباً صالحاً لتنفيذ مآربهم وطياتهم ، وأداة طيبة لا تتراع ما كانوا قديماً يستندون اليه من الاقرارات يغتصبونها في « الزندان » او بالكي او الضرب المبرح وما هناك من ضروب التعذيب والتكيل الوحشي الصارخ ، حتى قيل ، في كل حق وصواب وتجاه الوحشية العلمية الحديثة : لقد عاد عصر التعذيب في ثوب من مروع التلقين والتمثيل والتخدير فعل في نفوس المتهمين او المطلوب اتهامهم لدى القضاء وفي الدوائر السياسية في عصر العلم فعل العصي والكلابات وقضبان الحديد المحمية والزيت المغلي ... في اجسادهم خلال عصور الجبل والاسترقاق والاستبداد .

وعليه كان من الطبيعي ان تنتفض من سباتها العلمي هذا بعض العقول المستنيرة والاخلاق الحرة في مختلف الاقطار الاوروبية والاميركية ، كما انتفض من قبل زملاء لهم في طلب الخير للمجتمع الانساني العاقل ، وفي العمل ، بعد النجاة به من برائث التعذيب البدني ، على صون ما يمتاز به الانسان من الصفات عن الحيوان ، وفي الذود عما لدى الفرد والمجتمع من مقدس الحرمات ، وفي الحفاظ على أقدس ما في الكيان الانساني من العناصر الشريفة الخالدة ، أي روحه التي فيها تستقر

جنوة الضمير الحي - هذه الجنوة التي ، اذا انطفأت أو خمدت حرارة الحياة والوعي فيها ، بطل الكيان الانساني في الفرد ان يكون كياناً ذا شخصية حرة ذات سيادة في نفسها وطابع خاص تمتاز به عما سواها من الشخصيات الفردية الاخرى ، وبطل من ثم إمكان وجود مجتمع حراهل بالاستقلال عن سائر الموجودات المنحطة عن مستواه ، وبات باطن الانسان الحرام مداسة تطأها أقدام سوء والنزوات المغرضة حتى ترغم النفس البشرية في الافراد على العيش في كيان ليس لها ، وعلى التفكير بعقل سواها ، وعلى العمل بارادة غيرها من اصحاب المنازع والمصالح ، بعد اذ تضحى مقدسات أسرارها الخفية ، التي لا يجوز الوقوف عليها لغير الله وحده ، أشبه ما تكون بمرآة تراها العين الغربية فتوجه القوى الانسانية في صميمها توجيهاً قد لا يتفق وسنة الله في الطبيعة ، ولا مع المبادئ الفلسفية السليمة ، ولا الشرائع المنزلة والقوانين الموضوعية ، كما انه ، حين تنحط النفس البشرية الى مثل هذا الدرك الاسفل من الامتهان والاحتقار وفقدان الكرامة بفقدان الشخصية ، يصبح المرء غير مسؤول عن أفعاله واعماله ، وبالنتيجة ، آله سماء بأيدي التحقيق والقضاء والسياسة الملتوية ، دون شيء آخر . تلك والله الطامة الكبرى على كل كيان فردي وجماعي ، بل هو الافلاس الادبي الافدح في كل ما يمكن أن يسمى شرفاً وكرامة ومنزلة بشرية مرموقة ، أو مسؤولية انسانية واعية!...

وهذا فعلا ما ذرت من قرونة مؤخرأ في مدينة الغرب بواذر تنذر بخرابها الخاقي فخرابها المادي المحتوم، لولا أن هناك مثل «جمعية الدفاع الاجتماعي الدولية» التي اليها ينتمي الاستاذ موسى برنس ، مندوبها الدائم في الشرق العربي ، والتي - بفضل مؤتمراتها العديدة ، وحركتها الانعاشية العلمية والفلسفية - لا تألوا جهداً في اثارة الافهام حول هذا الخطر الذي تحاول به المادة أن تتغلب على الروح وتستأثر وحدها ، سواء عن طريق النازية أم الفاشية أم الشيوعية أم الديمقراطية الزائفة، بالسيطرة التامة تفرضها باسم الدولة أو المزعوم من مهدد الامن والسلامة العامة وكل ما هنالك من كاذب الأسباب ومفضوح الالاعيب والمهازيل السياسية تعيث فساداً في بعض الدوائر المسؤولة من زوايا قصور العدل والشرطة والامن العام ، على ما نرى اليوم، مع كل أسف، في شطر من عالمي الغرب والشرق على السواء. على ان هذا كله يوضح جلياً مفصلاً لمطالع « اكسير المحققين في القرن

المراح الأخرى من تاريخ الفكر الإنساني في القرون الأخيرة

العشرين» هذا ، بعد اذ راحت يد التشريع العلمي الخالص تبضع ، بيد الاستاذ برنس ، دمل التعذيب النفسي من «مصل الحقيقة» الذي ، لاجل ما قدمنا من الاسباب ، قد انقلب عملياً الى مهزلة قيل ان المقصود بها انما جزر المجرمين بالتهويل والتخويف ، وثبت معها للعلم والعلماء عموماً أن التدجيل قد أفاد من ذلك اكثير جداً من الحقيقة والاصلاح الاجرامي المنشود اولاً . بلى ، هي افادة فافت سيئاتها نسبة الحسنات المتوخاة بما لا يحسد ولا يقدر . ولقد صرح في هذا ما طالما قيل : « ما دخلت السياسة شيئاً الا أفسدته » ، على ما سيشهد القارىء من مجلو الوقائع في مضامين الكتاب .

هذا الى ان الباطن الذي يجري عليه الكشف بالتحليل تحت تأثير المخدر انما هو فعلاً أشبه ما يكون بمادة الـ «جلاتين» التي يطلّى بها شريط التصوير الشمسي فلا تحتفظ جلياً من الصور المتعكسة عليها بغير ما انطبع فيها لآخر مرة ، ولا يتاح من ثم للناظر اليها بعدئذ ان يتبين سواء ، بحيث ان الجاري استجوابه في مثل هذا الحال لا يبدو على «جلاتين» دماغه ، وفي الوجه الظاهر من ذاكرته بالتالي ، سوى الصورة الاخيرة من الاشياء التي ، على التوالي ، تكون قد انطبعت على شاشة الخيال الحساسة من قوى نفسه الباطنة ، مع العلم بأن ما يكون قد سبق الصورة الاخيرة هذه من الانطباعات الحسية يكون الانعكاس الفكري قد حوله ، بحكم التفكير العفوي أو الارادي ، الى صور مجردة من عناصر المادة دخلت في نطاق القوة الحافظة منه ، فلا يقوى القائم بالتخدير ، ولا من هو في حكمه ، على استجلائها في باطن هذا المخدر أو من هو في حكمه ، ولا يوفق ، في النتيجة ، الى استخراجها من قوة الحفظ الروحية لديه ، كما لا يوفق هذا المخدر نفسه ، ولا من هو في حكمه ، في الاجابة على سؤال يدور ، ولو صح عزم المستجوب وصفت نواياه ، على جواب يتناول معنى أو امرأ تكون صورته الاولى قد انتقلت من القوى الحسية فيه الى القوى الروحية المفكرة ، لا سيما ان القدرة على التفكير ، أو الانعكاس الفكري ، يكون ، بفعل التخدير ، قد شلتها المادة المخدرة شلاً ، وذلك بشلها الحركة الذاتية في القوة الحساسة فالقوة العاقلة فيه من ثم ، حتى ان هذا الواقع عليه التخدير والاستجواب يفقد عموماً ، والحالة تلك ، كمال او معظم القدرة على التعبير عما في مكنونات نفسه ، بالاعتماد على فعل من الانعكاس ذاتي خاص . وعلى هذا ، في وسع القارىء ان يتصور مثلاً احد الناس وقد طعن بنخجر

طعنة نجلاء قاضية لم يتمكن الطاعن معها ، لسبب او لآخر ، من انتزاع الخنجر من جسم غريمه قبل الفرار ، وان هناك ، في ساعة من الشؤم ، صدف لأحدهم فر بمكان الحادث ولم يمالك ، لدى هذا المشهد المؤلم ، عن الاسراع الى المطعون عند اليه يده بحركة عفوية « اوتوماتيكية » ينتزع بها الخنجر من جسمه ، بينما كان ، في عين الوقت الذي كان هذا السيء الطالع يرفع فيه هذا الخنجر والدم يقطر منه ، قد وصل الى المكان من قوى الامن من رآه بعينه يفعل ذلك ، دون ان يتاح للمعتدى عليه أن يتبين ، وهو في حشجة الموت ، معرفة أحد ممن دنوا منه بعد الطعنة .

فاذا اقتيد منتزع الخنجر هذا الى الشرطة وحاول رجال التحقيق ، امام الانكار الحازم يتمسك هو به ، أن ينتزعوا الاقرار من فمه انتزاعاً ، على ما يجري عادة في مثل هذي الحال ، متشبثين بكونه قد اخذ بالجرم للشهود — في حال انتزاعه الخنجر — فلا يسع القائم بالتحليل بالخنجر ان يطالع في « جيلاتين » الخيلة من هذا المستجوب المسكين ، وقد شل الخنجر جميع قواه الباطنة جميعاً ، بما فيها قوة الانعكاس التفكيرى الذاتى ، سوى الصورة الاخيرة من عمله الانسانى تجاه المغدور ، أي صورة تمثله وجيداً من فوقه ، ويده الخنجر تقطر الدماء منه ، دون أن يكون في مقدوره هو بالذات — ازاء الشلل الذي ، بتأثير الخنجر ، قد فعل في دماغه ، فجواسه الباطنة جميعاً ، فقواه العقلية من ثم — ابداء أي عمل معاكس يتاح له معه تبيان الحقيقة من موقفه الانسانى البحت من حادث القتل والقتيل ، فيساق بداهة إلى التوقيف بالسجن فالمحاكمة فالمقصلة ، كما يساق كل مجرم أثيم تعمد القتل عن سابق تصور وتصميم ...!؟

وقد راح الاستاذ برنس يؤيد هذه الحقيقة المرة من المصل « العجيب » ، الذي كاد يكون من العلم خرافة القرن العشرين الفذة ، بما يعد من الوقائع في عالم التأليف حجة قاطعة كشفت عن مخبأ فيه من واسع الاطلاع في دنيا الاجرام لا أظن أن هناك في الغرب نفسه ، فضلا عن بلاد الشرق فلبنان ، من وفق في اختزان مثله ، لا اليوم ولا قبل اليوم . هو المصل الذي اريد اعتباره زماناً بمثابة اكسير اجرامى من شأنه ان يزيل كل غموض في قضايا الاجرام ، ويضع الجرمين تجاه أمر واقع يضمن ، بالرغم من انكارهم أو محاولة الانكار أو التظاهر أو محاولة هذا التظاهر ، تبيان الحقيقة العدلية والقضائية فيهم كل

الضمان ، ويدخل في روع السذج من الناس أن بمقدوره القضاء نهائياً على الجريمة والمجرمين في عصر العلم والنور ، كأنما هو ، في زعمهم ، ذلك الحجر السحري الذي طالما اعتقد بوجوده في هذا أو ذاك من الاماكن النائية في الكرة الارضية ، طلاب الذهب حتى عصر كولومبوس ، فركبوا البحار ، وجابوا الامصار ، وتحشمو الاخطار في التنقيش عنه أجيالا وقروناً ، دون نتيجة ولا جدوى .

على أننا — كما يعيل علامتنا الشاب الى القول مؤكداً ، ليس الافق — مع الايمان الكلي بقدرة العلم التي لا تحد ، ورغم النزوع الشديد في كل رجل فبكر وتطور الى رؤبة المجتمع الانساني في نخوة من خطر الجريمة والمجرمين — ليس بحيث بنيء بامكان الاعتماد في التحقيق العدلي على غير ما توارثناه حتى اليوم عن الجد العظيم « اوليبانوس » من الاصول القائمة على طريقة السؤال والجواب ، مع العلم بان لعنتهم أو المجرم حق التجاهل والانسكار ، أو ما أستموه خطأً بمحق الكذب ، وانه ، فرق ذلك ، من الضروري الاعتماد كل الاعتماد كما صرح به استاذنا عن اسان بعض قضاة التحقيق في لبنان ، على حدة الذكاء وقوة النفاذ الادراكي في المحقق نفسه ، نفاذاً قد يكون في مصلحة الافراد المجرمين والمتهمين بالذات ، فضلاً عن المجتمع عينه ، ومع العلم أيضاً بان الحقيقة المجردة ليس طلبها في الشؤون العملية من الحياة بالامر الهين على الاطلاق ، ان لم يكن ، في الاولى ، من باب المستحيلات الفعلية ، مهما سمت منزلة الانسان العقلية وتعددت أساليب العمل لديه ، حتى في عصر المغناطيس والكهرباء والكيمياء ، فضلاً عن الآلة .

وعلى ذكر الآلة ، نقول فيها مع المؤلف — وقد حاول بعض المشتغلين حديثاً بشؤون الاجرام والتحقيق العدلي تسخيرها — للكشف عن باطن المتهم ، على ما كان من نصيب « فاضحة الكذب » التي جاء المؤلف على ذكرها في اسباب — انها ، هي أيضاً ، ولو عشنا في عصر الذرة والـ « رادار » ، لأبعد من أن يقدر لها يوماً أمر النجاح الصحيح في هذا الباب ، وذلك لقصور المسادة في ذاتها ، ولجرد كونها مادة ، أن تنفذ ، على ما أظهر الواقع الاختباري الواسع حتى الآن ، الى منظوبات وطاقة ما نعرفه بالقوة الروحية في الانسان — هذه القوة

التي لها من قابلية الظهور في مظاهر من التطور والتقليد والتلون لا حد لها ولا حصر ، ما ليس من طبيعة المادة على تعدد أشكالها وأنواعها وطرق تركيبها الآلي المحدود القوة والطاقة والمفعول بما يلزم المادة على الاطلاق من حدود القياس في الزمان والمكان .

يجد المطالع ، في ما تقدم ، موجز النقطة الاساسية من كتاب « اكسير المحققين في القرن العشرين » ، وقد جال واضعه في ذلك جولة الفارس مكتوباً له فيها التوفيق كل التوفيق فذكر من الطرق أولاً ، في سرده مختلف المراحل من هذا الباب — الباب الثاني من مؤلفه — ما يتصل بفعل الكهرباء خصوصاً ، بتسجيل الأدلة الخارجية دون الولوج الى الباطن ، وذلك بالاعتماد ، في الدرجة الاولى ، على العلوم التطبيقية على الاخص ، ولا سيما المعروف منها بعلوم النفس ذات الصبغة الفنية والقيسة المترية ، بما فيها العلوم الخاصة بقياس الحركة من أعضاء الانسان وما الى ذلك من الآلات المخترعة لأجل هذا الغرض ، حيث اعتمد العلماء من الاساليب ما يجري العمل به في علوم القيسة البصرية ووصف توججات المذياع وفحص الدم ... ، مما يبدو معه كأن الاوساط العلمية هذه تتجاهل تماماً ماهية الروح في المركب الانساني وما قد يكون لهذا العنصر من متباين التأثير في البدن وبالغ ، ثم ثانياً ما يتصل من هذه الطرق بالوسائل المؤدية الى النفاذ حتى باطن المتهم ، وذلك بالاعتماد ، في الدرجة الاولى ، على العلوم القائمة أحياناً في الاساس على الكهرباء أو المغناطيس ، والمعروفة بالتنويم المغناطيسي المستند على الخصوص الى المخدرات ، وأحياناً أخرى على بعض العقاقير الطبية والمستحضرات الكيموية ، مما يجري به العمل على أساس ما يعرفه أطباء الصحة بالتشخيص تحت تأثير المخدر ، وما أسماه أطباء الشرع بالتجليل النفسي تحت تأثير المخدر على أنواعه ، كما أشرنا في ما تقدم من الكلام (وهو ما لا ينبغي الخلط بينه وبين ما يعرف بعلم الطب النفسي الشرعي القائم على غير التجليل بالمخدر) ، وما من شأنه ، إن نصدق ما يزعمون ، تأمين الوصول إلى مجتمع أفضل ، عن طريق ما يعرف في الاوساط العلمية بـ « الانتخاب الاجتماعي » .

والجدير بالذكر مما وضعه علامتنا اللبناني حول هذه النقطة الهامة والاساسية من هذا الموضوع انه ، في الباب الثالث والاخير من مؤلفه ، لا يتردد ، بعد ما جاء في اسهاب على سرد المد والجزر الذي تقلبت فيه أخيراً ولما ترل قضية

« مصل الحقيقة » هذا ، في إبداء رأيه الخاص يدلي به في كل جرأة وصراحة ، لإدلاء من تشيع فعلا من درس موضوعه الدرس الوافي ، وتولى منه على كفاية علمية وفلسفية هي خير حلية تزين جيده الفقي الابلج في مطلع الحياة العلمية الصاخبة من سلك الحمامة ، في بلد بل في مدينة يمكن الآن على حق ، كما يمكن فعلا في زمان « اوليانوس » العظيم ، أن نخلع عليها — ومثل الاستاذ برنس يمثل في أواسطها الحقوقية ، بما فيها الجزائيات خصوصاً ، مكانة عالية يحسد عليها — عين الاسم الذي اشتهرت به قديماً في زمان المشرع اللبناني القديم الخالد ، « Berytus ، legum nutrix » أمي : « بيروت حاضنة الشرائع ومغذيتها » !

أما هذا الرأي فيتناول جواز استعمال « مصل الحقيقة » هذا على الطريقة العلمية المتبعة الآن في الغرب وعدم جوازه . وهو ، في جوابه السيد المترن ، لا يتقيد بالحدود التي ، لسبب أو لآخر ، وقف عندها معظم الباحثين من علماء الغرب في قضية من هذا الطراز تمس صميم الكيان الفردي بوصفه فرداً ذا حرمة تجب صيانتها حرصاً على استقلاله وحرية الباطنيين ، فضلاً عن مستقبل المجتمع الانساني الذي لا معنى لامكان وجوده ، إذا انتهكت هذه الحرمة المقدسة في أفراد . وبعد أن يعرض المتناقض من آراء أهل الغرب في ذلك ، يتقدم ، لما سبقنا فنوهنا به من القصور العلمي والفساد السياسي في هذا الحقل ، فيجزم في وجوب الاحترام المطلوب لقدسية وسرية هذا الباطن ، احتراماً يتفق ومبادئ العدالة الطبيعية بحسمة سواء في تعاليم الفلاسفة السالمة ، أم في كتب الاديان المعروفة بالسومية ، أم في كامل ما وصل الينا من دساتير الدول وقوانين الحكومات وكتب الشرع وشروحات وتعليقات أهل النظر من الحقوقيين قديماً وحديثاً ؛ على أنه ، بالرغم من هذا الجزم — وذلك من ميزات المفكر البعيد الغور واللدى — لا ينسى أن هناك كياناً أوسع من كيان الفرد ، هو كيان المجتمع البشري في معناه الصحيح ، أي في ما يقيد من واجب الاعتراف للأفراد المتكون هو منهم بأنهم ، بوصفهم كذلك ، لم يكونوا يوماً ، في مفهوم العدالة المطلقة معاً والاجتماعية ، لينوبوا تماماً و كلياً في بودقة المجموع بحيث تضع شخصيتهم بكاملها ، سواء باسم الدين أم الدولة أم سوى ذلك من النظريات ، ويسلبون لذلك أعز ما لديهم ، أعني به استقلالهم الذاتي في التفكير وحرية العمل والمعتقد ضمن المعروف من واجب الاحترام المتبادل لحقوق الآخرين

بوصفهم أفراداً من مجتمع واحد ؛ وإلا أمسى هؤلاء الافراد ، والعباد بالله ! ،
وكأن ليس عليهم من تبعه المسؤوليات الادبية ما يتمكنون معه من الإجابة على
ما يفكرون ويفعلون ؟

لقد تاه الغرب عموماً في تقرير هذه الحقيقة الاساسية من حياة الفرد
وصلته الوثقى بالمجتمع الذي يعيش فيه ، وتاه معه معظم الباحثين في هذه
الشؤون بحيث يبدو الشرق ، ومعه عقلية الشرقي حين تنفض عنها دثار الخمول
وتنظر في الامور نظرة العالم المتجرد والحكيم النزيه العادل ، أمضى فهماً وأقوم
منطقاً وأقرب صلة إلى رحم الانسانية التي ، إن تلد ما تلد من الافراد ، لا
تتشكر لهم كبعض الحيوان ، ممتنة هذه الصلة بما يجعلها أدنى إلى المادة أو
العجמות منها إلى عالم الارواح . وما موقف الاستاذ برنس من قضية الحرمة
الواجبة لنفس الانسان والواجبات المفروضة عليه تجاه مجتمعه ، سوى صدى
هذا الاتزان والرصانة البالغة من غور الفلسفة السليمة المبدأ والعاقبة مبلغاً لم
يعرفه الغرب في تاريخه إلا لماماً ، ولا يبدو عليه اليوم أنه ، في طلبه المجتمع
الافضل ، فادر لياح حق قدره ، سواء في ما وراء الذي أسموه بالستار
الحديدي ، أم في ما امتد حوله ، حتى إلى بعيد في ما وراء الستار أو الحجاب
المائي الشاسع من مناطق لما تفتأ قوانينها ، في عدة من الولايات ، تحيز التعذيب
والتشكيل في سبيل انتزاع الافرار ، كما تحيز ، ولو إلى حد محدود ، استعمال
الـ « باننوتال » ، أو « فاضحة الكذب » الكذابة ...

ولجولة الاستاذ برنس في هذا المضمار ميزة واضحة المعالم ينبغي أن يعرف
بها دون سواء تقريباً حتى من علماء الغرب أنفسهم ، وهي شيء من عبقرية
الباحث المدقق الذي ، عند التباس المتناقضات وطغيان العرض على الجوهر في ما
يمس الحقيقة المطلوب تفهمها من الجدل ، يعرف كيف ينجي جانباً موجه الاعتداد
والغلو في تقرير ما يراد تقريره ، سواء أكان ذلك من صاب الحقيقة أم من
فروعها ، كما يعرف أيضاً أين يجد أصبغه القوية يمسك بها من عنق القضية
المبحوث فيها على صميم الناصية ، دافعاً بها اليك دفعاً ، فلا تحتاج أنت بعدئذ
إلى طول بحث ولا طول تفكير : هوذا ، حين يحص آراء الغربيين هؤلاء في
تحرير أو إبادة التحليل بالخطر ، يفوض حتى الاعماق فيخرج منها ويبدد هذا
التفريق الفاصل الحاسم قائلاً : إن معرفة الحقيقة من ذات الجريمة في نفس الجاري

عليه هذا التحليل هو شيء ، ومعرفة الحقيقة من ذات الجرم للوصول إلى معرفة الجريمة شيء آخر . ثم يقول مفصلاً معللاً : أما الأول فجرم ، وأما الثاني فمستحسن ، فضلاً عن أنه ممكن ؛ ذلك بأن الأول ، وهو الجارمي بطريقة التحليل بالخطأ ، مستحيل معه معرفة شيء من ماهية الجريمة وملاساتها الفارقة ، بينما الثاني ، وهو الجارمي بطريقة التشخيص بالخطأ ، ممكن تحقيقه والوصول معه إلى معرفة شيء من ذلك ؛ الأمر الذي ، لدى استعراض ما قاله الغربيون عامة في هذا الباب ، يبدو فعلاً غير واضح ولا متبلور ، إذ تراهم ، في احتدام النقاش والجدل والعصبية ، يخططون عموماً بين الأمرين أو يلعبون على الالفاظ ، شأنهم في ذلك شأن من اشتهر من فلاسفة الاغريق باسم السفسطائيين قديماً ، أو بعض من عرفوا في القرون الوسطى بشراح ارسطو في اوربا ، ممن قال فيهم فواتير الاشهر في تعبير له خاص : « يتكلمون فلا يتفاهمون ! » .

وبديهي أن معرفة الجريمة في المتهم غير واردة علمياً عن طريق التحليل بالخطأ بحيث يصار معها إلى تقرير الظروف الحقيقية التي لا يستها حين وقعت . وانعد ، لتفهم ذلك ، إلى ما بسيطناه آنفاً من حادثة الطامن التي ، في سبيلها ، راح رافع الحنجر البريء ، وهو ينتزعه في الظروف المبيتة في حينه ، ضحية المروءة والاثام الارعن فالتحقيق العدلي عن طريق التحليل بالخطأ ، حين لا يمكن أن يظلم معها على شاشة مخيلته سوى الصورة المطبوعة عليها أخيراً ، ولا يمكن ، عن طريق الانعكاس الفكري الذاتي ، تأمين العمل أو العمل الحر في قواه الروحية للدلاء إلى القائم بعملية التحليل بما تحت الصورة المنطبعة أخيراً ، وبالتالي ، بما هناك من الصور السابقة التي تحلو هذه الاخيرة ، وشأن هذه على شاشة مخيلته ، شأن الآثار الباقية أخيراً على مقبض الحنجر من « بصمات » يده هو ، دون يد المجرم الحقيقي الذي فر من وجه العدالة . على أن الطريقة الثانية ، أو التشخيص تحت تأثير الخطأ ، قد أبيجت فعلاً ، لأنها ، وهي في خدمة الانسان ، تحدد المسؤوليات وتوحي ، لأجل ذلك ، بالتخفيف من العقوبة ، وقد أقرها الطب الحديث ، وليس في وسع العدالة الاجتماعية أن تتجاهلها وتنبذها ، بينما قضية « مصل الحقيقة » ، أو « اكسير المحققين » هذا ، هي في غير محلها من حيث الدرس ، بعد إذ راح - وهو ما نأسف له مع الاستاذ برنس كل الاسف - جلة علماء الغرب يخططون معه بين العمل على

تجري حقيقة الجرم أو الاتهام المجردة ، والعمل على تجري حقيقة الجرم أو المتهم نفسه ، وهذه حقيقة نسبية قد تكون ، إذا توافرت الشروط المطلوبة ، في متناول الوسائل المادية حين يجري استعمالها على بدن الانسان دون روحه . وللمؤلف فضلاً عن الميزة الأنفة الذكر ، ميزة أخرى لا ينبغي أن تقل عنها أهمية ، سواء في نظر الغرب أم في نظر الشرق : فقد أنصف حضرته أهل الغرب في اندفاعهم وراء حب التجديد في خدمة القضاء فالحجتماع الانساني الافضل ، إذ أقرهم — بعد ما تغلغل التحليل بالخـدر في بعض الزوايا من مكاتب التحقيق عندهم ودخل بعض العادات في طائفة من أقطارهم وصعب من ثم استئصاله من هنالك — على ما هم فيه آخذون من استعمال « مصل الحقيقة » ، مع تقييدهم بشروط معلومة وظروف استثنائية وحوادث معينة ، كما يتبين للقارئ في نهاية الباب الثالث ؛ على أن يحظر ، حتى يثبت ذلك علمياً على الأقل ، إدخاله في صلب القوانين العامة أو الخاصة .

غير أنه ، في ما يعود إلى الشرق العربي الذي يعتبر هو نفسه منه على فخر وتشبث ، لا يتردد — و « مصل الحقيقة » المعروف الآن لا يمت بصلة إلى الحقيقة التي يسعى المحقق في طلبها ، وما كانت الاساليب المتبعة في ذلك حتى الآن إلا لتعطي ما قدمنا بيانه من النتائج والاسباب المريبة — في إنكار هذا المصل على الشرقيين مطلقاً ، عاملاً ، بالرغم من ذلك ، على المسارعة من جهة أخرى في دعوتهم إلى المساهمة مع الغرب في خدمة العلم والعدالة ، بما طالما عرفوا به من حدة الذكاء ، ونفاذ البصيرة ، وتقدير القيم الروحية . ونراه ، وهو الشرقي القح والعربي الخلس والعالم الملم باطراف هذا الفن والباحث العميق المدقق ، أجدر من أهل ، بين متفهمي هذه الاقطار الناهضة المتطلعة ، للنصح والارشاد في قضية كالتى نحن فيها شديدة الوعورة والحساسية والتعقيد ، لا سيما أننا في شرق لما يزل على ما كان عليه مع الاسف من جمود على استعمال التعذيب مقيم لا ذهاب فيه ، خلافاً للغرب على ما نعلم جميعاً ، لعهد التنكيل ولا عودة ، في نجوة من هذه المزالق العامة المريبة قد يكون معها ، على تأخره في شؤون الحياة العصرية والابحاث العامة الجريئة ، أشد تمسكاً بالاخلاق ، وأهون نزعة إلى المادة ، وأخف عنفاً في طلب الاستبداد باسم الجماعة ، ولو قيل فيه إنه ، في ما يعود إلى الافراد ، أبعد مدى في غمر الانانية الفردية المحدودة الاثق والاثر .

هذا ويشتم من روح الكتاب على العموم — خصوصاً في الدروس المتصلة بتاريخ التعذيب في عصر العلم وقبله ، وفي ما هناك من الكلام حول قضية « انتزاع الاقرار » بصورة أخص — أن المؤلف أميل إلى الوقوف من أوساط الشرطة والتجري والتحقيق العدلي وما نطلق عليه اسم دوائر الامن العام موقف الحذر القليل الايمان والثقة في ما عيس مبدأ النزاهة والترفع عن الغرض ، أنى كانت هذه الاوساط ، كما يشتم في عين الوقت ، ولا سيما في ما يعود إلى المشهور في التاريخ العام بـ « محكمة التفتيش » في اوروبا حتى الثورة الفرنسية ، انه يحاول ، في ما يحاول التعرض له من بعض القضايا الممكن اعتبارها على حق ثانوية بالنسبة إلى الغاية الاولى من البحث ، أن يبرر عن عمد ، وفي إسهاب قد لا يقره الجميع عليه ، نوايا المسؤولين عن اجراءات هذا المجلس العدلي القضائية تجاه الرأي العام في العالم من جهة ، وتجاه سواد الاوساط العلمية من كل لون وملة ، من جهة اخرى :

أما في الشق الاول ، فقد لا يكون هناك من يعارضه في موقفه الانساني الشريف ، حين تؤخذ بعين الاعتبار منزلة الانسان النبيلة في حد ذاتها ، ثم حين نقارنها بما نحن عليه في بلد نعرف فيه من شؤون الشرطة والتحقيق ما نعرف ، اللهم إلا في غير المؤلف من الاحوال وتجاه غير المجموع من رجال التحقيق ، معنيين إلى ذلك ، على رؤوس الاشهاد ، أن منهم من نعرف الآن فيهم شخصياً حق المعرفة ، كثيراً من نبيل الاخلاق القضائية والكفاءة . صحيح انه موقف قد لا نتأثم في وصفه بالعدائي ، بعد إذ تبلورت لنا ، كما تبلورت لصاحب الكتاب بالذات ، حقائق مخجلة صارخة في تاريخ التحقيق القضائي العام من جهة ، ثم ، من جهة ثانية ، بعد الذي خبره هو شخصياً ، بوصفه محامياً ، من مرعب الشنود الفاضح من هذا التحقيق حتى تحت هذه السماء اللبنانية الجميلة ، مما جملة — وهو العضو البارز في « جمعية الدفاع الاجتماعي الدولية » ، التي تعمل جاهدة على الوقوف في وجه كل طغيان يرهق المجتمع الانساني سواء في الوسط العدلي أم في سواه — لا يتسكأ في الانتفاض ثائراً على الاساليب البالية والطرق المستهجنة التي درجت عليها بعض الاوساط المسؤولة حتى اليوم . — غير أنه — ونحن في بلاد فيها من الطبقات المتأخرة في بعض المناطق ما فيها ، وإزاء قانون مقتبس من قانون اجنبي يعتبر المتهم فيه ، على عكس الروح من بعض قوانين الغرب

الأخرى وحتى تبريء المحكمة ساحته ، مدينياً أو مجرمًا ، أي كأنه في حكم من ثبت الجرم عليه قبل أن يلفظ القاضي حكمه في شأنه سلباً أو إيجاباً — قد يتسع المجال للناقد بعض الاتساع فيخالف صاحب « اكسير المحققين » في هذا الموقف ولو الى حد ، إلا إذا أصبحنا ، في مجموعنا الساحق ، على مستوى أصحاب القوانين القائلة بوجوب اعتبار المتهم بريئاً ، حتى تثبت المحكمة دينوته أو جرمه ، على ما سيلي تفصيله :

إنه فعلاً ليروعك كل الروعة أن تشهد المتهم عندنا ، كما في كل بلد يتمشى على الروح والنفس من مبدئنا القضائي ، وهو وحده ، إلا جبهة الدفاع فقط ، يواجه كل هذا الضغط والسخط والنقمة ينقض عليه جميعاً في وقت واحد ، انقضاء الصاعقة فلا يأنس هو معه ، وهو البريء أحياناً ، ببادرة عطف ولا ابتسامة شفقة ، سواء لدى التحقيق وقد جرى على أساس هذا المبدأ البدوي أو شبه البدوي ، أم أمام الجمهور المحتشد في قاعة المحاكمة يحدجه بانظار أحد من ألسن النار ، أم في حضرة القاضي نفسه (وهو المفترض فيه كامل البعد عن كل تأثير سابق) وقد وجد لنفسه ، مسوقاً بفحوى القانون الموكل اليه تطبيقه ، أدلة جاء بها ملف هو عنده بمثابة الحجة القاطعة تقريباً ، أو حجر الزاوية من الحكم على الأقل ، وهي ، الى كل هذا ، أدلة تكاد تكون في نظره ، كل أو جل الاسباب الثبوتية للحكم بما لم يتم ارتكابه أحياناً ؛ على أننا ، إزاء هذه الشدة والنواطئ الاجتماعية الظاهر على متهم لم تثبت الجريمة عليه بعد في حكم القضاء العادل ، لا نتالك البتة عن التصريح بأن مثل هذا المبدأ ينبغي أن نعدل عنه الى المبدأ المعاكس ، لأنه ، علمياً ونظرياً ، على طرفي نقيض هو والروح السامية من مبدأ العدالة الحقة التي ، لتقويم أو اصلاح ما اعوج منها هنا أو هناك مع الزمن ، تأسست « جمعية الدفاع الاجتماعي الدولية » .

هذا مع العلم بأنه ، اذا قدر لمثله متهماً فتبرأ لدى القضاء بعد جهد الدفاع الجهد وبالرغم من هذا الجو المظلم الظالم ، لا بد من ان ما لحق به من الحيف وسوء المعاملة والشهير والتحقير ، على هذا الشكل العلني الزرري ، يحط من شأنه خطأ في مجتمعه الخاص ، ويمس الكثير من كرامة منزله لدى جمهور الشعب وفي بيئة البلاد التي يعيش فيها بأسرها ، ان لم يتعد ذلك أحياناً منطقة الحدود ، مما يصعب معه عليه بعدئذ أن يعود بهذه المنزلة الى ما كانت عليه قبل

الاتهام . ذلك الى ما قد يكون قد مشى في رفقة الاتهام من ألوان التعذيب ودرجاته ، كالجلد وتقليم الاظافر وما شاكل من وحشي التشكيل ، كما ثبت للقضاء والجمهور اللبناني مثلاً في دعوى التبشراي منذ عهد غير بعيد ، على أثر الاعترافات الجريئة التي اعترف بها السفاك المعلوم فيكتور عواد ، لدى وقوعه في قبضة القضاء ، حين كان المتهمون بالجرائم الفظيمة التي ارتكبها هو قد ذاقوا الذي ذاقوا من مرارة التشكيل ووحشية التعذيب وهمجية الارهاق يهدف المسؤولون معها ، عن حسن نية كما تريد ان ترجح وخدمة لروح العدل ربما ، الى انتزاع اقرار منهم لم يوفقوا في الحصول عليه الا بفعل الحديد والنار — اقرار جاء بغير الحقيقة الواقعة!...

بل ان غل الايدي بالحديد ، قبل أن يثبت القضاء شجب المتهم ودينونته ، فهو مناف لروح العدل الصحيح ؛ هي عادة ينبغي الاقلاع عنها ، إذا أردنا السير في طريق العدل الاجتماعي ، بحيث لا يؤتى بالمتهمين الى قاعة المحاكمة والاصفاد بالمعاصم ، وذلك حرصاً على نتيجة المحاكمة التي قد تكون في جانبهم . ومعلوم هذا القول المأثور : « العدل أساس الملك ! » . وإلا ، فبم بعض مثل هذا التحقيق الحاطيء ، وقد أقام نفسه مقام القضاء ، على مثل التبشراي وأضرابه ؟

وقد يكون للتبشراي على مثل القانون اللبناني في شؤون التحقيق بعض المبررات ، كما سبق فنوهت ، أي حين يطبق على هذه الجماعة أو تلك ، في منطقة أو أخرى من الاوساط المعروفة بتأخرها في لبنان أو سواء ؛ ولكن ، هل في دول الغرب التي تعتبر نفسها اليوم في طليعة الركب الحضاري كفرنسا مثلاً ، هل كانت شعوب هذه الدول من الاغفال في مجادل البداوة على ما هي عليه الجماعات المتأخرة في عالم همجية ، ليطبق عليها مثل هذا القانون ؟ إلا اللهم ، اذا كانت فطرة الشعوب المولماً اليها هي من روح الاجرام بحيث تستلزم ، في نظر المشرعين فيها على الأقل ، من نوع هذا التدبير القانوني المستغرب ؟...

ومها يكن من شعوب الغرب في هذا الباب (الا الانكليز منهم ومن يسري عليهم قانون هؤلاء بن فيهم اليوم مثلاً شعب الدولة الليبية الشقيقة حيث يطبق القانون القضائي المعمول به في الجزر البريطانية نفسها — المادة ١٥ و ١٦ من دستور المملكة الليبية المتحدة) ، انه مهما يكن من هذه الشعوب التي ، على

تغلغل بعض الاديان المعروفة بالسموية في انحاءها، فلما وصفها التاريخ على العموم بالرفق وروح التساهل، مهما يكن من شعوب الغرب هذه، فما كان الشرق، ولا سيما عامة الشرق العربي، من حيث خرجت تعاليم الذي قال: «من ضربك على خدك الايمن، فحول له الايسر!»، وبزغت شريعة من صدع يمثل هذا القول: «صل من قطعك، واحسن الى من أساء اليك!»، ما كان هذا الشرق الا ليحصى في مصاف الشعوب التي اشتهرت بالعمل بروح الرفق واللين والتسامح؛ الامر الذي، ان نرد معه لمجموع هذه الشعوب نهضة حقيقية ومستقبلاً افضل، يهيب بالمشترعين فينا ان يأخذوا بمثل المبدأ القائل بوجوب اعتبار المتهم بريئاً، أي وديعة في يد التحقيق، حتى يثبت القضاء دينونه، أي جرمه.

ومن صدف الحياة أن اجتمعت مؤخراً بمحضرة رئيس البعثة اللبنانية الموفدة من قبل هيئة الامم المتحدة الى لبنان لدرس القضاء اللبناني واطلاع عملياً على سير الاجراءات العدلية في هذا البلد، فكان اجتماعنا مدعاة لبسط ما لديه من الملاحظات الشخصية في هذا الموضوع، بسطاً تبين لي معه وجه الاتفاق في عين ما قدمت؛ بل راح حضرته يضيف قوله بان ما دأبنا فيه نحن من مطول الاجراءات بين موظف وآخر، بين دائرة واخرى في قصر العدل، لمن شأنه أن يؤدي الى اضاءة الوقت سدى في غالب الاحيان، ان لم تضع هناك عـين الحقيقة، دون ان يكون، الى ذلك، جزيل فائدة في تفادي امكانية الاهمال، أو التلاعب، أو قلة الضبط...

ومن عجيب ما لاحظت، خلال مطالعتي «أكسير المحققين في القرن العشرين»، كون الشعب الذي يعمل بمبدأ اعتبار المتهم بريئاً حتى يثبت القضاء العكس هو عين الشعب الذي ليس ولم يكن لديه كبير شأن لتاريخ التعذيب القضائي و«انتزاع الاقرار» واغتصابه بالقوة الفاشية أو الحيلة أو الطرق العلمية المزعومة. فهلا سرنا، أو قل، هلا نسر في مستقبل الايام على مثل هذا النهج؟!

لقد بدا لي ان أنوه بما نوهت به من ضعف أو شطط المبدأ التشريعي في الجزائيات بلبنان، وانا في معرض الكلام على بعض أوجه النقد على ما تراءى لي منها في بحث نقاط من الكتاب ثانوية لم أجد الى جانبها من نقاط الاساس ما أتناوله بمثل هذا النقد، ولو جاز، وهذا ايضاً من باب الثانويات، أن أتناوله

بعض المقاطع التي يعروها التكرار ولم يكن في اهمالها ، على ما أظن ، كبير ضرر على جوهر المعنى . وما كنت ، حين ألقت النظر الى بجل ما جاء في هذا الكتاب القيم ، بما فيه اسلوب التعبير الذي اختاره المؤلف ، في كبير حاجة الى اجهاد القلم للقول بان نسبة الجيد والممتاز من مادة البحث وطريقة درسها ، كما في آراء الكاتب واسلوب الكتابة العالي النفس على الغالب ، هي فعلا على أقل من القليل من نسبة الضعيف وغير الوارد منطقياً وتاريخياً وانغوباً .

وعليه يمكن التصريح دون خوف ولا تردد باننا ، حين نرعى الى تبين ما ينضج الكتاب عنه من عظيم الجهود يبذله الاستاذ برنس في خدمة التاريخ والعلم والقضاء والقانون والمجتمع الانساني كما في خدمة الحقيقة والعدالة في معنييهما ، النسبي والمطلق على السواء ، قد لا نرانا الا ونحن من جميع ذلك على غاية من التقصير ، اذا أعلننا ، كما اعتاد عامة النقاد اعلانه في مثل هذا الباب ، ان المؤلف جد موفق في ما اختار وبحث وأبدى وعبر ، مكبرين فيه سعة الاطلاع وسداد التفكير وجرأة المصلح وصراحة الوطني وتنزه العالم وذوق الاديب وحرص المحامي والقانوني على كل ما يمت الى حقيقة العدالة بصلابة نافعة . بل انه ، ان نخرج عن هذا المؤلف من القول ، لأبعد مما اعتاد هذا الناقد اعلانه ، حين ينبغي صحيح المدح والقرىظ : لأن هناك ما هو أبلغ مغزى في صاحب « اكسير المحققين » ، وهو الشاب الذي ما زال ملفتاً من ثوب عقده الثالث بنصفه الثاني ، والذي ، منذ العام ١٩٤٨ وبفضل مؤلفه الشعري الطائر الشهرة : « في ربوع ادونيس » ، قد أصبح في عالم الأدب صاحب المكانة العالمية العالية التي معها لما تبرح مؤسسات الثقافة والاجتماع الدولية تتسابق متنافسة في تزيين صدره الفتي بأرفع الاوسمة وأغلاها (١) ، وفي دعوته الى الانخراط في سلك أعمالها ، طلباً للاستفادة من نشاطه ومواهبه ، مواهب وجه لبناني صبيح صبيح ، مواهب عامل لا يألوا جهداً في حق التأليف والنشر أدبياً وعلمياً وقانوناً .

وان ما يلد لي الحدث عنه أبداً ، في معرض الكلام على شخصية الاستاذ برنس ، انه ، خلافاً لجمهور الشباب اللبناني ، لا هم له في غير العمل المنتج المفيد والخدمة العامة المجدبة يتجند لها في سبيل مواطنيه عن طريق القلم والجهود

(١) تعد الأوسمة التي أحرزها صاحب الكتاب حتى الان من مختلف البلدان بتسعة ، منها اثنان برتبة « كومان دور » ، كما أن القاب الشرف التي أصابها من مختلف الاوساط العلمية والثقافية هي ستة عشر حتى تاريخه .

النقابي^(١) فضلاً عن أشغال المحاماة التي كثيراً ما يبذل معها في سبيل المعوزين دون حساب . تدخل على هذا المجاهد الشاب فلا يدهشك من جميع ما به من حسن السجايا ورقة الخلال ، من مصون الخصال ونبل الاخلاق ، من عالي الميزات الادبية وأكد الكفاءات العلمية، من جميل الوفاء للصداقة وبين الاخلاص للمهنة والواجب الوطني والاجتماعي والانساني ، كالذي يدهشك منه في ما هو عليه من طول الجلد وحب العمل المتواصل تجده معه ، لذا فاجأته حتى في منتصف الليل ، وهو مكب على المطالعة أو أخذ في التحجير ، بحيث لا يسمعك القول، لئلا هذه المستغريات ، بانه من عين الجيلة التي منها صنع سائر الانراب وبعض الخاصة من مثقفي الشباب ممن لا يهمهم من كل مغريات الحياة ومستلزمات المهنة سوى الاكتفاء بما حصلوه على مقاعد الدرس في السلكات ، مسخرين هذا النوع الشريف من شريف العلوم التي ، أول ما تهدف ، إلى خدمة الحق والعدالة والانسانية ، لتحقيق ماأرب لهم خاصة ، وتأمين مصالح لهم محدودة لا تتعدى القرش الحقير ، دون أن يراعوا ، في كثير من الاحيان وعلى ما توحى به فكرة الحق والعدل، مصالح من تنطعوا للدفاع عن حقوقهم ومنافعهم ...

واني ، في اختتام هذه المقدمة ، لأسارع في تفسير ما طالما اغلق علي فهمه من سر هذا المناضل العنيد، ألا وهو ان الشوط الذي قطعه من مراحل الحياة العامة حتى الآن لا يتناسب والشوط الذي قطعه من حياة السن ، والذي عنه عجزت ويعجز الكهول من معظم رجال العلم والثقافة والقانون في لبنان ، فضلاً عن فئة من الانراب : انه السهر والجهد والمطالعة والترفع والخدمة العامة المثالية في أوساط العمال خصوصاً بضمن له ، كما ضمن حتى الآن ، أسباب النجاح الاكيد وفسر كنه السر الذي أغلق علي فهمه . وإلا ، لما كان لشاب في مثل هذه السن أن يراه وقد رشحته الاوساط النقابية الديمقراطية في بيروت لكرسي النيابة في الانتخابات الاخيرة فاعتذر عن المضي فيها ، ولا أن يجده وهو اليوم وحده في لبنان قبلة علماء الغرب وادابائه وفلاسفته ومؤسساته ، دون سواه من معظم هؤلاء السائرين على اقدامهم في شوارع العاصمة وطرقات الجبل من مئات الالوف من اللبنانيين ، كبأن ما جاء في كتاب النبي الكريم قد سطر من

(١) كان الاستاذ بونس وما زال ، منذ خمس سنوات ، المستشار القضائي لـ جامعة نقابات العمال والمستخدمين في الجمهورية اللبنانية . وقد منحه مؤتمر نقابات العمال الاحرار في بيروت ، بتاريخ ١٠ نيسان عام ١٩٤٨ ، لقب « العامل الاول » .

أجابه، إذ :

« قال : يا موسى، اني اصطفتك على الناس برسالي وبكلامي،
فخذ ما آتيتك ، وكن من الشاكرين !
(سورة الاعراف) .

فإلى الأمام إذن يا موسى ، يا « صناجة لبنان »^(١) وقيةشارة الارز وصنو
الخالدین من أساطین الفقه اللبناني السالفین !

إلى الامام يا صلة الماضي من لبنان بحاضره ، يا عروة الارتباط الوثقى ، بين
لشرق والغرب ، من كل ما يحمل ، في هذا الجيل الجديد ، اسم أدب وعلم
وحق واجتماع وعدالة !

عن

« مكتب أريب »

بيروت — لبنان

١٩٥١

(١) هذا هو اللقب الذي أطلقه المفكر العالمي الكبير ، سيخايل زعيمه ، على صاحب
هذا الكتاب ، كما جاء في مقدمة بحث لنا سابق نشرناه تحت العنوان : « جولة في ربوع
آدونيس » ، عام ١٩٤٨ .

ELIXIR

des

Enquêteurs

Au XXème Siècle

Préface
de

M. ADIB MAWAD

Dr. en Philosophie & Sciences Sociales
Membre de la « Société des Lettres » à Beyrouth

« Elixir », ou « Eau Céleste », plus communément connu par les Européens sous le nom hallucinant de « Pierre Philosophale », est, au sens propre et dans le domaine de la chimie moderne, un médicament liquide formé d'une ou plusieurs substances en dissolution avec l'alcool. Pris au sens figuré, historiquement mystérieux, l'élixir devient, chez les Anciens, un produit très réputé qui aurait la propriété magique de transmuter en or les autres métaux. Au sens étymologique, « Elixir » signifie « quintessence ». Mais, dans un sujet comme celui que l'auteur a traité, il est, comme on le voit, naturellement et uniquement pris au sens figuré pour désigner ce que l'on connaît aujourd'hui — dans le monde juridique, au moins — sous le nom de « Sérum de Vérité » ou bien de tout autre produit pharmacodynamique où, selon les circonstances, on retrouve : l'« amytal », le « privéнал », le « penthotal », ou n'importe quel autre élément narcotique semblable que les savants d'Occident, médecins ou, en particulier, médecins-légistes ne craignent pas d'utiliser pour faire ce qu'ils nomment souvent « narco-diagnostic » de certains maux, ou « narco-analyse » pour effectuer, pour divers buts ou motifs, certaines enquêtes judiciaires plus ou

Elisir

degli Istruttori Nel Secolo XX m°.

Introduzione
del

Sre. Adib Mawad

Dre. in Filosofia e Scienze Sociali
Membro della «Società delle Lettere», Beirut

« Elisir », ossia « Acqua Celeste », più comunemente conosciuto dagl' Europei sotto il nome allucinante di « Pietra Filosofale », è, al senso proprio e nel mondo della chimica moderna, un medicamento liquido fatto con una o più sostanze dissolte nell' alcool. Preso nel senso figurato, storicamente misterioso, « Elisire » diventa, presso agli antichi, un prodotto assai reputato, il quale avrebbe la proprietà magica di convertire in oro gli altri metalli. In senso etimologico, « Elisir » significa « quintessenza ». Ma, in un argomento come quello trattato dall' autore, esso, è, come vedesi, naturalment ed unicamente preso nel senso figurato per indicare cio che si conosce oggi — nel mondo giudiziale, al meno — sotto il nome di « Serum di Verità » o di tutt' altro prodotto farmaco - dinamico in cui, secondo le circostanze, si ritrove : « amitale », « privenale », « pentotale », od ogn' altro elemento narcotico simile che gli scienziati dell' Occidente, medici o, in particolare, medici — legisti, non temono utilizzare per far cio che nominano sovente « narco — diagnosi » di certi mali, o « narco - analisi » per effettuare, per motivi o scopi diversi, certe istruzioni giudiziali più o meno utili e giusti .

(Suite de la Préface)

moins utiles ou justes.

D'ailleurs, nonobstant les différents sens donnés au mot Elixir, une chose reste certaine, c'est que l'auteur de l'ouvrage a bien réussi dans le choix de ce titre si attrayant pour couronner une étude aussi magistrale, et dont le sujet préoccupe tout l'hémisphère occidental de notre globe—un sujet que les savants progressistes des « laboratoires » et des « palais » brandissent tous les jours comme un épouvantail, en vue de refaire les théories caduques, et qui, à leurs yeux, entretient cette flamme d'espérance capable, à leur sens, de révolutionner, tôt ou tard, la procédure criminalistique, et renverser, de fond en comble les principes de la science criminelle.

Beaucoup de ces savants voulurent profiter du progrès réalisé surtout par la science chimique, en le mettant au service de l'humanité souffrante. Ils furent éprouvés à la vue de cette même humanité en proie à des peines affligeantes, administrées par la Justice ; et cela, bien souvent, en dépit de son innocence, ou, au moins, du doute qui plane sur sa culpabilité. Bien plus, ils s'alarmèrent à voir cette fraction d'humanité subjuguée par un destin tyrannique, non invitée à posséder le privilège de la science dynamique, évolutive, dans ce chapitre. Ils résolurent donc de commencer une campagne sans répit, sans relâche, pour faire permettre l'emploi de la narcose au service de la Justice, croyant, par là, servir la vérité, celle pour laquelle il y a des juges, et la Société, celle pour laquelle il y a des peines ... Ces juges — les bons juges — se refusent de rester en deçà de la science : ils tolèrent la narcose en marge même de la loi, mais, avec la ferme résolution de lui ouvrir, tôt ou tard, l'enceinte sacrée de celle-ci pour mieux connaître la vérité totale — vérité qui, sans contredit, sera à la base de leurs sentences.

Point n'est besoin cependant de nier que, dans plus d'un cas, la narco-analyse a peut-être rendu de précieux services à ce sujet, en confondant des coupables, ou en

Per altro, nonostante i differenti sensi dati al vocabolo « elisir », una cosa rimane certa, che, cioè, l'autore dell'opera è riuscito bene nella scelta di questo titolo così attraente, a coronamento di uno studio tanto magistrale, il cui soggetto interessa tutto l'emisfero occidentale del nostro globo - soggetto che i dotti progressisti dei « Laboratori » ed i « Palazzi » di giustizia agitano ogni giorno, come uno spauracchio, nell'intento di rifare le teorie caduche, e che, secondo loro, alimenta quella fiamma di speranza capace, come pensano, di rivoluzionare, presto o tardi, la procedura criminalistica, e di rovesciare, da cima a fondo, i principi della scienza criminale.

Molti di questi dotti vollero approfittare del progresso realizzato soprattutto dalla scienza chimica, mettendolo a servizio dell'umanità sofferente. Essi furono messi alla prova, vedendo questa medesima umanità in preda a dolorose pene inflitte dalla Giustizia; e ciò, assai spesso, a dispetto della sua innocenza, o, al meno, malgrado il dubbio che avvolgerebbe la sua colpevolezza. Anzi, si sono allarmati alla vista di quella frazione d'umanità soggiogata da un destino tirannico, esclusa dal beneficio che, in tale argomento, può recavare da questa scienza dinamica, evolutiva. Si sono dunque risolti ad aprire una campagna senza riposo e senza tregua, per promuovere e far ammettere l'uso della narcosi a servizio della Giustizia, credendo, così, di servire la Verità: quella verità per cui esistono giudici, e, in una volta, la Società, quella società per cui vi sono pene. Tali giudici — i buoni giudici, certo — si sono rifiutati di rimanere al di qua della scienza; perciò, hanno tollerato la narcosi in margine alla legge, ma, pertanto, colla ferma risoluzione di apprire, presto o tardi, il recinto di quest'ultima, onde conoscere meglio la verità totale, verità che, senza contrasto, sarà alla base dei loro giudizi.

Eppure, è doveroso ammettere che, in più casi, la narcosi-analisi ha forse reso preziosi servizi a questo riguardo,

(Suite de la Préface)

sauvant des innocents accusés; bref en aidant la Justice à accomplir, au mieux, sa mission sacrée.

De plus, il est à noter que ce qui a incité les juristes à révolutionner la situation, en renversant sans regret les théories caduques et les pratiques périmées, a été, sans doute, leur conviction honnête et franche de se servir du progrès physico-chimique pour le bien en général. Ils se rappelaient toujours que « science sans conscience n'est que ruine de l'âme », et sauvegardaient, durant toute l'instruction, les droits du prévenu. La liberté de ce dernier, restant totale, les interrogatoires ne touchaient plus que les circonstances du crime, non le crime lui-même. Les jugements furent alors de fidèles reflets d'une Justice conséquente avec la réalité des faits. Et le magistrat, ne considérant dans les conclusions obtenues sous narcose qu'une présomption aussi judicieuse que sérieuse, accomplit son devoir au service de la vérité absolue, libre de toute inclination personnelle, politique, ou de toute contingence partisane, sociale ou de déformation personnelle même; cette dernière ne pouvant, elle aussi, accepter une justice souveraine et absolue.

D'ailleurs, si nous voulons examiner le fond de la situation avec une impartialité scientifique, nous retrouvons que l'histoire de la torture judiciaire nous apprend, de son côté, cette réalité troublante qui consiste en ce que la torture sanglante a régné dans les bureaux de police de certains pays d'Occident même, entre les deux grandes guerres. L'histoire des « Palais » est pleine de tragédies. Que de peines, que de tortures judiciaires !... Les gendarmes, les policiers, les agents de la Sûreté en savent long. L'histoire de l'humanité est vraiment inséparable de l'histoire des tortures judiciaires. La torture était un moyen dont on usait tantôt au nom de la Justice, tantôt au nom de la religion, tantôt au nom de la politique. Tous les régimes en furent tachés: Royauté, dictature, théocratie, autocratie, démocratie, toutes en sont coupables.

Cependant, un progrès visible eut lieu en Europe, durant

confondendo dei colpevoli, o salvando degli accusati innocenti, e, per farla breve, aiutando, talvolta al meno, la Giustizia stessa a compiere, alla meglio, la sua sacra missione.

Di più, vi è da notare che ciò che ha spinto tali giuristi a rivoluzionare la situazione, rovesciando, senza rammarico, le teorie caduche e le pratiche ormai in disuso, è stato, senza dubbio, la loro convinzione onesta e franca di servirsi del progresso fisico-chimico, per il bene in genere. Si ricordavano sempre che: «scienza senza coscienza non è altro che rovina dell'anima», e, così, salvaguardavano, durante tutta l'istruttoria, i diritti dell'imputato. La libertà di questi, rimanendo totale, gli interrogatori non consideravano che le circostanze del delitto, stesso. I giudizi, benché limitati, furono allora fedeli riflessi di una Giustizia conseguente alla realtà dei fatti; ed il magistrato, non considerando nelle conclusioni ottenute sotto narcosi che una presunzione tanto giudiziosa quanto seria, ha, più volte, compiuto il suo dovere a servizio della verità assoluta, libera da qualsiasi intento individuale, da qualsiasi inclinazione personale, da qualsiasi contigenza sociale, da qualsiasi finalità partigiana, da qualsiasi colore professionale, da qualsiasi scopo politico incompatibile con una giustizia sovrana ed imparziale.

D'altronde, se vogliamo esaminare a fondo l'argomento con imparzialità scientifica, ritroveremo che la storia della tortura giudiziaria rivela, da parte sua, questa realtà sconcertante, che consiste in ciò che la tortura sanguinosa ha regnato negli uffici di polizia di certi paesi d'occidente, anche tra le due grandi guerre. La storia dei Palazzi è piena di tragedie. Quante pene! Quante torture! . . . La gendarmeria, la polizia, gli agenti di Sicurezza potrebbero, in merito, dirci tante cose. La storia dell'umanità è veramente inseparabile dalla storia delle torture giudiziarie. La tortura era un mezzo di cui si faceva uso, ora in nome della Giustizia, ora in nome della Religione. Tutti i regimi

(Suite de la Préface)

les deux derniers siècles. On ne voulait plus des tortures. L'origine de ce changement remonte aux premières Croisades influencées par l'esprit et les habitudes des pays de la Méditerranée orientale, comme l'Egypte et, surtout, le Liban et la Syrie. La culture de la Philosophie arabe sous le ciel d'Andalousie ne resta pas sans effet non plus. Mais l'influence la plus efficace fut, sans conteste, celle de la culture byzantine si largement répandue dans les Universités d'Occident, après la prise de Constantinople par les Turcs. A cette énumération, il faudrait ajouter l'essor économique dont la cause principale fut la découverte du Nouveau Monde.

Cette évolution dans les esprits a incité un grand nombre de Nations européennes à supprimer les tortures de leurs Constitutions et de leurs Codes, innovation qui créa même, à un moment donné, une sorte d'anarchie tant que ces moyens exceptionnels étaient enracinés dans leurs habitudes. Les gouvernements, sous l'instigation des savants progressistes, pensèrent alors, pour éviter le désordre et porter les coupables à confesser la vérité, à la substitution de la torture sanglante par quelque moyen qui puisse aller de pair avec l'esprit du siècle et du Progrès. On devait recourir à des procédés nouveaux, ces derniers n'exerçant pas sur le corps, certes, une contrainte directe, mais engendrant, par contre, une telle pression psychique que les forces de la personnalité sont presque annihilées. On fait ainsi appel au magnétisme, à l'électricité, aux produits pharmacodynamiques de tout genre et de toute espèce ou à toute autre formule qui, tout en sauvegardant l'intégrité du corps humain, ne le fait pas de même pour celle du « moi » intérieur. L'accusé, soumis à l'expérience et plongé dans un « état second », est dominé, sans conteste, par la volonté du magnétiseur, de l'enquêteur . . .

Ainsi les horizons furent élargis et les bornes déplacées devant ces diverses méthodes scientifiques, ou pseudo-scientifiques, mises en application au service de la Justice. Ces procédures nouvelles, créées pour remplacer la con-

ne furono macchiati: monarchia, dittatura, teocrazia, autocrazia, democrazia; tutte si sono rese colpevoli.

Frattanto, un progresso visibile ebbe luogo in Europa durante i due ultimi secoli. Non si volevano più sapere di torture. L'origine di tale cambiamento risale alle prime Crociate, influenzate dallo spirito e dai costumi dei paesi del Mediterraneo Orientale, come l'Egitto e, in particolare, il Libano e la Siria. La filosofia araba sotto il cielo dell'Andalusia non rimase senza effetto. Ma l'influenza maggiore l'ebbe, senza dubbio, la cultura bizantina, si largamente diffusa nelle Università d'Occidente, dopo la presa di Costantinopoli, per opera dei Turchi. A queste circostanze, occorre aggiungere quella dello slancio economico, il cui fattore principale fu la scoperta del Nuovo Mondo.

Una evoluzione come questa nello spirito generale ha spinto un gran numero di nazioni europee a sopprimere le torture dalle Costituzioni e dai Codici. Questa innovazione, in un certo momento, manco poco che, qua o là, creasse una specie di anarchia e costituisse, dal punto di vista criminalistico, un vero pericolo sociale, in un mondo già avvezo alla repressione violenta tanto radicata nelle sue abitudini secolari. Allora, per evitare il disordine ed obbligare i colpevoli a confessare la verità, i governi, sotto l'istigazione degli scienziati progressisti, pensarono alla sostituzione della tortura insanguinata con qualche mezzo che potesse andar di pari passo collo spirito del secolo e del progresso. Si doveva dunque ricorrere ad accorgimenti nuovi, i quali, senza esercitare una diretta azione violenta sul corpo umano, producessero, al contrario, una tale pressione fisica da annullare quasi totalmente le forze della personalità. Così, si fa appello al magnetismo, all'elettricità, ai prodotti farmaco-dinamici di ogni genere e di ogni qualità, o ad ogni altra formula la quale, pur salvaguardando l'integrità del corpo, non salvaguarda quella dell'« Io » interiore. Sottoposto all'esperienza ed immerso in uno « stato secondo », l'accusato è, senza contrasto,

(Suite de la Préface)

trainte physique d'autrefois, paraissent, de prime abord, plus humaines. En réalité, elles sont basées, non tant sur la bonté, sur la pitié, que sur l'hypocrisie, la méchanceté et le charlatanisme. Leur emploi n'est plus limité aux « prétoires de Justice », et ceux qui s'en servent ne sont pas toujours des hommes de toute intégrité. En effet, la politique s'en mêle de plus en plus, et tout en est gâté. Les politiciens y trouvent leur jeu, car les Constitutions n'ont encore rien dit de précis à ce sujet. Les Gouvernements, jaloux de leur autorité, ne reculent pas devant l'emploi de la drogue, si le résultat semble être à leur avantage, et tant que, pour eux : « la fin justifie les moyens ». Il y eut et il y a encore des cas tragiques. Les effets de ces nouvelles méthodes sur la personnalité humaine sont mille fois plus humiliants encore que les contraintes physiques, les coups ou les cachots. Avec elles, l'humanité a perdu toute sa dignité. Les ienailles, l'huile brûlante, les matraques venaient de céder bénévolement la place aux chocs, aux seringues. . . C'est la rançon bien lourde du progrès !

Par conséquent, on voyait tout naturel un réveil en sursaut de la conscience humaine, tant en Europe qu'en Amérique, pour défendre l'intégrité sacro-sainte de la personnalité humaine. Ce fut un cri d'alarme jeté par tous ceux qui ont combattu la torture ; car c'était pour eux le retour pur et simple de celle-ci, masquée, il est vrai, d'un couvert plus scientifique, mais plus trompeur.

La conscience humaine réclame un privilège de respect et de considération qui est dû à tout homme, parce qu'il est homme, et par là même, différent par sa création de tout être vivant. La prise de conscience fait la personnalité humaine ; si elle disparaît, plus de dignité humaine, plus d'indépendance personnelle, plus de société au sens « humain » du mot. La liberté perdue, plus de responsabilité, et l'homme est ravalé au rang de l'animal... Plus encore, vivre sous l'influence du magnétisme, c'est être à la merci d'autrui—penser, vouloir, sur les injonctions des autres et, en un mot, perdre, l'inviolabilité de ce « saint des saints »

dominato dalla volontà del magnetizzatore, dell'inquirente . . .

Così, I limiti si sono spostati e gli orizzonti son divenuti più larghi innanzi a questi diversi metodi scientifici, o meglio pseudo scientifici, messi a servizio della Giustizia. Tali accorgimenti moderni, creati per sostituire la costrizione fisica di una volta, appaiono, a prima vista, più umani; in realtà, essi sono basati, non tanto sulla bontà, sulla pietà, quanto sull'ipocrisia, la cattiveria ed il ciarlatanismo. Il loro uso, infatti, non è più limitato ai «pretori di Giustizia», e coloro che se ne servono non sono sempre uomini di vera integrità. Effettivamente, la politica vi s'immischia sempre più, e tutto ne viene così guastato. I politici vi trovano il loro giuoco, perchè le Costituzioni non hanno ancora niente detto di preciso a questo riguardo. I governi, gelosi delle autorità proprie, non danno indietro davanti all'uso della droga, se il risultato sembra essere a vantaggio loro e finchè, per essi, «il fine giustifica i mezzi». Ci furono e vi sono ancora casi tragici: Gli effetti di questi nuovi metodi sulla personalità umana sono ancora mille volte più umilianti delle costrizioni fisiche, i colpi o le carceri. Con essi, l'umanità vi ha perduto tutta la dignità sua. Le tanaglie, l'olio bollente, i randelli finiscono per lasciare benevolmente il posto alle cose, alle siringhe È questo veramente il frutto del progresso! Per conseguenza, si vedeva tutto naturale che la si svegliasse di soprassalto, tanto in Europa quanto in America, per difendere l'integrità sacrosanta della personalità umana. Fu un grido d'allarme cacciato da tutti coloro che hanno combattuto la tortura, perchè, per loro, era questo il ritorno puro e semplice di quest'ultima, mascherata, è vero, da una coperta più scientifica, ma, di fatto, più ingannatrice.

La coscienza umana esige un privilegio di rispetto e di considerazione, privilegio dovuto ad ogni uomo in quanto uomo, e quindi, differente, colla creazione sua, da ogni altro essere

(Suite de la Préface)

qui garde tous les secrets de l'âme. Mais, au seuil de cette âme, tout ce qui est humain devrait s'arrêter, car il n'est donné qu'à Dieu seul d'y pénétrer. Sinon, c'est la faillite, c'est la ruine de l'humanité même, puisqu'il n'y a pas de responsabilité pour celui qui n'a plus le privilège de sauvegarder l'intégrité de son invulnérable personnalité humaine; c'est la fin de toute morale individuelle ou sociale — c'est la catastrophe!

C'est, au fond, l'annonce des préludes de la fin de la civilisation occidentale, au cas où le Progrès venait à continuer de faire table rase de cette troublante et éternelle réalité. Mais la « SOCIÉTÉ INTERNATIONALE DE DÉFENSE SOCIALE » est là — Me Moussa Prince étant en Orient, un de ses plus fidèles membres — pour prêcher une renaissance de Science et de Philosophie, réveil qui donne de l'espoir à ceux qui veulent encore espérer dans l'avenir de cette vieille civilisation si grandiose et si belle. La Défense Sociale, libre des entraves qui captivent toute œuvre humaine au nom de la politique baptisée fasciste, nazie, communiste ou simplement démocratique de cette démocratie falsifiée — refuse de considérer la partie comme perdue. Elle croit encore à la valeur de « l'humain » et, par son autorité à travers le monde, elle cherche à s'imposer tant dans les « Palais de Justice » que dans les bureaux de police où la politique fait son jeu machiavélique aussi bien dans la monde occidental qu'oriental.

Voilà comment le lecteur de l'ELIXIR DES ENQUÊTEURS AU XX^e S. trouvera, dans cet ouvrage, une étude aussi détaillée qu'intéressante, écrite de la plume de ce Jeune et brillant chirurgien — Me. Moussa Prince, qui a osé opérer pour diagnostiquer ce mal de notre siècle et filtrer le « Sérum de Vérité » — triste vérité vraiment que celle dont le résultat consiste à tracer la fresque de cette « tragi-comédie » humaine assez sanglante, mue, bien souvent, par la politique ou l'intrêrêt personnel, dans un décor électromagnétique ou chimico-psychologique, légende qui, il est vrai, fit peur à bien des criminels, mais dont le bilan pénal se

XXXVIII

(Seguito dell'Introduzione)

vivente. La presa di coscienza costituisce la personalità umana, la quale, una volta scomparsa, non v'è più dignità umana, nè indipendenza personale; non v'è più una Società nel senso « umano » della parola: perduta la libertà, privo di responsabilità, l'uomo viene abbassato al gradot dell'animale. Ma vi è di peggio: vivere sotto l'influenza del magnetismo, non è altro che essere all'altrui mercè — pensare, volere sulle ingiunzioni altrui; è, in una parola, perdere l'inviolabilità di quello « santo dei santi » che costituisce tutt i segreti dell'anima. Alla soglia di quest'anima, tutto ciò ch'è umano dovrebbe fermarsi, perchè a Dio solo è permesso di penetrarvi. Se no, non vi è altro che il fallimento, la rovina dell'umanità stessa, non essendovi più responsabilità per colui che non ha più il privilegio, il diritto ed il dovere di salvaguardare l'integrità della sua invulnerabile personalità umana; è questo, davvero, il fine di ogni morale tanto individuale quanto sociale — è certo la catastrofe !.

In fondo, un'apparenza come tale non potrebbe essere altro che l'annuncio del preludio del fine inevitabile della civilizzazione occidentale, in caso dove il progresso venisse continuare a far tavola rasa di questa sconcertante ed eterna realtà. Ma la « Società Internazionale Di Difesa Sociale » sta lì — « Me Moussa Prince », essendo, in Oriente, uno dei suoi membri più fedeli — per predicare un rinascimento di Scienza e di Filosofia, risveglio che dà speranza a coloro che vogliono ancora sperare nell'avvenire di questa vecchia civilizzazione così grandiosa e bella. La Difesa Sociale, libera dalle pastoie che avvincono ogni opera umana in nome della politica, battezzata fascista, nazista, comunista, o semplicemente democratica — di quella democrazia falsificata — rifiuta di considerare la parte come perduta. Ella crede ancora imporrsi, tanto nei « Palazzi » di giustizia quanto negli uffici di polizia, dove la politica fa il suo giuoco macchhiavelico così bene nel mondo occidentale come in quello Orientale.

Ecco dunque come il lettore dell'« Elisir degli Isfruttori

(Suite de la Préface)

solde, après tout, par un pitoyable passif. C'est bien le cas de redire que la politique gâte tout; ceci, sans parler encore de cette incapacité scientifique qui fait que l'on continue à patauger à la surface, avec de si faibles moyens. Le lecteur retrouvera cette réalité assez bien mise en relief, en parcourant une œuvre aussi riche en documentations, aussi profonde qu'impartiale.

Sur ce, le « for intérieur » de l'inculpé, sujet à l'expérience de la narco-analyse, ressemble à cette matière gélatineuse qui recouvre le film photographique et qui ne garde que les vestiges de la dernière prise. Il ressort, par là, que l'expérimentateur ne pourra retrouver sur cette gélatine du « cobaye humain », sous l'effet de la narcose, que la dernière image prise, tandis que les autres sont déjà réfléchies par les facultés de l'âme et, partant, assimilées à l'immatériel. Il devient impossible alors au magnétiseur d'avoir, dans son champ d'observation, ces images précitées qui n'appartiennent plus au monde de l'observation; et le résultat définitif ne sera, par conséquent qu'incomplet et bien souvent erroné. La faculté de « penser », étant paralysée par la narcose, il devient difficile à l'individu, soumis à l'expérience, de « repenser » et de « redonner » ce que son esprit a déjà assimilé; il ne livrera, en fin de compte, que des images pâles, sans expression et sans vie.

D'ailleurs, il est loisible au lecteur de s'imaginer, pour concrétiser la chose, un individu gisant à terre, la face presque contre celle-ci, poignardé sauvagement et conservant l'arme même du crime dans son corps. L'assassin, fuyant, ne l'ayant pas retirée. Il arrive, par hasard, qu'une personne, passant par le même endroit et prise de compassion devant une si horrible vue, accoure auprès de la victime et, d'un geste mécanique, arrache le poignard. Mais, le destin veut qu'à ce moment même survient la police qui se réjouit d'avoir pris le criminel en flagrant délit ?! Il est indéniable que l'inculpé tentera vainement de persuader le monde, de son innocence. Rien à faire, il était sur les lieux du crime, portant la main à l'arme, devant

XXXIX

(Seguito dell'Introduzione)

nel Secolo XXmo. » troverà, nella presente opera, uno studio tanto dettagliato quanto interessante, dovuto alla penna di questo giovane e brillante chirurgo, il Signor avvocato, « Me. MOUSSA PRINCE », il quale ebbe l'audacia di operare per far la diagnosi di questo male del secolo nostro, e filtrare il « serum di verità », verità assai triste, il cui risultato consiste a tracciare l'affresco di quella tragedia comica dell'umanità, tragedia piuttosto sanguinosa e, il più delle volte, mossa dalla politica o dall'interesse personale, in un scenario electro magnetico, o chimico-psicologico che, è vero, ha fatto paura a molti criminali, ma il cui bilancio penale si salda, in fin dei conti, con un pietoso passivo. È questo, veramente, il caso di ripetere che la politica guasta tutto; cio, pure, senza parlare di quella incapacità scientifica la quale fa che, finora, si continui ad impappinarsi a galla con si deboli mezzi. Il lettore potrà ritrovare questa realtà discretamente messa in rilievo, col percorrere un'opera così ricca in documentizone, così profonda come imparziale. Detto questo, si vede bene che il « foro interno » dell'incolpato, soggetto all'esperienza della narco-analisi, deve, necessariamente, rassomigliare a quella materia gelatinosa che ricopre il film fotografico e che non conserva che i vestigi dell'ultima presa; donde risulta che lo sperimentatore non potrà ritrovare, su una tale gelatina del « cobaye » umano sotto l'effetto della narcosi, che l'immagine presa per l'ultima volta, mentre le altre sono già riflesse dalle facoltà dell'amina e, pertanto, assimilate all'immateriale, sicché diventi impossibile al magnetizzatore che abbia, nel suo campo d'osservazione, quelle immagini già riflesse, le quali, così, non appartengono più al mondo dell'osservazione, il risultato definitivo non potendo, per conseguenza, essere che incompleto e, spese volte, erroneo. La facoltà di « pensare », essendo paralizzata dalla narcosi, rimane assai difficile all'individuo sottomesso alla esperienza di « ripensare » e di « ridare » cio che il suo spirito ha già assimilato; esso, in fin dei conti, non darà che immagini impallidite, senza espressione e senza vita.

(Suite de la Préface)

un corps inerte, baigné, lui aussi, dans le sang, et, qui sait, il a peut-être encore, pour comble de malheurs, un passé assez chargé... On a recours à la narco-analyse pour affirmer sa culpabilité; et l'interrogatoire sous narcose, tout en ne donnant aucune preuve nouvelle, sauvera difficilement la tête de ce malheureux, en lui enlevant le bénéfice du doute bienfaisant. Peut-être même, c'est plutôt la déformation de la vérité qu'il donne, car il a été établi que la narco-analyse ne fournit que des images; et il est très probable que celle du dernier état, dans lequel se trouvait l'inculpé au moment du crime, est la prédominante... Surtout que l'assassiné, déjà agonisant à l'instant où le pauvre inculpé s'approchait de lui, était incapable de déposer quoi que ce soit en faveur de ce dernier, et que l'inculpé lui-même—dont le cerveau est prédominé par cette dernière image et ressemble ainsi à la poignée de l'arme qui, selon les principes de la dactyloscopie ne révèle que la dernière trace, l'empreinte de la main de cet infortuné — devient, sous l'action de la narcose, incapable, lui aussi, de se servir de ses facultés de réflexion pour pouvoir permettre au magnétiseur de discerner, dans son for intérieur, les images antérieures à celle qui représente la scène de l'enlèvement du poignard.

C'est donc le jugement, la guillotine peut-être; la narco-analyse étant venue confirmer une erreur judiciaire, procédé, sans lequel, le doute aurait encore joué en faveur de l'accusé. Les exemples abondent en ce sens.

Me Prince, étudiant la valeur du prétendu « sérum de vérité » qui est devenu, c'est le cas de l'avouer, la légende du XX^{ème} s, ne se lasse pas de recourir à toutes les documentations possibles, intéressant la matière. Il cherche patiemment, infatigablement, à l'instar des grands esprits dans le monde occidental, et essaie, lui aussi, de pénétrer, sa manière, la vérité sur le « sérum de vérité », avec ce même zèle cette même ardeur que possédaient, jusqu'à Colomb ces vieux explorateurs des temps immémoriaux dans leurs odysées à la recherche de l'or.

Per altro, è facile al lettore, per concretizzare il fatto, immaginarsi un individuo giacente al suolo, la faccia quasi contro terra, pugnalato selvaggiamente e con, in corpo, l'arma stessa del delitto; l'assassino, fuggente, non avendola, per un motivo o per l'altro, ritirata. Per caso, una persona passa di là; l'orribile spettacolo le tocca il cuore, sicchè, meccanicamente e senz'altro pensiero che quello di salvare la povera vittima, corre presso lei e, con gesto nobile e rapido, ne strappa il pugnale. Ma, sfortunatamente, il destino vuole che, al momento stesso, soppravvenga un agente di polizia, il quale non nasconde la sua gioia di aver colto « il criminale » in flagrante? ! È innegabile, certo, che l'incolpato tenterà in vano di persuadere il mondo, della sua propria innocenza; niente da fare: egli era giusto dove il delitto era commesso, l'arma, gocciolante di sangue, in mano destra, ed egli, personalmente, in piedi accanto a un corpo inerte, bagnato, anch'egli, nel sangue, e, chi lo sa, forse che il povero sfortunato stesso abbia ancora, per maggior disgrazia, un passato abbastanza carico ! ? . . Hanno dunque ricorso alla narco-analisi, per affermare la sua colpevolezza; e l'interrogatorio sotto narcosi, non dando nessuna prova nuova, salverà difficilmente la testa di questo sventurato, togliendogli, persino, il beneficio stesso del benefico dubbio. Può darsi anche che un tal processs non possa dare altro che la deformazione della verità, essendo già stabilito che la narco-analisi non fornisce altro che immagini; ed è assai probabile che quella, relativa all'ultimo stato, sia la predominante, massime che l'assassinato, già agonizzante quando l'infelice incolpato accostava la vittima, era incapace di deporre qualunque cosa in favore di questi, e che l'incolpato medesimo—il cui cervello è dominato da quest'ultima immagine e rassomiglia così all'impugnatura dell'arma che, secondo i principi della dattiloscopia, non rivela che l'ultima traccia, che è l'impronta della mano di questo disgraziato—diventa, sotto l'azione della narcosi, incapace, anch'egli, di servirsi delle sue facoltà di riflessione, per poter permettere al magnetizzato-

(Suite de la Préface)

De notre côté,tout en gardant,avec notre jeune et savant écrivain, cette foi inébranlable en la puissance de la science,nous partageons l'opinion de nos éminents juristes libanais qui ont affirmé avec, justesse d'ailleurs, que l'intelligence et la perspicacité du juge d'instruction valent bien souvent ces méthodes un peu trop téméraires ... La science peut rendre service à la Justice,tant qu'elle accepte le respect de l'intégrité de la personnalité humaine, même au siècle du magnétisme, de l'électricité et de leurs fameux consorts,y compris la mécanique.

Et,à propos de celle-ci et en ce qui concerne le «détecteur de mensonge », nous ne pouvons, avec l'auteur, que reconnaître la relativité d'une vérité aussi fragile,produit, d'une mécanique aussi délicate. Même au siècle du radar et de l'atome, il n'est pas dit que la science a pu avoir raison de tout. Sur ce, nous devons affirmer, encore une fois, le recul de la science devant la connaissance de l'Immatériel qui, quoiqu'on en dise, est toujours, même comme absolu, du monde réel.

L'auteur de l'Elixir,non content d'attaquer de front avec l'épée de la science aussi—tel un chevalier intrépide et audacieux—certains abus,ou disons mieux encore,certaines falsifications de la science même,implore les criminalistes du XXème S. ,afin de rester dans la voie de l'orthodoxie. Il faut s'appuyer plus que jamais sur les sciences psychotechniques et psychométriques, pour connaître la vérité, sous réserve, de faire attention à toute intervention pseudo-scientifique qui ne peut, au fond, que défigurer la science et la vérité. La pénétration du for intérieur est condamnable en Justice, mais le narco-diagnostic, dans l'intérêt même de la personne humaine,est toléré et encouragé. Il est à signaler ici qu'une étude sérieuse et profonde de la «narco-analyse» et du «narco-diagnostic» est faite par le jeune auteur,dans son œuvre aussi utile qu'intéressante, qui a voulu donner à l'Orient une mise au point assez judicieuse à ce sujet. Après avoir mis en relief le flux et le reflux de l'opinion, à propos de cet Elixir du XX^e S. ,le

XLI

(Seguito dell'Introduzione)

re di discernere, nel suo foro interiore, le immagini anteriori a quella che rappresenta la scena dove il pugnale fu ritratto. È dunque il giudizio, forse anche la ghigliottina, la narco-analisi essendo, ella, venuta a confermare un errore giudiziario; il dubbio avrebbe pure lavorato, anch'egli, in favore dell'accusato; ma . . . Gli esempi abbondano in questo senso.

« Me. Prince », studiando il valore del preteso « serum di verità », divenuto già, com'è il caso, la leggenda del S. XXmo, non si stanca di ricorrere a tutte le documentazioni possibili, che interessino la materia; egli cerca pazientemente, instancabilmente, alla maniera dei grandi spiriti del mondo occidentale, e procura di penetrare, a modo suo, la verità su ciò che si chiama « serum di verità », con quello stesso zelo, quel medesimo ardore che, fino a Colcombo, possedevano quei vecchi esploratori dei tempi immemorabili, nelle loro odissee, alla ricerca dell'oro.

Da parte nostra,—pur guardando, col nostro giovane e dotto scrittore, quella fede irremovibile nella potenza della scienza—stiamo coi nostri eminenti giuristi libanesi chi, d'altronde, hanno affermato, con giustezza pero, che l'intelligenza e la perspicacità del giudice istruttore valgono, spesso, tutti questi metodi un po' troppo temerari... La scienza può, tanto quanto rispetta l'integrità della personalità umana, rendere servizi alla giustizia, anche nel secolo del magnetismo, dell'elettricità e dei famosi consorti loro, compreso la meccanica.

E, a proposito di quest'ultima e in ciò che si riferisce, per esempio, al « lie detector », non possiamo, coll'autore, che riconoscere la relatività di una verità così fragile, prodotto di una meccanica tanto delicata. Anche nel secolo del « radar » e dell'atomo, non si dice che la scienza ha potuto spuntarla contro tutto. Ciò detto, dobbiamo affermare, ancora una volta, l'indietreggiare della scienza dell'im-materiale che, quantunque se ne possa dire, è sempre,

(Suite de la Préface)

brillant criminaliste libanais, avec son audace et sa franchise exemplaires, son impartialité digne de toute louange, a, après les compétences en la matière, donné, son propre avis à ce sujet. S'appuyant sur la Science et la Philosophie à la fois, Me Prince a élevé la voix dans la ville du grand Ulpien — Beyrouth — par son œuvre écrite qu'il livre à la réflexion du monde, après ses inoubliables plaidoiries dans des procès très célèbres, pour répéter, à la face de ce même monde, les théories rédemptrices de la défense sociale. «Bérytus, legum nutrix», c'est de cette même cité que notre jeune auteur a voulu observer et conclure, comme pour perpétuer, le souvenir d'un immortel et glorieux passé.

Cette opinion a trait à la permission ou à la défense de l'emploi du « sérum de vérité » en Occident, là où de tels procédés sont déjà en vogue. Elle refuse de tenir compte de certaines considérations toutes spéciales, qui avaient déjà arrêté, pour une raison ou pour une autre, la continuation des recherches de la part des savants d'Occident, dans une question aussi importante qui se pose, touchant la liberté et la personnalité de tout être humain. Et, après avoir fait part de tout ce qui a été prononcé à ce sujet dans les thèses opposées, notre auteur en revient à la philosophie elle-même, pour appuyer tout ce qui a été dit dans les Livres sacrés, les constitutions démocratiques, les doctrines orthodoxes, au sujet du respect dû à la personne humaine, tout en n'oubliant pas le droit de la société à combattre le crime, en vue de cette même considération due à l'humain en tant que tel. Les droits de l'individu et de la société sont, à le croire, «complémentaires», et non «opposés»; et, partant, l'annihilation de la personnalité humaine est le plus grand crime que peut commettre notre siècle, contre la civilisation, orgueil de cette même société.

La politique, le progrès matériel, nous dit l'auteur de l'Elixir, ont, semble-t-il, éloigné l'Occident, plus que jamais, du chemin de la vérité. C'est avec la plus grande difficulté que ce même Occident arrive aujourd'hui à concevoir la

pure come assoluto, un mondo reale.

L'autore dell'Elisir, non pago di attaccare frontalmente — anche colla spada della scienza, come un cavaliere audace — certi abusi, o, per dir meglio, certe falsificazioni della scienza stessa, sconsiglia i criminalisti del secolo XXmo di rimanere nella via dell'ortodossia. Bisogna, più che mai, appoggiarsi sulle scienze psicotecniche e psicometriche, per conoscere la verità, sotto riserva, tuttavia, di far attenzione ad ogni intervento pseudo-scientifico che non può, in fondo, che svisare la scienza e la verità. Il penetrare nel foro interiore è cosa biasimevole in Giustizia; ma la narco-diagnosi è, nell'interesse stesso della persona umana, tollerata ed incoraggiata. È da segnalare qui che uno studio serio e profondo della narco-analisi e della narco-diagnosi è fatto dal giovane autore, nella sua opera tanto utile quanto interessante, volendo dare all'Oriente una messa a punto abbastanza giudiziosa a questo riguardo. Avendo messo in rilievo il flusso ed il riflusso dell'opinione a proposito di quest'Elisir del Secolo XXmo, il brillante criminalista libanese, colla sua audacia, la sua franchezza esemplare e la sua imparzialità degna di ogni lode, ha, dopo le competenze nella materia, dato, a quest'assunto, il proprio parere. Appoggiandosi alla scienza e la filosofia in una volta, « Me Prince » ha alzato la voce nella città del grande ed immortale Ulpiano — Beirut — colla sua opera scritta ch'egli rimette alla riflessione del mondo, dopo le sue perorazioni nelle cause celeberrime, per ripetere, alla faccia di questo mondo, le teorie redentrici della Difesa Sociale. « Berytus, legum nutrix ». Ed è, da questa città pure, che il nostro benemerito avvocato volle osservare e concludere, come per perpetuare la memoria di un passato così glorioso :

Siffatta opinione si riferisce al permettere o al difendere l'uso del «Serum di Verità» in Occidente, dove simili procedimenti sono già in voga. Essa rifiuta di tener conto di

réalité des relations qui doivent exister entre l'individu et la société. Le Spirituel serait dans le monde occidental en complet désarroi ; c'est bien là la cause de tant d'incompréhensions, de chaos et de malheurs. L'Orient, par contre, plus humain et plus sensible, se réveille de sa léthargie pour prêcher au monde, encore une fois, la valeur de l'Esprit. La position de Me Prince vis à vis du problème précité est alors explicable : C'est l'écho d'une philosophie orientale qui sanctifie tout ce qui est esprit dans l'être humain, et qui se refuse de résoudre le problème autrement que par la prédominance du spirituel. La solution, à son sens, est plutôt d'ordre moral . . . Les soi-disant « rideaux de fer ou d'eau salée » doivent, plus que jamais, disparaître et laisser, le plaidoyer y pénétrer enfin, pour la défense sociale, pour le respect de la personne humaine, dans un monde où le « penthotal » imposteur fait la Justice, et le « détecteur de mensonge », menteur à son tour dit le droit.

Il est une qualité qu'il faudrait reconnaître à l'auteur de l'Elixir, et qui lui réserve une position enviable dans la lignée même des juristes occidentaux ; cette qualité si rare se révèle surtout dans sa façon de voir et de juger les choses : son avis est marqué d'une impartialité qui méprise toutes les considérations, et d'une humilité qui ne fait que rehausser la valeur de son jugement, sans, toutefois, influencer en mal son audace en ce qu'il présente. Il sait apprécier et choisir la plus convenable des opinions, s'en faire une, s'il le faut, dans l'intérêt mutuel de l'individu et de la société. On dirait, à le lire, qu'il arrache la vérité à son secret le plus absolu, la prenant dans ses deux mains pour l'avancer, avec fierté et foi, à l'opinion détectrice, lui donnant toute facilité de compréhension, et gagnant, ainsi l'adhésion du lecteur. Connaître la vérité sur le crime est une chose, et connaître la vérité sur le criminel, est une autre chose, affirme-t-il sans relâche ; et c'est là peut-être bien le point de départ marquant le tracé de cet abîme

XLIII

(Seguito dell'Introduzione)

certe considerazioni tutto speciali, le quali avevano già fermato, per un motivo o per l'altro, la continuazione delle ricerche, da parte dei scienziati occidentali, in una questione tanto importante che si pone intorno alla libertà e la personalità di ogni essere umano. Poi, dopo aver partecipato tutto ciò che fu pronunciato a questo riguardo nelle tesi opposte, il nostro autore ne ritorna alla filosofia stessa, per appoggiare tutto ciò che fu detto nei libri sacri, nelle costituzioni democratiche, nelle dottrine ortodosse, intorno al rispetto dovuto alla persona umana, pur non dimenticando il diritto della Società a combattere il delitto, in vista di questa medesima considerazione dovuta a quell'«umano» stesso in quanto tale. « I diritti dell'individuo e della Società sono, secondo lui, complementari e non opposti », e, per conseguenza, l'annichilamento della personalità umana è il più gran delitto che possa commettere il nostro secolo contro la civilizzazione, orgoglio di questa società.

La politica, il progresso materiale, ci dice l'autore dell'Elisir, sembrano, tutti due, aver allontanato l'Occidente dalla via della verità; e quest'Occidente stesso sta oggi nella più grande difficoltà per riuscire a concepir la realtà delle relazioni che devono esistere tra l'individuo e la Società. Lo spirituale sarebbe, nel mondo occidentale, in completo scompiglio; è là, veramente, la causa di tante incomprensioni, di caos e di sventure. L'Oriente, in compenso, più umano, più sensibile, si risveglia del suo letargo, per predicare al mondo, ancora una volta, il valore dello spirito. La posizione di « Me Prince » riguardo al problema precitato è allora spiegabile: vi è lì, davvero, un eco di una filosofia orientale che santifica tutto ciò che è spirito nell'essere umano, e che si rifiuta di risolvere il problema altrimenti che pel predominio dell'elemento spirituale. Secondo lui, la soluzione è piuttosto di ordine morale ... Le sedicenti « tende di ferro e di aqua », per quanto stiano fitte e distanti, devono, più che mai, scomparire e lasciar finalmente la

(Suite de la Préface)

insondable qui sépare la narco - analyse du narco - diagnostic. Peu de savants, même en Occident, ont pu faire une délimitation nette et précise entre ce qui appartient à la médecine et ce qui est du domaine de la justice, et, partant, relever exactement ce qui est permis de ce qui est défendu. Une mise au point à la base est indispensable, un accord sur le sens à donner à chaque terme est nécessaire à faire dès le début de toute discussion; ceci dit, juste pour ne pas avoir, dans sa façon d'agir, à calquer les sophistes grecs dans leur carrière stérile, où à suivre le chemin de ceux que l'histoire scientifique du Moyen - Age a connu sous le nom de Commentateurs d'Aristote, ceux de qui Voltaire disait si judicieusement et si ironiquement à la fois : « Ils se parlent, sans se comprendre » !

Il est tout naturel d'affirmer que la narco - analyse n'a pas à connaître la vérité sur le criminel, vérité qui est du domaine du narco - diagnostic. Mais on demande à cette narco - analyse de faire une description du crime; c'est là précisément ce qu'on ne doit pas lui demander, ce qu'elle ne peut toujours faire, quoiqu'en disent ses fervents adeptes, bref, ce qu'elle ne doit jamais faire pour des raisons sérieuses et profondes, développées longuement au cours de l'étude présentée par notre éminent et fin savant. Nous ne pouvons enfin que regretter avec Me Prince l'existence de la confusion entre la narco - analyse et le narco - diagnostic, qui règne encore dans certains esprits, ainsi que celle qui ne veut pas différencier l'analyse du criminel de celle du crime.

Il est de toute justice de reconnaître à notre criminaliste et savant patriote une autre qualité qui ne rehausse pas moins la valeur de ce qu'il a écrit: Me Prince a bien réussi à savoir distinguer dans la solution qu'il préconise, le monde occidental du monde oriental. D'après lui, l'Occident, ayant connu déjà les procédés pharmaco-dynamiques du fameux Elixir, il serait difficile de lui défendre ceux - ci d'une manière catégorique, car une telle défense resterait

XLIV

(Seguito dell' Introduzione)

perorazione penetrare, pella Difesa Sociale e pel rispetto dovuto alla persona umana, in un mondo dove il «pentotale» impostore fa la Giustizia, ed il « lie detector », bugiardo anch'egli, dice il diritto o la legge.

Vi è una qualità che bisognerebbe riconoscere ancora all'autore dell'Elisir, e che gli riserva una posizione invidiabile fra i migliori giuristi dell'Occidente; questa qualità così rara si rivela soprattutto nel suo modo di vedere e di giudicare le cose: il suo parere è segnato di una imparzialità che disprezza tutte le considerazioni, e di una umiltà che non fa che rialzare il valore del giudizio suo, senza, tuttavia, influenzare in male la sua audacia in ciò ch'egli presenta, sapendo bene, certo, apprezzare e scegliere la più conveniente delle opinioni, farsene una, se fa d'uopo, nell'interesse mutuale dell'individuo e della Società. Si direbbe, leggendolo, ch'egli strappi la verità al suo segreto più assoluto, prendendola colle proprie due mani, e l'avanzi all'opinione investigatore con orgoglio e fede, dandole ogni facilità di comprensione e, così, guadagnando già la sua adesione... « Conoscere la verità sul delitto è, come afferma senza tregua, una cosa, e conoscere la verità sul criminale è un'altra cosa », essendo lì, forse forse, il punto di partenza che marca il tracciato di quell'abisso che separa la narco - analisi dalla narco - diagnosi. Pochi dotti sono, anche in Occidente, riusciti a fare una delimitazione netta e precisa tra ciò che appartiene alla medicina e ciò ch'è del dominio della giustizia, e, conseguentemente, rilevare, esattamente, ciò che è proibito. Una messa a punto fondamentale è cosa indispensabile, un accordo sul significato da dare ad ogni termine è necessario di fare fin dal principio di ogni discussione; ciò detto, precisamente per non avere, nel suo modo di operare, da calcare gli sofisti greci nella loro carriera sterile, o da seguire il cammino di coloro che la storia scientifica del Medioevale ha conosciuti sotto il nome di Commentatori di Aristotele, quelli di cui Voltaire diceva così guidiziosa-

(Suite de la Préface)

vaine . Il serait plutôt beaucoup plus fructueux de conditionner fortement de telles pratiques; ce qu'il ne manque pas de faire. Pour l'Orient, la solution n'est plus la même, et l'auteur, dans la troisième partie de son ouvrage si érudit, prend fait et cause pour une défense catégorique, au moins en principe. Ces moyens, n'étant pas encore suivis sous le ciel d'Orient, il serait inopportun de régler leur tolérance, surtout devant les misérables résultats obtenus en Occident, en pareilles circonstances .

Par ailleurs, nous ne pouvons de même que féliciter Me Prince pour son appel pressant à l'Orient, afin de collaborer avec l'Occident, dans le domaine de la vraie science au service de l'humanité. Aussi voyons - nous notre zélé savant, fidèle fils de l'Orient, patriote arabe sincère, infatigable chercheur dans le monde de la connaissance, juriste émérite — donner son propre avis dans un problème aussi délicat qu'important. En outre, il est très certain que, toujours, il fera la mise au point nécessaire, afin que l'Orient sache à quoi s'en tenir, lui qui veut encore s'attacher aux valeurs de l'Esprit; Orient, qui, quand même, refuse la tyrannie collective, en dépit de l'égoïsme individuel qui se déclare des siens.

De plus, on croit sentir, tout au long de l'ouvrage et plus spécialement dans la partie traitant de la torture à travers les âges jusqu'à l'ère de la science, que l'auteur a très peu confiance dans la Justice, à cause même de ses hommes, de ses auxiliaires, de ses procédés. « Extorquer l'avou », c'est vraiment là l'idée maîtresse qui le hante, qui le tourmente et qu'il nie à la Justice . . . Sur ce, il est à noter que le procès de l'Inquisition est fait, à son tour, avec une impartialité qui, si elle n'est pas idéale, ne serait pas moins suffisamment harmonisée avec l'esprit fondamental de l'ouvrage.

(Seguito dell' Introduzione)

mente ed ironicamente in una volta: « Si parlano, senza intendersi » !

È dunque tutto naturale che la narco - analisi non ha da conoscere la verità sul criminale, verità che è del dominio della narco - diagnosi. Ma, vi sono li chi richiedono da questa narco - analisi una descrizione del delitto ; cosa che, precisamente, non si deve chiedere, cosa che la narco analisi non può sempre fare, quantunque ne dicano i ferventi segauci; cosa che, per dirla breve, la narco - analisi non deve mai fare, e ciò, per motivi seri e profondi, sviluppati a lungo nel corso dello studio presentato dal nostro squisito ed eminente pensatore. In fine, non possiamo, con « Me Prince », che rammaricarci pella confusione esistente tra la narco - analisi e la narco - diagnosi che, finora, regna in certi spiriti, come per quella che non vuol discernere tra l'analisi del criminale e quella del delitto .

Un'altra qualità sarebbe anche da riconoscere con tutta giustizia al nostro dotto compatriota e criminalista, la quale, per altro, non meno rialza il valore di ciò che da lui è scritto: « Me Prince » è ben riuscito nel saper distinguere, nella soluzione che preconizza, tra il mondo occidentale e quello orientale: secondo lui, l'Occidente, avendo già conosciuto i processi farmaco-dinamici del famoso Elisir, non sarebbe facile il rifiutargli l'uso dei detti processi, al meno, di modo categorico; una tale proibizione potendo essere inconsequente. Sarebbe piuttosto eminentemente utile il condizionare fortemente simili pratiche; ciò ch'egli non manco di fare. Per l'Oriente, la soluzione non è più la stessa; e l'autore, nella terza parte della sua opera così erudita, prende la parte di una proibizione categorica, al meno, in massima; tali mezzi non essendo ancora seguiti sotto il cielo d'Oriente, sarebbe inopportuno il voler disciplinare la tolleranza loro, specialmente dopo aver visto gli miseri risultati ottenuti in Occidente, in siffatte circostanze.

(Suite de la Préface)

Tout d'abord nous ne pouvons qu'appuyer Me Prince dans ce qu'il avance en refusant toute pression physique ou morale, exercée sur l'inculpé, dans le but de l'amener à dire la vérité; et cela, après avoir surtout assisté à tant de tragédies sanglantes qui, de tout temps, ne cessent de se dérouler ici ou là, dans les bureaux de police et les prétoires de Justice. Mais qu'il nous soit permis de ne pas accepter aussi vite, au Liban, toutes les théories préconisées par la Défense Sociale. La prudence est de toute rigueur dans un pays où un grand nombre de la population n'est pas encore capable de suivre, en science criminelle, les traces des pays en première ligne. Cependant nous ne pouvons en vouloir à Me Prince d'être un fervent adepte de la Défense Sociale, même, bien plus, de paraître un de ses apôtres pleins de zèle et d'ardeur; car, ne serait-il pas un peu en avance sur son temps et sur son pays ?

A dire vrai, il est bien pénible de voir, dans un Orient comme le nôtre, au Liban — terre de liberté et de haute civilisation — l'inculpé portant les chaînes avant même d'être jugé et condamné, supportant, en soupirant, les sourires ironiques, la colère passionnelle et, bien souvent, les imprécations délirantes, le lynchage parfois d'une foule stupide et ignorante, partout la même. Pas une lueur de bonté, pas un regard bienveillant dans ce monde spectateur; l'inculpé ne sait où tourner la tête, depuis que la Justice elle-même semble, en un cas ou l'autre, faire l'impossible pour le condamner, pour prouver un peu qu'elle avait raison de l'accabler de chaînes. Avant d'en arriver là, il a déjà été soumis à toute la gamme de tyrannie pour lui arracher un aveu; la police en est satisfaite; elle croit bien souvent, avoir fait son devoir, en vengeant la société... Mais, triste devoir et misérable besogne qu'en fait, la police pense accomplir; car, dans cette exécrable tragédie honteuse, c'est bien la Justice elle-même, en dernier ressort, qui est parodiée, et la personnalité humaine qui est avilie. Comment ce malheureux accusé peut-il regagner sa position sociale, si, un jour, il est prouvé, comme il arrive

D'altronde, non possiamo pure che felicitare « Me Prince » pel suo premuroso appello all'Oriente, a fin di collaborare coll'Occidente nel dominio della vera scienza, a servizio dell'umanità. Quindi, vediamo il nostro zelante scienziato—fedele figlio dell'Oriente, patriota arabo sincero, instancabile ricercatore nel mondo della conoscenza, giurista valente, emerito—dare il proprio parere in un problema così delicato come importante. È certissimo, in oltre, che, incessantemente, egli farà la messa in punto necessaria acciocchè l'Oriente sapia a che stare, Oriente che vuol ancora attaccarsi ai valori dello spirito, che rifiuta pure la tirannia collettiva, ad onta dell'egoismo individuale che si dichiara dei suoi.

Di più, si crede sentire, tutto il lungo dell'opera e più particolarmente nella parte che tratta della tortura attraverso gli evi fino all'era della scienza, che l'autore ha poca fiducia nella Giustizia, giustizia degl'uomini, e ciò pure a cagione degli agenti suoi, dei suoi ausiliari, dei suoi procedimenti. « Estorcere la confessione », è là, veramente, l'idea principale che l'assilla, che lo tormenta e ch'egli nega alla Giustizia A base di ciò detto, è da notare che il processo dell'Inquisizione è, anch'esso, fatto con una imparzialità, che, se non è ideale, non sarebbe meno bastevolmente assai intonata collo spirito fondamentale dell'opera :

Prima, non possiamo che appoggiare « Me Prince » in ciò che avanza, rifiutando ogni pressione fisica o morale, esercitata sull'innocente collo scopo d'indurlo a dire la verità; e ciò, dopo aver soprattutto assistito a tante tragedie sanguinose, le quali, in ogni tempo, non cessano, qua o là, di svolgersi negli uffizi di Polizia e nei pretori di Giustizia. Ma, per noi altri, che ci permettano di non accettare così presto, nel Libano, tutte le teorie preconizzate dalla Difesa Sociale. La prudenza è assai rigorosa in un paese dove un gran numero della popolazione non è ancora capace di seguire, in scienza criminale al meno, le tracce dei paesi in prima linea. Però, non possiamo avercela con

(Suite de la Préface)

plus d'une fois, qu'il était innocent? Réduit à la honte, martyrisé dans son corps et dans son âme, quelle réhabilitation attend-t-il après tant de méfaits?—Oui, nous refusons le droit à la Justice de faire porter des chaînes à l'accusé, tant qu'elle ne l'a pas encore jugé et condamné; nous lui refusons de même l'emploi de tout ce qui peut défigurer la vérité. C'est, en effet, la vérité qui nous importe dans toute la question beaucoup plus qu'une certaine Justice plus ou moins misérablement assouvie, ou, disons mieux, que des juges satisfaits. L'expérience «Tebchérany» n'est pas, en tout cas, à refaire au Liban, si nous tenons à la considération due à notre Justice et à notre pays. Il est indéniable, cependant, qu'il faut, parfois, tolérer certaines disciplines assez rigoureuses; car, même au pénal, le relativisme serait de principe, quand, en particulier, on tient compte de quelques circonstances locales. Mais toujours est-il que les données fondamentales de la Défense Sociale doivent être sauvegardées dans l'intérêt, uniquement, de « l'humain » dans l'humanité.

Les peuples d'Occident, en dépit de l'influence des religions dites divines, n'ont encore pas connu — à l'exception des Anglais et de ceux qui appliquent leur procédure et leur droit, puisqu'il faut l'avouer — cet humanisme digne de l'Orient arabe surtout, digne, dis-je, de cette terre du sein de laquelle est sortie, il y a quelques deux millénaires, la doctrine éternelle qui prêche comme le principe que voici : « Tends la joue gauche à celui qui t'a frappé sur la joue droite », et de cet autre principe que l'on retrouve dans le verset sacré : « Fais du bien à celui qui te fait du mal; Dieu si bon aime les miséricordieux ». L'auteur n'a pas écrit sans raison d'ailleurs : « le soleil de la bonté et de l'amour s'est levé sur nos cimes... », l'accusé restant un gage humain placé entre les mains de l'enquête judiciaire qui doit trouver « le » coupable et non point « un » coupable, nuance vraiment digne de l'auteur de l'«Elixir des Enquêteurs au XXème Siècle ».

Le destin a voulu que je rencontre dernièrement le prési-

(Seguito dell'introduzione)

« Me Prince » per essere un fervente adepto della Difesa Sociale, e per parere pure uno dei suoi apostoli pieni di zelo e di ardore; di fatti, non sarebbe, egli, un po' in precedenza al suo tempo, come anche al suo paese ?

Per dir il vero, è assai penoso il vedere, in un Oriente come il nostro, in un Libano — terra di libertà e di alta ed antica civilisazione — l'incolpato portare le catene, prima di essere pure giudicato e condannato, e sopporta — re, sospirando, i sorrisi ironici, la collera passionale e, spesso, le imprecazioni deliranti, come, talvolta, il linciaggio di una folla stipida ed ignorante, dappertutto la stessa. Nessun barlume di bontà, nessun sguardo benevolo in tale mondo spettatore; l'incolpato non sà dove tornare la testa, dacchè la Giustizia medesima sembra, in questo o quello caso, far l'impossibile per condannarlo, per provare un po', talvolta al meno, ch'essa aveva ragione nell'opprimerlo colle catene Prima di addivenirvi, egli è già satto sommerso a tutta la gamma delle tirannie, per strappargli una confessione; la Polizia n'è soddisfatta e crede, spesso spesso, aver fatto il suo dovere, vendicando la Società ?!... Ma, triste dovere e misera faccenda che, in linea di fatto, la Polizia pensa compiere! perchè, in una tale esecrabile tragedia vergognosa, è la Giustizia stessa che, inappellabilmente, è davvero parodiata, e la personalità umana che è avvilita: Come può un siffatto miserabile, un tale accusato, recuperare la sua posizione sociale, se, un giorno, è provato, come accade più volte, ch'egli era innocente? Ridotto alla vergogna, martirizzato nel suo corpo e nella sua anima, quale riabilitazione aspetta dopo tanti misfatti? Si! Si deve rifiutare alla Giustizia il diritto di far portare delle catene a un accusato, finchè non l'ha ancora giudicato e condannato; si deve ancora rifiutare l'uso di tutto ciò che può svisare la verità. Ciò ch'impota a noi, in tutta la questione, è, in fatti, la verità stessa molto più che una certa giustizia più o meno miserabilmente saziata, o, diciamola più chiaramente, che uno o più giudici soddisfatti. La speranza «Tebserani» non è, è vero, da ripetersi nel Libano, se

(Suite de la Préface)

dent de la Commission Lybienne envoyée en mission par l'ONU au Liban, pour étudier, sur place, le rouage de la Justice libanaise. Cette occasion fut saisie par nous deux, pour passer à l'étamine, notre Justice, afin de mieux donner la Justice et le Droit. Sur cela, une chose est à noter: je veux dire que le point de vue du Président de cette Commission était juste le même que celui déjà exposé, particulièrement en ce qui concerne le côté faible du principe, de l'esprit du Droit et, par conséquent, de la procédure judiciaire au Liban — côté, suivant lequel, l'accusé est considéré comme coupable et plus ou moins condamnable, sinon presque déjà effectivement condamné, jusqu'à ce que la Justice le réhabilite, contrairement à l'autre principe, à l'autre esprit, de Droit et, conséquemment, à l'autre procédure judiciaire, qui considère l'accusé comme innocent, jusqu'à ce que, dûment, le Tribunal le convienne du crime à lui imputé.

Et, enfin, je dois avouer que ce qui m'a vraiment surpris au cours de la lecture de l'Elixir, brillant ouvrage de notre grand avocat, c'est bien la constatation pure et simple que les peuples, qui ne considèrent la culpabilité de l'accusé comme telle que si celle-ci est prouvée et que, partant, la présomption d'innocence est de droit avant le jugement, que ces peuples sont ceux-là mêmes qui, à travers l'histoire, ont toujours abhorré la torture sous toutes ses formes, et ont, en général, refusé de recourir à la pratique d'extorquer l'aveu par tout ce chapelet ininterrompu de procédés indignes et blâmables.

Dans le domaine de la critique, il est à signaler, avec toute Justice, que l'étude offerte par Me Prince, la première de son genre dans le monde arabe, n'a pas négligé les côtés principaux de la question traitée. L'ouvrage, mis aujourd'hui sous nos yeux, aurait, sans doute, gagné à voir les points secondaires, intéressants d'ailleurs, quand même analysés et étudiés; mais je m'en voudrais de lui faire grief, depuis que son bilan possède un grand actif à son crédit.

XLVIII

(Seguito dell'Introduzione)

c'importa la considerazione dovuta alla nostra Giustizia e al nostro paese. Ma, tuttavia, è innegabile che, di tanto in tanto, occorre tollerare certe discipline più o meno rigorose, poichè, anche nel penale, il relativismo sarebbe cosa principale, quando, particolarmente, si tiene conto di alcune circostanze locali. Ma sempre è che i dati fondamentali della Difesa Sociale sono da salvaguardare, nell'interesse, unicamente, dell'«umano» nell'«umanità».

I popoli d'Occidente, a dispetto dell'influenza delle religioni dette divine, non hanno, in genere e perchè dovessero il riconoscerlo, conosciuto — eccetti gl'Inglesi e, con più o meno cautela, quelle nazioni che applicano la procedura ed il diritto inglesi — hanno, dico, conosciuto quell'umanesimo degno dell'Oriente e, soprattutto, dell'Oriente arabo, terra donde uscì, vi sono già qualche millenni, la dottrina eterna che predica come questo principio: «Tenda la guancia sinistra a colui che t'ha colpito sulla guancia destra» !, o come quello che dice : « Faccia del bene a colui che t'abbia fatto del male ; Iddio, tanto buono, ama i misericordiosi » ! L'autore, per altro, non ha scritto indarno che il sole della bontà e dell'amore si è alzato sulle nostre cime . . . , l'accusato, essendo, in fondo, un pegno umano posto nelle mani dell'Istruttore giudiziario che deve trovare « il » colpevole, e punto « un » colpevole, sfumatura veramente degna dell'autore dell'Elisir degli Istruttori nel Secolo XXmo.

Volle il destino ch'io, ultimamente, incontrasse il Presidente della « Commissione Libica », mandata in missione dall'ONU al Libano, per studiare sopralluogo i congegni della Giustizia Libanese — occasione che, da tutti due fu colta per passare in rassegna la nostra Giustizia e farne l'esame, affin di aiutare a dar meglio la giustizia ed il diritto Su ciò, una cosa vi è da notare : voglio dire che il punto di vista del Presidente della Commissione in parola era giusto lo stesso che quello già esposto, particolarmente in ciò che riguarda il lato debole del principio,

(Suite de la Préface)

Et, s'il faut parler dans le style de ceux qui ont le plaisir de préfacer de tels ouvrages, je dirai, pour toute conclusion, que la proportion du bon a dépassé de beaucoup le moins bon, compte tenu, toutefois, de ce que la perfection n'est pas de ce monde.

Bref, nous pouvons, sans crainte aucune, affirmer à la face du monde, encore une fois, et nous sommes fiers de le soutenir, que Me Prince a toujours voulu, comme dans son ouvrage, fournir le plus dur, mais le plus noble labeur, au service de l'Histoire, de la Société, et, en particulier, de la Vérité et de la Justice, prises, ces deux dernières, dans leur double sens: absolu et relatif. Nous devons reconnaître, par ailleurs, que nous sommes encore incapables de nous contenter de dire seulement, c'est bien; car Me Prince s'est vraiment dépassé dans son ouvrage. Penseur émérite, éminent sociologue, ardent patriote, homme de droit érudit, brillant homme de lettre et, avant tout et pardessus tout, infatigable maître de la Défense, il a réussi à faire sienne toutes ces qualités, pour assurer le plus grand rendement de labeur à son âge, étant encore au milieu de sa troisième décennie et ayant, depuis 1948 et à cause de son œuvre épique immortelle: « AU PAYS D'ADONIS », écrite à la grande gloire du Liban, acquis une des positions intellectuelles les plus enviées dans le monde de culture internationale. N'est-ce pas que, au cours de cette même année-là, il avait eu, dans le monde de la Défense au Liban, un nom illustre, en plaidant brillamment les cas les plus ardues, les plus intéressants ? Ceci dit, nous ne sommes plus surpris de voir les Institutions nationales et internationales, tant dans le monde scientifique que juridique, littéraire ou social, lui proposer continuellement les candidatures les plus attrayantes et orner, à plus d'une circonstance, sa jeune poitrine d'un nombre assez important des plus hautes distinctions. Avec cela, notre ardent et distingué compatriote reste inassouvi de labeur et de gloire, au service des Lettres, de la

XLIX

(Seguito dell'Introduzione)

dello spirito della Legge e, per conseguenza, della procedura giudiziaria nel Libano — lato, secondo il quale, l'accusato è considerato come colpevole e più o meno condannabile, se non quasi già effettivamente condannato, finchè la Giustizia lo riabiliti, contrariamente all'altro principio, all'altro spirito di legale e, conseguentemente, all'altra procedura giudiziaria, che considera l'accusato come innocente, finchè, debitamente, il Tribunale lo convinca del delitto a lui imputato.

Devo finalmente confessare che ciò che m'ha veramente sorpreso nel prosiegua della lettura dell'Elisir, brillante opera del nostro grande avvocato, è, giusto, la constatazione pura e semplice che i popoli — che non considerano la colpevolezza dell'accusato come tale che se questa è provata e che, per conseguenza, la presunzione d'innocenza è di diritto, di dovere, prima di essere di giustizia — che tali popoli, dico, sono proprio quelli che, attraverso i secoli, hanno sempre aborrito la tortura sotto tutte le sue forme, e hanno, in genere, rifiutato di ricorrere alla pratica di estorcere la confessione per mezzo di tutta quella corona non interrotta di procedimenti indegni e biasimevoli.

Nel dominio della critica, è da segnalarsi, con tutta la giustizia richiesta, che lo studio offerto da «Me Prince», il primo del genere nel mondo arabo, non ha trascurato i punti principali della questione trattata. L'opera, messa oggi sotto i nostri occhi, avrebbe, senza dubbio, guadagnato molto col veder i punti secondari stessi, pure interessanti, anch'essi analizzati e studiati; ma vorrei avermela con essa, dacchè il suo bilancio ha un gran credito. E, se si vorrebbe parlare nello stile di quei che si diletta a « prefazionare » tali opere, direi, come ultima conclusione, che la proporzione del buono ha oltrepassato di molto il meno buono, conto tenuto, tuttavia, di ciò che la perfezione non è di questo mondo.

In somma, possiamo, senza timore alcuno, affermare

(Suite de la Préface)

Science et du Droit; serait-ce peut-être là son plus grand défaut ? !.

D'ailleurs, il est de mon devoir d'avouer que je suis toujours heureux de pouvoir parler de la personnalité de Me Prince, quand je dois parler de ses œuvres; c'est peut-être bien là, la clef de tant d'explications qui auraient pu rester incomprises, même par le plus zélé des critiques. Faudrait-il encore signaler que ce qui est surprenant en cet infatigable militant, c'est son attachement si fort à la question sociale? Il est au service des syndicats depuis plus de cinq ans, se dépensant sans réserve, et déjà, dès l'an 1948, recevant des Syndicats Libres à Beyrouth, le titre de « premier ouvrier » en reconnaissance de ses services et de son abnégation. Il m'a avoué un jour que c'était pour lui le plus beaux des titres, celui qui était le plus cher à son cœur. Chancelier de la Ligue des Syndicats Ouvriers, il ne veut connaître de repos, avant de voir la Justice Sociale régner dans son pays qu'il aime à la folie, laquelle Justice est à la base de la grande Justice. Pour lui, il n'y aurait de délinquance que dans la catégorie des malades et des misérables. Laissant le premier domaine aux soins des compétences médicales, il se penche, sans réserve, sur la seconde catégorie, essaie de lui venir en aide par tous les moyens possibles, et, par là, montre aux yeux du monde l'éclat de ses plus belles qualités. Il ne connaît pas de bornes à son labeur, passant parfois des nuits entières à lire ou à écrire... En le regardant vivre comme il le fait, on se demanderait parfois : de quel limon il est créé ! Je l'ignore moi-même!...

Et, pour terminer, qu'il me soit permis de formuler, en dépit du jeune âge de Me Prince, un dernier et humble jugement sur son imposante personnalité: Effort, constance et abnégation, c'est là vraiment le secret du succès de ce jeune libanais, accumulant les titres les plus glorieux, accomplissant, par une vie encore si courte, une si grande œuvre que les plus mûrs n'ont pu encore entamer—trion-

(Seguito dell'Introduzione)

ancora una volta, alla faccia del mondo, e siamo orgogliosi di sostenerlo, che « Me Prince » ha sempre voluto, come altresì nella sua opera, fornire la più dura, sì, ma anche la più nobile fatica, a servizio della Storia, della Scienza, del Diritto, della Società e, in porticalare, della Verità e della Giustizia, prese, queste due ulime, nel loro doppio senso : assoluto e relativo. Dobbiamo riconoscere pure che non siamo per contentarci del dire soltanto : sta bene !, dato che « Me Prince » si è veramente oltrepassato nella sua opera : pensatore emerito, eminente sociologo, ardente patriota, uomo di diritto sì erudito, brillante letterato e, anzitutto e soprattutto, instancabile maestro della Difesa, egli è riuscito a farle sue, tutte queste qualità, per assicurare il più grande ricavo di fatica in questa sua età, essendo, sinora, alla metà della sua terza decade e avendo, sin dal 1948 e colla sua opera epica immortale, « AU PAYS D'ADONIS », scritta in francese pella grande gloria del Libano, acquistato una delle più invidiate posizioni intellettuali nel mondo di coltura internazionale. Di fatto, non aveva egli, nel corso di quell'anno stesso e nel mondo della Difesa nel Libano, avuto un nome illustre col perorare brillantemente i casi più ardui, è vero, ma, alla volta, più interessanti ? Davanti a ciò, non siamo più sorpresi dal vedere le Istituzioni nazionali ed internazionali, tanto nel mondo scientifico quanto in quello giuridico, letterario o sociale, proporgli continuamente le più attraenti candidature, ed onorare, in varie circostanze, il suo giovane petto con un numero assai importante delle più alte distinzioni. Con tutto ciò, il nostro robusto e distinto compatriota rimane insaziato di fatica e di gloria, a servizio delle Belle Lettere, della Scienza e del Diritto. Sarabbe li, forse, il suo grande difetto ? !

Per altro, è del mio dovere il confessare che, in quanto a me, sono sempre lieto di poter parlare della personalità

(Suite de la Préface)

phé qu'on ne saurait comprendre, sans pénétrer l'essence même de l'effort accompli; et d'ailleurs, ce n'est pas sans raison, que le Front Travailleiste Démocrate, en l'an 1951, a posé à Beyrouth même, sa candidature pour la députation. Mais MePrince s'est récusé pour continuer son œuvre scientifique et sociale, loin de la politique, au service de la Justice et du Liban. Il n'est pas surprenant, par conséquent, de le voir choisi par l'Occident savant, pour adhérer à ses Institutions et ses Académies. Il semble même que ce qui a été écrit dans le Livre Saint du Prophète de l'Islam a été dit pour lui, comme dans le verset que voici : « O Moïse, je t'ai préféré aux autres hommes, pour porter mes messages; et tu es le premier à entendre mes paroles; prends ce que je te donne et montre-toi reconnaissant ! » (Sourate al-Aaraf).

En avant donc, poète bien aimé des Cèdres glorieux, digne fils des aïeux, hommes de science et de loi, immortels Suffètes ! En avant, hymen sacré, unissant le passé du Liban à son présent, toi symbole vivant de trait d'union, en ces temps nouveaux, entre l'Orient et l'Occident, dans tout ce qui porte le nom de Bellés-Lettres, de Science, de Droit, de Vérité et de Justice !

« Bureau Adib »

Beyrouth — Liban

1951

Dr. Adib Mawad

di « Me Prince », quando mi trovo nella necessità di parlare delle sue opere; vi è, forse, giusto la chiave di tante spiegazioni le quali avrebbero potuto rimanere incomprese anche dal più zelante dei critici. Bisognerebbe ancora segnalare che ciò che sorprende in questo militante infaticabile, è giusto il suo attaccamento così forte alla questione sociale. Egli è a servizio dei sindacati da più cinque anni, spendendosi senza riserva; e già, nell'anno 1947, riceveva dai Sindacati Liberi in Beirut, il titolo di « primo operaio », conferitogli in riconoscenza dei suoi servizi e della sua abnegazione. Anzi, mi ha confessato un giorno che tale titolo era per lui il più bello di tutti, il più caro al suo cuore. Cancelliere della Lega dei Sindacati Operai, non vuol conoscere riposo, prima di vedere la Giustizia Sociale regnare nel suo paese che ama appassionatamente, quella giustizia che è alla base della grande Giustizia. Secondo lui, non ci sarebbe delinquenza che nella categoria degli ammalati e dei miserabili. Lasciando il primo alla cura delle competenze medicali, si dà, senza riserva, alla seconda categoria, procura di venirle in aiuto con tutti i mezzi possibili, e, quindi, mostrare, a gli occhi del mondo, lo splendore delle più belle qualità proprie. Non vuol pure conoscere limiti alla sua fatica, passando, talvolta, delle notte intere leggendo o scrivendo. Di qual limo sarebbe egli fatto ! ? Non lo saprai !

Poi, per finire, mi sia permesso di formulare, a malgrado dell'età di « Me Prince », un ultimo ed umile giudizio sulla sua personalità imponente: sforzo, costanza ed abnegazione. . . , eccovi, giusto, il segreto del successo di questo giovane libanese, il quale ha già accumulato i titoli più gloriosi e compito, in una vita ancora sì corta, una così grande opera che i più maturi non hanno ancora potuto manomettere — trionfo che non si potrebbe capire, senza penetrare l'essenza dello sforzo compiuto e che, d'altronde, spiega bene perchè la « fronte lavoratrice democratica » in Beirut ha, nell'anno corrente, 1951, già pos-

(Seguito dell'Introduzione)

to la candidatura di « Me Prince ». Ma allora, egli non volle che ricusarsi per nient'altro che il voler proseguire la sua opera scientifica e sociale, lungi dalla politica, a servizio della Giustizia e del Libano. Per conseguenza, non è stupendo il vederlo eletto dall'Occidente dotto per aderire alle sue Istituzioni ed Accademie. Sembra anche che ciò già detto nel Libro Santo del Profeta dell'Islam : « Iddio gli disse : O Mosè, ti ho preferito agli altri uomini per portare i miei messaggi; e tu sei il primo da sentire le mie parole : pigli ciò che ti do e mostritli riconoscente ! » (Surat- al-Aaraf), sembra, dico, che questo versetto significativo fosse detto propriamente per lui ?

Avanti dunque, poeta prediletto dei Cedri gloriosi, degno discendente degli Avi, uomini di scienza e di legge, immortali Suffetti !

Avanti, imeno sacro che unisce il passato del Libano al suo presente, tu, simbolo vivente di congiunzione in questi tempi nuovi, tra l'Oriente e l'Occidente, per tutto ciò che porti il nome di Balle Lettere, di Scienza, di Diritto, di Verità e di Giustizia !

« BUREAU ADIB »

Beirut — Libano

1951

Dott. Adib Mawad

NOTA :

Il benevolo lettore ci scuserà per la mancanza, in questa impressione italiana, di molti tipi vocali con accento italiano, come, per esempio, « ciò », pron. dim; come anche per gli errori incorsi per assenza di tipografi avvezzi ai caratteri italiani, come, per esempio, (pag. XXXIII) :

Sre. ; Dre. ; della « Società delle Lettere » ; si ritrove; non temono utilizzare; giusti, ecc.. ;
 invece di : Sig. ; Dott. ; della « Società delle Belle Lettere » ; si ritrovi; non temono di utilizzare; giuste...

لا شك في ان الشعور بعرفان الجميل احمله لاساطين علم
الجنائيات اولا ، ثم حب الوطن المقدى وبلاد العرب ثانياً ،
مع ما هناك من واجب الخدمة المفروضة لقداسة المعارف
الانسانية ثالثاً واخيراً ، لا شك في ان كل هذه الحوافز
المثلى ، هي التي هيمنت على محاولتي العلمية الوضيعة هذه ،
هيمنة توخيت معها وضع تحديد يتناول ما في الدرس من
البحاث واعتبارات ؛ الا انني - ووعده الحر دين في الاعناق -
لاعد القراء وعداً قاطعاً بانني ، باذن الله ، عامل على اخراج
درس في ذلك اوسع تتناوله المؤلفات المقبلة ، لا سيما منها ما
يتسنى لي تحقيقه في ظروف من الوقت أيسر وأنسب . زد
على ذلك ان الهدف واحد لن يتغير ، مهما تقلبت الاوضاع
وتعددت انواع الاساليب في عالم التنقيب والتمحيص ، لانني ،
في هذه الدروس ، انما ارغب في ان انهل مرتشماً من روح
العدالة الاجتماعية ما استطعت الى ذلك سبيلا ، مستوحياً ،
على الدوام ، ما تفرضه الهمم الانسانية من تفهم وتقدير
واحترام .

هذا ونرانا احياناً نسأل انفسنا قائلين : اما حان وقت التعاون يحكمون عراه بين رجل الفكر والشرع والقضاء والقانون والطب والتجري ، بغية القيام بتحقيق ما هناك من الالاماني الرامية الى خدمة المجتمع البشري خدمة باقية ؟! بل نجدنا ونحن نقول : أما اصبح هذا التحالف امراً واجباً تليه الضرورة مهما اختلفت وجوه النظر واساليب العمل ؟! - لا ريب في ان البحث آخذ في الاستمرار ، طلباً لوسيلة نستحدثها وتتفق ، في نظرننا ، مع الوسيلة التي عناها مؤتمر « لياج » الخالد بـ « الدفاع الاجتماعي » **Défense Sociale** - تسمية بات هو معها في حق ، مؤتمر الدفاع الجريء عن القيم الانسانية الحقة .

لقد اجمع الخطباء في المؤتمر المذكور على الادلاء مصرحين ، وقد تقاطروا اليه من جميع انحاء المعمور ، بان ما جاؤوا به من المبادئ السامية ليس فيه من جديد . الا انه ، في هذه الاونة الحرجة ، حيث يتخبط العالم خبط عشواء في عصبية روحية اكثر منها مادية ، لا بد من درس نخص فيه آراء الجهابذة من علماء الجنائيات ، اعضاء هذا المؤتمر ، تمحيصاً يفضي ثانياً الى التصريح في وجه الشمس بحقائق معلومة ليس في

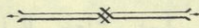
الناس من ينكرها ، وهي ، مع ذلك ، مهمة مرمية في عالم النسيان او التناسي المرير المؤلم ...

اجل ، لم يعد « الدفاع الاجتماعي » ، بعد هذا كله ، مجرد فكرة حائرة او ثائرة ، كما يعتقد بعضهم ؛ بل امسى وهو حقيقة راهنة فيها ، دون ما ريب ؛ كل الدواء للعلل الفاشية في هذا المجتمع - الامر الذي ، لدى رؤية ما هناك من تغير وتحس و واقعي ، جعلنا نتساءل ، في كل صدق و اخلاص : وهل توانا نحن في ركب التقدم سائرين الى الامام فحسب ، ام نحن على عتبة ثورة في عالم الجنائيات من شأنها ان تقلب الاوضاع رأساً على عقب ؟! ... لا نشك في ان المهم ، انما هو ، في عرف طلاب الحق ، بقاء علم التشريع الجزائي حياً ذا صبغة تقدمية ، مع العلم بان اكل عالم آراءه ، سواء في ميدان التقليد ام الاجتهاد . بيد ان البعض من هذه الآراء او تلك لا يعني مطلقاً انكار ما هناك من « الانتعاش الدائم الحركة » ، بل انه ، على العكس ، تأكيد جازم و صريح تتناوله ، في علوم الانسانية ، حقيقة واضحة مآلها ان كل ما يصطدم بالضمير الاجتماعي وكل ما يرفضه الواقع من ذلك ، يكون سابقاً لاوانه . وعليه لم يقل النائب العام « ل . كورنيل »

Léon Cornil في دوره ما قاله للعالم عبثاً : فقد اعلن هذا العلامة البلجيكي مؤكداً : « انما التقدم واقع في التجاوز وليس في الانفصال » . وما احق ما كتبه العلامة « روسي » Rossi اذ قال : « ان الافكار لتسير السير الحثيث المنتج ، اذا كانت قابلة للحياة ، اي مطابقة لحقيقة الواقع . وهي تمشي ، في سيرها المذكور ، في اثر التطور المستمر غير عابئة بما هناك من انواع المهجوم والتهجم والتحريم تقوم بها الرجعية والعادات و او توحى بها روح الخمول والجود ، مما يعارض كل تقدم ورفي ... » ومهما يكن هناك من امر الاخطاء التي نعثر عليها عند العلامة « فيري » Ferri ، فان علينا ، باذيء ذي بدء ، ان نقول : لقد كان علامتنا على شيء من روح النبوءة اذ عرض للكلام على مستقبل العلوم الجنائية عرضاً بدأت معه اولى حركات التطور في هذا الحقل وراحت ايطاليا تحمل منه مشعل النور الى العالم اجمع ، فكانت ، على كر الايام والليالي ، موطن الشرع الجرائي دون منازع .

ولا بد لنا ، على كل حال ، من ان نبادر ، قبل كل شيء الى ، التلميح بان ايماننا الوطيد بصواب العمل بمبدأ الادلة الجنائية يمكن ان يتلقى احياناً ضربات غير منتظرة ،

على ما هي الحال في موضوع انتزاع الاقرار. الا ان اضعف الناس ايماناً بيننا ما يرحوا يوقنون بحقيقة هي رهن المنطق والواقع في آن واحد. واذا كان هناك من حل لبعض القضايا الجزائية المعقدة، ففي «التجبرات» مكانه، لكن اللهم، في مختبر لا يهدف من وراء تجاربه، الى غير خدمة الانسانية والمجتمع، والى غير احترام القيم الروحية والحريات على انواعها، قبل كل امر آخر.



ان اساس الاجرام لا يعود، كما يعتقد الكثيرون من العامة، الى انتشار السلاح ونواصي القمار ومبادئ الاحاد وسوى ذلك من الامور التي يرددها ابن الشارع في كل ساعة، بل يعود خصوصاً الى الجريمة نفسها، الى الجريمة التي، ان تدل على شيء في عرف الجنائيات، فعلى ان هناك، في الفرد كما في الجماعة، نوعاً من الاضطراب الداخلي الخطر الذي من شأنه ان ينخر في صميم الهيئة الاجتماعية على شكل جهنمي متستر، مقوضاً صرحها تقويضاً منتظماً يبعث على الخوف والقلق. فالجنون والانتحار والطلاق والبطالة مثلاً، كل هذا انما هو، كالجريمة، من دلائل الشر في المجتمع الانساني؛ وهذا

الشر هو بيت القصيد ومنبع الداء ؛ ان منه المصاب وفيه
 الخراب ، ولا محيد ، ان اردنا استئصاله ، عن استئصال جذوره
 قبل استفحاله ، وعلى الخصوص ، قبل التلهي متغنين باستعمال
 او وجوب استعمال الاساليب الراقية او تجنب الاحوال
 المفضية الى انتشار وبائه تحت سماء هذا الشاطئ اللزوردي
 الجميل من بلاد الشرق السحرية ، منبت الادب والشعر ، ومعقل
 الفلسفة والفكر ، ومهد الحضارة وسحر البيان - لبنان !

بيد اننا اليوم في وجه موجة كاسحة من ادعاء العلم ،
 ادعاء رائده استغلال ثقة الجماهير في سبيل مآرب منحطة
 يزعمون معها ، زوراً وبهتاناً ، انهم ماضون في خدمة العلم
 والمعرفة . أفلم يحن الوقت الذي فيه يتاح لنا يا ترى قطع
 دابر الدسائس ، وكبح جماح المستأثرين ، وصولاً منا الى المرفأ
 الامين؟! ... ويظهر ، على قول البعض ، ان هناك وهماً قديماً
 قد بعث حياً في اذهان الناس من اهل هذا القرن . ولكن
 هل يفشل انسان اليوم كما فشل انسان الامس ؟ اولا نخبيء
 لنا العلوم مفاجآت حاكتها خيبة الامل من الهوس ووله
 الجنون ، على غرار مفاجآت السحر في العصور الغابرة ؟ ... حقاً
 ان كثيراً من الامور ستظل غامضة ومغلقة على الانسان ،

لمجرد كونه انساناً ؛ بيد ان اغمض ما في الدنيا ، انما هو ،
ولا شك ، مستقر في عقل الانسان نفسه .

اجل ! لقد دل التحقيق في بلاد الغرب على ان هناك
صفحة جديدة سطرتها البربرية الحديثة في كتاب الحضارة
الانسانية فكان كتاباً يعرفه المراقبون العاديون ، كما سنري ،
بكونه ظاهرة تنطق بتدهور هائل في مستوى القيم البشرية .
انهم ربحوا ، في عالم المادة ما خسروه في عالم الروح ... أولم
يكن على حق حين تقدم احد مشاهير العلماء المعاصرين فوصف
العالم الحاضر بـ « عالم الارهاب » ؟ بل نحن على ثقة بانه ، لو
قدر لفظاحل علم الجزائيات من ابناء العصور الغابرة ان
يعودوا ولو لحظة من عالم الاموات فيلقوا نظرة منهم خاطفة
على احوال هذا العصر ، لباتوا في حيرة بما يرون ، ولبتنا
نحن ، امام حيرتهم ، في خجل ايما خجل .

تلك هي الحقيقة المروعة التي اراد لنا القدر الغاشم ان
نكون لها ، مع كل اسف ، شهوداً في وجه التاريخ والضمير
والوجدان الانساني الحي .

لا شك في ان تحريم التعذيب على انواعه ، طلباً لانتزاع
الاقرار ، قد طالما كان موضع بحث طارت معه ، على متن

الحافقين شهرة وذيو عاً ، جملة من اصحاب الاسماء الرنانة وعظام الرجال . ولا يسعني - وقد حاولت ، بالرغم من محدود قوتي ووضاعة مجهودي ، ان اتناول من ايديهم هذا المشعل المضيء - الا الفخر باقتفاء آثارهم في الشرق والغرب ، حتى ولو لم يفسح الشرق مجال الكلام الا لاصغر المحامين من ابنائه ، بينما الغرب وافق هناك بمن لديه من فطاحل العلم المجلين ، مذ كانت الانسانية وكان الاقرار!... واني ، في الحقيقة ، لمحاول كتابة ما اكتب ، وفي يدي قلم هؤلاء العلماء الاعلام ، مجرباً خوض معركة لن يكون سلاحها الذي بيدي من غير الجعبة التي بيدهم . وها انا ذا اجري هذا القلم وانا منضو تحت راياتهم ، كاتباً في جراءة الجندي المجاهد ، ومحارباً في صلابة الكاتب المؤمن . الا فليساحني اصحاب العقول الكبيرة وليعفوا عني ! وان احمل سلاح هذا القلم الصريح ، فلأني ، وانا اكتب ، اتمثل هذا القول المأثور : « وانما الاعمال بالنيات » . ومهما يكن من سبب ، فقد اردته ، قبل كل شيء ، درساً علمياً واقعياً لا سبيل معه الى التبجح بنظريات سفسطائية ومجادلات بيزنطية ، فأيدته من ثم بمراجع عدة صادقة الية واللهجة ، حتى ولو نضحت بتباين الاراء ، ومختلف الاقوال . هي مراجع تعرضنا ،

في اكثر من مرة ، لمصادرها الاساسية الصافية ، وليس لنا ما نبغيه ازاءها سوى البقاء في نجوة من الاتهام ، دون ان يقعدنا شيء من التسهل والتقاعد عن نصره حق مبين ، وخدمة مبدأ شريف ، في ما نحن قائمون به ؛ ذلك انه لا يمكن الشروع بابداء اي تساهل في هذا الباب ، كما انه لا يمكن القبول باي مساومة من هذا القبيل .

وهذا فعلا ما حدثنا فاردناه بحثاً حياً عادلاً منزهاً مجرداً عن كل غرض ومصلحة محدودة ، دون تحيز ولا تمييز ، دون تبطين ولا تلوين ، الا ، اللهم ، لون الحقيقة الناصع الشفاف ، وبطانة الاخلاص لهذه الحقيقة السافرة الازلية .

اجل ، هو درس او بحث اردناه كل ذلك في عالم سيطرت على احكامه حزبية عمياء او طائفية بغيضة او عنصرية مشؤومة او اقليمية متعسفة تباينت بتباين الظروف والاحوال ، وما وائدتنا ، اولا وآخرآ ، سوى خدمة الحقيقة الانسانية ، والانسانية الحقيقية ، في الشرق والغرب علي السواء . اننا اليوم « في الساعة الخامسة والعشرين ! » توقيت مدنيتنا ؟! ومعنى ذلك مفهوم لدى الجميع ، وفي جميع البلدان ...

لقد قضى العظيم من الامور يا للأسف ! على الجليل منها !

فهل للشرق يا ترى ان يدلي برأيه في معضلة ضميرية من شأنها
تهديد القيم الانسانية في عقر دار الانسانية ؟
ولماذا لا نعتقد بان لنا الحق في ان نعلن على الملأ ما
نحن نؤمن به ؟

فمن هذا الشرق المقدس ، وفي القرن العشرين نفسه ، يعلو
هذا الصوت ويعلن في حق : « انا نؤمن بالانسان وبالانسانية ! »
- صيحة نرسلها مدوية صاخبة ، وليست مجرد مقالة يضعها
كاتب ، ويلبسها من الوان الادب « والتوف العقلي » ما يغري
ويشوق ، كأننا القضية قضية كليات او قضية فاكهة يأنس
بها في عالم الفكر ويتفكه بها المترفون من طلاب الجديد
من الاراء . ولكن هل هناك من يسمع ؟ وهل لامثالنا ان
يقدموا للعالم فكرة يرمون معها الى حل معضلة عالمية انسانية ،
فكرة تنزل منزلة العقيدة الاولى من الفكر البشري ؟ اما
آن لنا نحن « الشرقيين » - هؤلاء « النكرات المنبوذة » اليوم
في اوساط العلم والمعرفة ، الضائعين ، في خضم قوة الغرب
وسيطرته ما زالت امواجه تطفئ طفياناً على جميع ميادين
النشاط من هذا الشرق - اما آن لنا ان نرمي بهذه الكلمة
المدوية فلا يقال معها ، كما قيل في الامس : « يا للغرور

يا للتحدي ! » ؟

ولماذا هذا القول ؟ ألان الدولة في العالم ليست لذا ؟
بل أن يصح ما به يتفكهون ، وان كانت مقاليد
السيادة في عالم العصر بايد غير ايدينا ؟

كلا ! ما كانت الامم والشعوب ، مهبا عظمت او صغرت ،
لتقاس يوماً بالمساحات والعدد ، وان صح ذلك في عرف
البعض . بيد ان ذلك لا يمنعنا ، ونحن المغلوبون على امرنا
سياسياً واقتصادياً ، من التأثير في غالب الاحيان ، على نحو ما
قدر ثليونان قديماً ، فأتروا الذي أثروه في الرومان فكرياً
وثقافياً واجتماعياً ، بعد ان غلبوا على امهم في ميادين الحرب
والسياسة والاقتصاد ، وكما راحت المسيحية الضعيفة المضطهدة
تفعل في الرومان الظافرين مؤثرة فيهم ذلك التأثير الذي ادى
الى ظفر المسيحية ظفرها النهائي الصارخ ، وكما كان للاسلام
المنكوب بجباهير التتار القاهرين من بالغ التأثير الذي جاء
بهؤلاء اخيراً الى احضان القرآن والنبوة العربية مدة بعد
سقوط بغداد وجيزة . هذا الى ان « رجل المغزل والشاة »
هو الذي ، بحكمته ودرايته ، اقام كامل العالم الغربي اكثر
من مرة راقعده : اقامه واقعهه بايمانه ؛ نعم ، بايمانه الحي بالقيم

الانسانية الخالدة . ولم لا نوفق في ذلك ونحن ورثة هدي ابراهيم وموسى وعيسى ومحمد ، اولئك الابهاء الذين عذبوا في سبيل الانسانية وقدموا لها ، وهي بعد في المهد ، رسالات الروح والخلق ؟

ان في وسعنا ، كما يؤكد الاستاذ المتصوف « عبد المنعم محمد خلاف » فيلسوف وادي النيل : « ان نقدم شيئاً من ميراثهم في الهدي والافكار ؛ والا ، فنحن غير جدراء بان نكون سكان ديارهم واقرب الناس الى فهمهم » . قدم الغربيون لنا عبقرية المادة ونود نحن ، بالمبادلة ، ان نقدم لهم عبقرية الروح ، عاملين على توفير الراحة والهناء لارواحهم ، كما وفروا لنا اسباب الراحة الجسدية . فلذلك ، لا يجوز لنا ان نقصر النظر دائماً على من هم من جسم الانسانية بمثابة الفضلات القذرة ؛ والا ، جرننا ذلك الى التشاؤم والسخط والشك في ما هناك من اسباب الخير والجمال ، بينما هذه الفضلات انما هي كالثار الفجة التي عطبت وتلوّثت وسقطت لضعف روابطها بفروع الشجرة النامية . فلنسنع في تثقيف الضمائر بهذه الحقيقة ، حقيقة الايمان بالانسان والثقة بالانسانية التي لا صحة لاحدى حقائق الفكر الا بشبوتها ، ولا استقرار للسلام العالمي والاخوة البشرية الا بالاعتقاد

بها . اننا اليوم امام معضلة علمية ضميرية انسانية . فلنعمل اذن عمل المتفائل الذي يعمر قلبه بنشوة الجهاد طلباً لبناء عالم انساني جديد سعيد يقوم على انقاض هذا العالم القديم الشقي الذي ، على حد قول الاستاذ « عبد المنعم محمد خلاف » نفسه : « قد تداعى تحت معاول الجحود والجشع والانانية والجهالة والحقد والاعتصاب » ...

كلا ! اننا لا نعلم بجنة في الارض كاملة الاوصاف والاسباب فيها الملائك يحكمون في زي الانسان . ولكننا نريد بيئات تدن على الاقل بمثل عليا في الحقوق العامة . فالى الضمير - ذلك الصباح الذي توفده يد الله دائماً في ظلمات القوى العمياء العاجزة بها مقامات الحياة وحنايا الصدور ، والذي لن تستطيع اي الاعاصير ان تطفئه وتخمده اشعاعه - اليه يجب الزرار واللجوء طلباً للاعتصام من امواج هذا الظلام الذي كان وما زال يهدد الناس في نفس انسانيتهم . لنؤمن اذاً ، قبل كل شيء ، ولنعمل بما يوحي به الايمان بالانسانية ، لان فيه سبيل النجاة . وليس علينا ان ندرك النجاح على الدوام ، فقد يكون ، على قول الكاتب الفرنسي الكبير « رومان رولان » Romain Rolland : « ان الايمان - وليس

النجاح - هو غاية الحياة . فلو مالت افكارنا ، عند العمل على حل المضلات الصعبة المتواكمة ، عن تركيز المكانة الانسانية بالذات ، لما بقي لنا مثلاً شيء في الارض نلوذ به ونؤنس اليه ، ازاء ما هناك من وحشة الصمت المطلق والسكون المطبق والبكم والصمم والعمى الذي يسيطر على سائر ما فيها من الكائنات التي لا تعي شيئاً من مفهوم الحياة وغايتها السامية .



الباب الاول

حول

انتزاع الاقرار

في

الدعاوي الجزائية

التباعد - هو غاية الحياة . فلو مالت افكارنا عند العمل على
حل المضلات الصعبة المتراكمة ، عن تركيز الكلمة الإنسانية
بالذات ، لما بقي لنا مثلاً شيء في الارض نلوذ به وذئس اليه ،
أولاً ما هناك من وحدة الصنعة التي ~~تتعلق~~ بالسكون المطبق والبرك
والصمم والعن الذي ~~يسطر على~~ سائر ما فيها من الكائنات
التي لا نعي شيئاً من مفهوم الحياة وغايتها السامية .

نابع

الصفحة ١٤



في

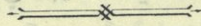
تتميز بالجارية والحداد

هوذا احد المحامين الجدد يسخر ، في ٣١/١/٤٧ ، فيقف مرتدياً ، للمرة الاولى ، رداء مهنته اقدس ، امام المجلس العدلي الرهيب في بيروت ، فيدافع ، في كل جرأة وحماسة واخلاص ، عن امرىء كان يتهم نفسه بالقتل ولا يرضى بغير الاقرار بديلاً ، تاركاً وكيله الاعزل يقاتل على هذا النحو منفرداً في ساحة المرافعات - وبئس السلاح بعد الاقرار ! الا انه ، على حين غرة ، سرعان ما يعلو صوت الدفاع الخافت كأنه يتحدى طرق القضاء واساليبه ، ناقماً على القديم منها ، مسائلًا نفسه هكذا : « ولكن ، متى كان الاقرار ليعد في عرف الناس من ابناء القرن العشرين بيئة قاطعة حاسمة ، ونحن في عصر بلغت فيه العلوم او كادت ، نفسانية كانت ام جنائية ام طبية ، ذروتها المثلى من التقدم ، ومداهما الابعد من التوسع !... » لقد رفع وكيل الدفاع القناع حقاً عن وجه احدى معضلات الاجتماع العلمية المغلفة التي لا مفر لنا مطلقاً من مواجهتها ، شئنا ام ابينا .

زغلول في ١٩/١٠/١٨٩٨) . وإذا نظرنا إلى أبعد من مصر
 وعدنا في الزمان إلى الوراء مدققين في إحدى اجتهادات محكمة
 التمييز الفرنسية العليا في قضية هي عالمية الشهرة ، اعني بها
 « قضية دريفوس » *Affaire Dreyfus* ، فإن لدينا الاجتهاد
 التالي : « لا يكون الاقرار اساساً للحكم ، الا اذا أيدته البيئة
 الشخصية والقرائن ... » . أجل ، لقد خرج موكل محامينا
 الشاب من المجلس العدلي في بيروت يومئذ بريئاً من جريمة
 القتل ، على الرغم من اقراره . انها في الحقيقة ، نتيجة يرتاح
 إليها شرف القضاء اللبناني كل لارتياح . ولكن ... متى كان
 للشواذ ان يتخذ بمثابة قاعدة ؟

ما هي قيمة الاقرار في الجزائيات على الخصوص ؟ هذا
 ما نسائل فيه انفسنا احياناً متأثرين بفكرة تقدمية سامية .
 لا شك في ان كلاً منا يدرك ما هو عليه الاقرار ، حتى
 في هذه الايام ، من رقيع المنزلة ، مهما اختلفت مظاهر الاوضاع .
 أولاً تزال بعض الاوساط القضائية في بلادنا وسواها تعتبر
 اعتراف المتهم بالجريمة حجة عليه قاطعة تغني عن كل دليل
 آخر ؟ فلا عجب ، والحالة تلك ، ان نجد بعض المحققين يندفعون ،
 بحماسة كلية ، في طلب الاقرار ، منساقين احياناً ، مع مثلها

حماسة ، الى حد التهور والشذوذ ، تحقيقاً لهذه الامة . تلك حقيقة تبدو ظاهرة ، على كل حال ، في كل من صفحات هذا البحث ...



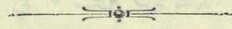
لنستوضح اولاً مطاوي الماضي ، كلما اقتضى ذلك واجب العلم الصحيح ! وما التاريخ في نظر كل بحاثته سوى المعلم الاكبر يشرح الكثير من الاشياء ، شرحاً قال معه بعضهم : « ولسوف ينصاع نفس المستقبل يوماً لاوامر الماضي ، اذ يدخل ، عند دنو الاجل ، الى هياكل هذا الاخير خاضعاً مستسماً » . اما سنة الطبيعة ، فهي ان يصبح المستقبل ماضياً في دوره . نقول الماضي ، على الرغم من ان الحاضر قد نكل احياناً بمخلفات هذا الماضي ومقدساته ، وبآمال المستقبل وامانيه ، تنكيلاً جدياً فظيع . ولكن على الانسان ان « يحيا » الماضي للاستفادة من عبره ، ليس الا ، دون ان « يحيا » هو فيه ... وقد كان على حق احد الفلاسفة الشرقيين المعاصرين حين قال : « ... ولطالما الحجت على التاريخ ، هذا الجدار المائل ... هذا السر الدفين ... هذا السجن الحصين ... ، عاملاً على تخطيطه وانا قد نفسي من جوهه القائم الخائق ! ... »

ان مبدأ الاقرار الذي ؛ على ما يظهر ، قد اُنبثق من فكرة منطقية كانت ، مع كل هذا ، جد نسبية في عهد « محاكم التفتيش » *Tribunaux d'Inquisition* علي الخصوص ، قد عبر عنه العلامة الفرنسي « بولان دي بارك » *Paulain du Parc* في حينه ، تعبيراً واضحاً وجلياً ؛ ذلك انه ، عند التمييز والتدقيق ، يتبين ان الدعوى كانت ، في ذلك العهد ، تبحث في الاقرار « لمصلحة المتهم نفسه » ، وحرصاً على العدالة المثالية ؛ وهو امر على غاية من الخطورة ، اذا توخينا التقدير بصورة عادلة ، وارادنا اصدار حكم في الموضوع معقول مقبول . الا ان الاعتراف عاد من ثم فانقلب الى ما سبق ذكره ، اي الى « الاثبات الذي لا يرد في قضايا « التجريم » » . وقد عبروا عنه في اللاتينية بـ « ملك الاثبات » *Probatio probatissima* . وهكذا عمد القضاء الى وضع طريقة او اسلوب للاستدلال القانوني الجديد اشبه ما يكون بالطريقة الحسابية ، ويتف القاضي معه وهو جد مقتنع بان في يده امضى انواع الاسلحة ... اما ، والمثل يقول : « تأتي الرياح بما لا تشتهي السفن » احياناً ، فقد بقيت هذه الطريقة المبتكرة وهي ، بالرغم من شدوذها وسوء استعمالها ، بمثابة سيف ذي حدين

يستعمل للايقاع بالمتهم نفسه ؛ ذلك إنها كانت تنتهي حتماً الى التعذيب المفروض العمل به جبراً من قبل القانون . وهو امر على غاية من البدهاة ، لا سيما اذا تذكرنا انه ، على وجه البسيطة ، لم يوجد بعد ذلك الرجل المثالي الذي يرتكب جريمة ويعترف بها طوعاً واختياراً ، مع علمه بان اقراره مود به في الهلكة ؛ على اننا ، نحن والعلماء انزهون عن الغرض ، بمن فيهم القضاة والمحامون ، غير جاهلين هول ما ينشب من عنيف الصراع بين القاضي الحريص على انتزاع الاقرار باي ثمن ووسيلة كانت ، وبين المتهم الضنين بسمعته وحرية وحياته .

على اننا ، بالرغم من ذلك ، لم نقل كلمة نتهم بها هذه او تلك من الفئات التي ذكرها العلامة « دونديو دي فابر » في تحديده قيمة الاقرار ؛ وما ذلك الا لكوننا لسنا في صدد البحث في اقرار « الذين يعترفون تحت وطأة المرض الجسماني أو العقلي أو النفسي .. » ممن لا يدخلون في صلب هذا الموضوع ، ذاكرين ان الشيء لا ينتزع الا ممن يرفض تسليمه ، بينما البحث يدور ههنا حول « انتزاع الاقرار » . ولكن العمل ، عن قصد وسابق تصور وتصميم ، على وضع المتهم في مثل

الحالات الانفة الذكر ، بقية الوصول الى الهدف المطلوب ، لا ريب في انه مفض الى تكوين عناصر ذات شأن تتعلق بهذا الدرس المتواضع . لقد استدر كنا هذه الناحية معتردين ، لئلا نتهم زوراً بشي ، من التقصير ؛ على ان درسنا موضوع الافرار محدود لا يتعدى الاصول العامة .



ان في القضايا الجنائية اعراضاً ودماء وحرية شخصية وانسانية تحس وتشعر وتتألم قد يودي بها اعتراف غير صادق ، كما رأينا اكثر من مرة . وعليه كتب العلامة « اسمين » Esmein ما يلي : « لا شك في انه ، عندما هنا المحقق » بنسفيلد » Binsfeld الجلاد « مارسيل » Marsile على اسلوبه المبتكر في التعذيب ، كان ناسياً واقعة جد مؤسفة . هي ان هذه الطريقة الجديدة كانت ، في الحقيقة ، اداة لاهلاك الابواب . وامست ، مع الزمن ، كفيلة بخلق شهداء وضحايا ، بدلا من اكتشاف المجرمين ... »

فاللعبة اذن هي جد خطيرة ، ولا حاجة معها الى التعرض طويلا لذكر المحققين الاعدمين . أوليس هذا ما لأجله فعلا كانت الاصوات دائمة الارتفاع توصي بالحذر من

مغبة الاقرار ، محتجة بكونه منافياً لطبيعة الاشياء ، معلنة انه ليس من عاقل يلقي بنفسه في الهلكة ، وهو واع مدرك ما يفعل او ، على الاقل ، خطورة ما يفعل ؟ ذلك ما للاعتراف من ردي. السمعة التي جاءت ، في واقع الحال ، نتيجة لما كان محققو القرون الوسطى يلجأون اليه من طرق التعذيب ، طلباً لحل المتهم على الكلام .

ولكن ، لا يسه عن بالنا ان الناس لم يكونوا ، في ما مضى ، ليروا بأساً في طريقة التعذيب ، منساقين في ذلك بحكم العادة والتقاليد المتأصلة ، وبتأثير الطبائع المتحجرة والفرائز المتأخرة ، كما سيتبين لنا ، في ما يلي ، بجلاء ما بعده جلاء . فازاء الحراجة التي وجد القضاة فيها انفسهم سحابة القرون السابقة ، وتجاه انصرافهم ، على قول البعض ، عن اثاره ما من شأنه ان يقلق ضمائرهم ، تمخضت الحال عن فكرة الاقرار الذي ما لبث ان ظهر الى حيز الوجود ، لاعتبارات فيها افعل المخدرات التي من شأنها تخفيف الحدة من نعمة الشعب الرهيبة . وعلى هامش الحديث ، لا بد لنا من القول بانه ، كما سنرى ، ما اشبه يومنا ، في ما يعود الى دعاوينا السياسية ، بامس اسلافنا ! على ان المحققين المعاصرين لا يتروكون وسيلة الا

استعملوها للحصول على الاقرار ، لاسيما ان معظم المجرمين لا يحملون معهم ، بصورة جلية ، اداة « تجريمهم » .

هذا مع العلم بان طريقة « السؤال والجواب » او « الجحيم » المأخوذ عن « الديجست » لاوليانوس Ulpian كان ، في حينه ، يظهر جد معقول ومنطقي ، حتى ان البعض من مشاهير المشرعين - من غير المحققين ورجالات التحري - امثال « كريزوف » Carpzow في المانيا و « بودان » Bodin في فرنسا ، قد دافعوا عن هذه النظرية محتجين بكونها الطريقة التي ايد الاختبار صوابها ، على ما جاء في الكتاب الحديث للباحث في « التعذيب » ، العلامة النرنسي والزميل الكريم اللامع ، المحامي « الك ميلور » Me. Alec Mellor .

على اننا ، اذا تصفحنا الماضي جيداً ، ونظرنا مثلاً شطر البلاد اليونانية ، مهد الحكمة ومنازة الهدي في العالم القديم ، لنجد « ارسطو » Aristote نفسه يدعي ، في الباب الخامس والعشرين من كتابه « البيان » ، ان ادلة الاثبات هي خمسة : القوانين والشهود والاتفاقات و « التعذيب » واليمين . وعند مطالعة ال « ترويك » للفيلسوف « افلاطون » Platon نرى هذا الاخير ، وهو الذي اثني على مبضع الجراح في ذلك الحين ،

يؤيد هو ايضاً طريفة التعذيب . ومما قاله في كتابه ، ما يلي :

« اذا كان التعذيب الطبي مباحاً ، فلماذا التحريم في عالم التعذيب القضائي ؟ » الا انه ، مع التقيد بكامل ما تقضي به التحفظات من التواضع ازاء الذي قدمناه من المقارنة بين نوعي التعذيب الانفي الذكر ، مقارنة لا نشك في انها في محلها ، لا بد لنا من ابداء بعض الملاحظات فنقول : ان القارئ لن يعجب لغرابة هذا الموقف الصادر عن رجل الحكمة والانسانية في العصور الغابرة ؛ ذلك ان يعد القارئ فيكشف معنا عن عقلية العصر الذي عاش فيه الفيلسوف العظيم صاحب « الجمهورية » المثلثي ، ويتبين الموطن الذي طغت فيه مبادئ المدرسة الفلسفية المشهورة باسم « الرواقيين » Stoicisme الذين طالما علموا بوجوب تقديس العذاب ، جاعلة منه نوعاً من النار المطهرة . بل هناك مجال اوسع للكلام ونحن في صدد الدولة الاثينية حيث نعرف حق المعرفة ان « التعذيب السياسي » كان ، عند قدماء اليونان ، حقيقة واقعة . نعرف ذلك مما قيل في مقتل « نيسياس » Nicias بعد مأساة صقلية ، كما نعرفه من « التعذيب القضائي » المعمول به لديهم عهدئذ ، على ما نطالع في « الضفادع » لـ « آريستوفان » Aristophane ، اشهر من

اشتهر في آثينا بين الشعراء الهزليين .

اما العبرانيون فليس هناك ما يشير الى انهم عرفوا التعذيب كغيرهم من سائر الامم القديمة ؛ وذلك لان قوانينهم كانت ، في هذا المضمار ، اقرب الى الرحمة من قوانين سواهم . اما تاريخ مصر القديمة ، فيخبرنا مثلاً ان الفرعون « رمسيس الثاني » Ramsès II كان يأمر بضرب الاسرى الحثيين بغية الحصول منهم على بعض المعلومات . وهكذا القول في قدماء الصينيين واليابانيين ، بل المعاصرين منهم ؛ فقد طالما لجأوا ، في اساليب الاستنطاق المعمول بها في بلادهم ، الى طرق التعذيب الذي لم يعرفوا غيره بديلاً .

اما في العالم الروماني ، فقد جاء في كتاب « اوراتور » لامير القضاء والبيات « كانتيليان » Quintilien ، في العهد الامبراطوري ، هذا التصريح : « يقولون ان في التعذيب وسيلة اكيدة تضمن انتزاع الحقيقة من فم المجرمين ! اما انا فارد هذا القول رداً ؛ بل لن اتورع في ذلك فازيد على هذا الحد السلبي من الانتقاد قولي باني واجد في هذا الاسلوب الذي يؤيدون ، اي في اسلوب التعذيب ، سبباً للدلاء باقرارات كاذبة ، لا سيما ان صبر البعض من شأنه ان يجعل الكذب

عند بعض الناس امراً سهلاً ، وحب التنكيل لدى آخرين يجعل هذا الكذب نفسه ، امراً واجبياً . ذلك وراح « سينيك » Sénèque في دوره يوغل في السخرية متهجماً في غاية من العنف على اسلوب التعذيب يحاربه بشدة في كتابه القيم : « الحماقة » ، حيث يمدح الامبراطور « اوغسطس » وينتقد « كاليغولا » ، متأثراً في ذلك بحلم الاول وبنزوع الثاني الى الاضطهاد والتعذيب .

وقال ايضاً في هذا الباب ان قانون « الفيزيغو » **Loi des Wisigoths** كان يجذ التعذيب ايضاً ! فقد جاء فيه : « رأى الحكماء الاقدمون انه من المستحسن تعذيب البشر بغية الوقوف منهم على الحقيقة » . ويظهر ان الملك الاسباني « الونسو العاشر » Alphonse X لم يكن غريباً عن اعتناق هذه النظرية المتأخرة التي توارثوها في غربي البحر الابيض المتوسط . على انه ، في صلب المتن من قانونه « السباعي » المعروف ، ما حرفيته : « ان حكمة الاقدمين قد اوجبت تعذيب البشر ، طلباً للوقوف على الحقيقة » .

ولكن مدرسة بولونيا **Ecole de Bologne** الفلسفية قد ثارت على التقاليد فأعلنت ، معترفة ، في جرائها المعهودة ، « بان

التعذيب هو من اسوأ ما خلفه المشتوع الروماني لعلوم الشرع في القرون الوسطى .

عنى ان « اسمين » قد انصرف ، في كتابه « تاريخ الاصول الجنائية في فرنسا » ، وهو المؤلف الذي لا بد من الرجوع اليه ، الى البحث في تاريخ التعذيب فعرض مثلاً لما هناك من القوانين المنسوبة الى « فرانسوا الاول » François I ، مما يعود الى سنة ١٤٨٩ و ١٥٣٩ ، حتى ميثاق سنة ١٦٧٠ ، فقال مستنتجاً بان الذي ساهم في بقاء التعذيب هو :

١ - فكرة التواكل والبقاء على القديم .

٢ - التمسك بمبدأ الادلة القانونية الذي كان ، بفعل الانسحاق المنطقي المعمول به في ذلك العهد ، وليس بتأثير الحمجية ، يفضي حتماً الى العمل بمبدأ التعذيب .

وهذا ما جعل « كاربetroف » مثلاً ، كما سبق فرأينا ، ومثله « دمهودر » Damhouder ، العالم الجائى الهولندي الذائع الصيت ، الذي تحفنا ، في مؤلفاته القيمة ، باحدث فكرة عن نظرية التعذيب في القرن السادس عشر ، يعتنقان ، كغيرهما من رجال البحث في ذلك العهد ، المبدأ القائل بتأييد التعذيب . زد على ذلك انه ، في عام ١٤٨٩ وفي مدينة « كولونيا »

من اعمال المانيا الغربية ، كان لظهور القانون Hexenhammer الذي وصفه الاديب والعلامة المحامي « موريس غارسون » Me Maurice Garçon في مؤلفه القيم ، « الشيطان » ، باسم « المشعوذين » ، ما ساهم في اعتناق تلك السياسات المنبثقة عن مبدأ التعذيب .

اما في ايطاليا ، حيث « الهوا » « التعذيب » بنفسه ، فلم يخف « بوكاس » Boccace شيئاً من تلك الحقيقة المؤلمة في كتابه الشهير « ديكامرون » ، كما يبدو ان الكتاب من امثال « كلاروس » Clarus و « فاريناسيوس » Farinacius و « مارسيلي » Marsili راحوا ، في ذلك العهد ، يضعون في مؤلفاتهم مختلف الابواب حول التعذيب ، مصنفين ضروبه ودرجاته ، حتى بتنا وكأنا ، في رباطة جأش الجراح الذي لا يشفق ولا يتأثر ، نشهد شتى العمليات مجريها التحقيق على مرضى الاتهام . الا ان القضاة ما عتصموا يومئذ ان حاولوا ، واعلان ذلك واجب ، تطبيق القوانين وفقاً لاساليب انسانية تتفق وروح القوانين ، على ما اثبتته العلامة « نيقوليني » Niccolini بعد الدرس والتدقيق . والحقيقة ان شرعة « فيليب الثاني » Philippe II في اسبانيا

لم تتورع قط في ذلك العصر ، عصر الادب والحروب الدينية والتعذيب في آن واحد ، عن الادلاء بهذا التصريح الفظيع المنسوب الى احد جلادي العصر ، والذي نوره بنفس اللغة التي كتب بها ، حرصاً منا على جوهره الرهيب :

« Je te torturerai de manière telle
que le soleil pourra luire à travers
ton corps »

(Exécution de Bamberg - XVI^e S.

« ولانكنا بك تنكيلاً تتمكن الشمس معه من المعان
من خلال بدنك ! »

وهكذا نفهم جيداً كم كان على حق وصواب ذلك المؤرخ الذي ، حين عمد الى تصوير ما كانت عليه تلك العصور المومأ اليها من بربرية ، كتب هذه العبارة : « انه ، لو تجرأ احد الناس في آثينا او الاسكندرية او روما فطالب في ذلك الزمان بالغاء التعذيب والتنكيل ، لاتهم بالثورة والجنون » . لكن ، على الرغم من كل هذا ، نرى الان ان مجرد ذكر الطريقة القائمة على التعذيب الوحشي ليثير الرعب والفرع ، ويبعث على الملح . هي الطريقة التي ، منذ مئات السنين ، ما

برحت تحمل الشعوب على القذف باللعنات في وجه « محاكم التفتيش » ومن سار على خطاه ١ ، تلك المحاكم التي ، تحاملا وبهتاناً ، قضت بالاعدام على العظيم « غاليليه » Galilée مثلاً ، لانه قال بدوران الارض ، وسأقت القديسة « جان دارك » Jeanne d'Arc الى جوف النار تقضي نحبها بين سنتها الاكلة ، وذنبا الوحيد انها انتضت السيف تضرب به في سبيل بلادها ، انقاذاً لها من برائن العدو المحتل .

ظهر من رجال البحث من قالوا بان « فرييل » Verril كان على حق عندما تقدم ، في كل جرأة وشجاعة يعلن قوله : « ان المؤسسة المعروفة بـ « محكمة التفتيش » قد بقيت في لغة التاريخ لغزاً مغلقاً » . أولم يدل العلامة اللاهوتي « لكتانس » Lactance برأي الكنيسة الكاثوليكية الحقيقي في الموضوع ، حين كتب عبارته المشهورة : *verbis quam verberibus* (« بالكلام اكثر منه بالخصا » اي السباط .

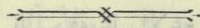
على كل لم يأت القديس « توما الاكوييني » St. Thomas d'Aquin من جهته ، على ذكر شيء يتعلق بالتعذيب - على

الاطلاق ، خلافاً لغيره من آباء الكنيسة امثال القديس « أوغسطينوس » St. Augustin ، ابن « قرطاجة » البار ، الذي اورد في مؤلفه المشهور ، « مدينة الله » ، الشيء الكثير حول الموضوع تقتطف منه بعض المهم . فما كتب : « ما تراني اقول في العدالة البشرية ، تلك العدالة التي يقع بين الخالب القوية من اظفارها الظالة ، حتى في المدن المسالمة ، هذا العدد الهائل من ابناء البشر ؟ ... ولكم كنا على حق حين تحسرننا متألين ، بعد ان ثبت لدنا عجز القضاة عن الوصول إلى ضمائر هؤلاء المائتين بين ايديهم بصفة متهمين ، والله أعلم ما إذا كانوا مجرمين !.. اما نحن ، فاننا ، طلباً للحصول على الحقيقة ، بل طلباً للحصول على حقيقة ما لاجله يسوق قضاؤنا قافلة المتهمين الى التعذيب ، لنقف واجمين حائرين امام هذا المنطق الغريب العجيب نتساءل عنده : « كيف يجوز التنكيل ، وبالتالي ، مجازاة صاحب الجريمة التي لم تثبت عليه تهمتها في حق ؟ !... وهل كانت جهالة البشر لتحتم التعذيب والذهاب به كل هذا الشوط ؟ ... ومن المؤسف اخيراً ان نرى القاضي يؤثر قتل من هو في عين الوقت بريء ومغذب - متهم يعذبه قضاء البشر حتى لا يميته بريئاً ... » . وجاء ايضاً في هذا الصدد ان احد الابهاء

الياسوعيين الالمان ، وهو « فون سبي » Von Spee ، وضع درساً قيماً تحت العنوان « كوسيو كرميناليس » في موضوع التعذيب فخلص في ختامه إلى القول : بـ « ان التحريم واجب لا مفر منه » .

بل هناك اكثر من ذلك ؛ هناك احبار روما الذين ، هم انفسهم ، يعرضون لشجب التعذيب وتحريمه : فقد جاء مثلاً في كتاب الجبر الاعظم « نقولا الاول » Nicolas I إلى امير البلغار « بوريس » Boris سنة ٨٦١ ما يلي : « ... لا شك في انكم تحاولون ارغام المتهم بالسرفه على الاعتراف بفعله ، مهما كلف الامر ؛ ودأنكم في ذلك إزاحة ضمايركم ؛ إلا انه ليس هناك اي شرع آلهي او بشري يأمر بانتزاع الاقرار عنوة ... فالأقرار يجب ان يكون بديهي ، وإلا ، وفي حال « تجريم » المتهم نفسه ، خلافاً لحقيقة الواقع ونتيجة لهذا الانتزاع ، يحق لنا ان نتساءل : على من تقع الخطيئة ؟ ... اما البابا « ليون العاشر » Léon X ، فقد حرم علناً « قضاة التفتيش » انفسهم بعد ما اصبحوا آلة في خدمة السياسة الفاشية في احكامهم الدامية الظالمة ، اكثر منهم في خدمة الدين والدفاع عنه . وإذا التفتنا اخيراً شطر الكنيسة البروتستنتية ، فنسمع

« لوثر » Luther يقول في جراءة ما بعدها جراءة ، في كتابه « حول القوانين » وفي مهاجمته الشرائع الجرمانية في زمانه ، ما حرفيته : « الويل لعدالة تلحق الضرر بالمساكين » .
 من الثابت ، على كل حال ، ان الكنيسة ، في شطريها ، لم تكن ، والحق يقال ، لتجبد التعذيب على الاطلاق ، على ما اكد اكثر من عالم مؤرخ . ولكن سمو « قيمة الاقرار » في القانون الكنسي جعل قضاء الكنيسة نفسها تواق الى انتزاع الاقرار ، على غرار القضاء المدني .



ذلك وبعد ترك دنيا الغرب برهة ، وقبل العودة اليها مع الثورة الفرنسية التي سجلت في تاريخ الانسانية جمعا صفحات غاية في الرفعة والمعان ، تأتي فنلقي نظرة ، ولو خاطفة ، إلى الاقطار العربية ، فاذا نحن امام نور ينبثق في افق الصحراء فيبدد حالك الظلمات التي كان العالم يومئذ غارقاً في جوفها . وفي الحقبة السوداء من تاريخ الانسان المنحط المضطرب ، اعطى الرسول (ص) ، منذ نحو من اربعة عشر قرناً ، ابلغ الامثلة واروعها في وجوب احاطة المتهم بالرعاية الواجبة لانسان يحس ويتألم ويشعر ، مع ما ينبغي من الحماية اللازمة

التي تقبه شر الانزلاق والتدهور . ولا شك في ان ذلك
 المثل الذي ضربه النبي العربي (ص) ، على ما جاء في مقال
 نفيس للزميل اللبناني ، الاستاذ المحامي عبده عويدات : « كان
 بمثابة احد احجار الزاوية في حركة التحرر التي شغلت العالم
 طوال الاجيال » :

يروى انهم جاءوا الى النبي (ص) بوجل محصن قيل انه
 زنى ، وجزاء الزاني في الشريعة الرجم . لقد جيء بالرجل إثر
 ارتكاب الجريمة ، خائفاً جزعاً يخشى لقاء النبي (ص) اكثر من
 خشيته عقوبة الرجم . وتبين النبي (ص) فزعه وجزعه ،
 فتركه حتى هدأ روعه . ثم اقبل عليه يسأله في هواة ورحمة :
 « ازنيت ؟ » ووجد الرجل نفسه في حضرة الرسول (ص)
 يسأله ، فلم يقدر على الكذب ، فقال : « زنيت يا رسول الله
 (ص) . وسمع النبي (ص) هذا الاعتراف الصريح ، وبدا
 كأنه لم يسمع ، بل ترك الرجل في مكانه ، وراح كئفاً يلهو
 عنه مفكراً بامور اخرى ، حتى انقضت برهة من الوقت طويلة
 بدا للخضور معها كئ ما قيل لم يكن منه شيء . وهكذا
 عاد الرسول (ص) إلى سؤال الرجل : « ازنيت يا فلان ؟ »
 فقال الرجل : « زنيت يا رسول الله (ص) . فتغافل النبي

(ص) برهة عنه اخرى طويلة الاملد ، ثم عاود السؤال « اذنبت ؟ » فقال الرجل للمرة الثالثة : « زنيت يا رسول الله » فلم يكتف النبي (ص) بهذا كله ، بل اغضى عن الرجل كمن تناسى كل ما قيل وما كان له صلة بالرجل ، حتى ظن الناس انه اهمل القضية . وإذا به ، بعد كل ذلك ، يعود فيسأل : « اذنبت يا فلان ؟ » فقال الجاني : « زنيت يا رسول الله » . وعلى هذا ، على هذا فقط ، نطق صاحب الشريعة بحكم الشريعة ، فاقتيد الرجل إلى حيث انزلت به عقوبة الرجم .

ولو ان المسألة وقفت عند ذلك الحد ، لكانت القصة ، على كل حال ، عظيمه المغزى إلى الغاية ؛ ولكن ، ما الذي وقع بعدئذ ؟ لقد اخذ الرجل إلى حيث يرجم . وما ان بدأوا برجمه ، حتى هلع الزاني وطار قلبه شعاعاً امام شيخ الموت ، فاذا به يصرخ : « ردوني إلى الرسول » ، فلم يستمع اليه احد وقضى الامر ... ثم عاد القوم الى النبي (ص) ينقلون اليه ما قال الرجل ، فبدأ الحزن على وجهه ، وصاح بهم يقول : « هلا رددتموه ؟؟ ... » . فلو عادوا إذن بالرجل إلى رسول الله (ص) وهو راجع عن اعترافه ، لاجاز

مثل هذا الرجوع ... انها ، وايم الحق ، لعبرة بالغة لمن
اعتبر من اولي التحقيق في بلدان الشرق العربي ، مهد الانبياء
والمرسلين ...



بيد ان التعذيب ظل في الغرب احدى الوسائل التي
كانوا يلجأون اليها في حمل المتهم على الاعتراف . ومنذ عهد
الثورة ، اخذ تنظيم التحقيق يتطور بفضل الوعي العام وانتشار
الثقافة ، فوجد في العالم الفقه والمعرفة من جعلوا المتهم امانة
في عنق المحقق واوصوا به خيراً كما كان هناك من حاول
فتح الباب في وجهه ، فاستعان بالحامي لدى الشدة . بل ان
عهد لويس الرابع عشر في فرنسا قد شهد ، في هذه السبيل ،
قانون ١٦٧٠ الذي نص من سامي المبادئ على ما جعلوا
منه ، كما جاء لدى علماء الشرع واؤرخين ، اساساً لقانون
التحقيق في فرنسا .

غير ان ذلك لم يحل دون معاقبة الصامت ، على الرغم
من حماية الشرع الروماني اياه واجتهاد القانون العام في
انكلترا (Common Law) في هذا الباب . وعلى ذكر
انكلترا ، نقول : كان في وسع « ماكولي Macaulay »

ان يدون في «تاريخ انكلترا» ، دون ادنى خوف من
الابتزلاق في معارج الخطأ ، ان لرجال الشرع والبرلمان
البريطاني كل الشرف في إدعائهم تأييد المبدأ القائل بعدم
التعذيب . لقد كفل « الميثاق الاكبر » *La grande charte*
منذ عام ١٢١٥ ، ما هناك من الحريات الانكليزية الغالية ،
حتى ليروى انه ، في التاريخ الذي عرضت فيه قضية « فلتون
Affaire Felton » الشهيرة على القضاء البريطاني عام ١٦٢٨ ،
اخذ القضاة في « دولة صاحب الجلالة » يتساءلون في ما اذا
كان بإمكانهم استعمال التعذيب بمثابة جزاء ، بعد الاعتراف
بالجريمة . احترام الحرية تقديس القانون !... واذا باحد الكتاب
المعاصرين الفرنسيين وهو « مارسيل سمباط *Marcel Sembat* »
يصرح في احد مؤلفاته قائلاً : « ان البريطاني ، على عكس
الفرنسي ، يخشى الشرطي فعلاً اكثر من المجرم » .
وفي عهد الثورة المذكورة ، يبدو ظاهراً ان الغرب قد
اتفق ، ولو الى حين ، على الغاء طريقة التعذيب الوحشية
والمحطة من كرامة الانسان ومنزلته ، حتى اننا ، ابان اصعب
الظروف وفي عهد « الارهاب » نفسه ، لنجد من يؤكد
قائلاً : « ان الضحايا كانت تذهب الى المقاصل زرافات زرافات ،

ولكن دون تمديد وتنكيل . بل قيل ان « قرار نانت
 Edit de Nantes » في ١٧٨٨/٥/٨ كان « من آخر حسنات
 النظام الملكي في فرنسا » .

كان رجال الثورة يومئذ يتطلعون الى تحقيق اصلاح
 اساسي فاخذوا عن الانكليز « نظام العلانية والوجاهية » على
 اوسع صوره . بيد انها حركة غشها من الملابس ما افسد
 محاسنها ، وذلك حين اقدم رجال الثورة اولئك على حل
 نقابة المحامين واطاحوا ، كرها منهم لكل قديم ، بما كان
 للمحامي من الامتيازات القديمة ، متحين للمتهم ان يستعين ،
 للدفاع عن نفسه ، بمن يشاء من غير المحامين - عهد ننظر اليه ،
 الى حد ما ، نظرة الآسف المتأسي .

اما في عصر « النور والانسانية » ، وعند انبلاج فجر
 الحرية في عالم الغرب ، فقد علت الاصوات منادية بالويل
 والثبور على طريقة التعذيب ، سواء من اوساط القضاة ام
 مشاهير العلماء والفلاسفة والفقهاء . في اوروبا خاصة ، على نحو
 ما فعل الرئيس « نيكولا Nicolas » وغيره من امثال
 « منتسكيو Montesquieu » و « فولتير Voltaire » و « بيكاريا
 Beccaria » و « ديباتي Dupaty » و « سرفان Servan »

و « غلوبيك Globig » و « هستر Huster » ... ؛ الامر الذي ادى الى سلسلة من الهجمات العنيفة. انقضت على معقل النظرية الرجعية القائلة بالتعذيب والتي اسمها « لا برويار la Bruyère » مثلاً : « تدخل الشيطان » و « بيكاويا » : « جسيم الحقيقة » . على ان هذا. الاخير قد سدد اليها في زمانه ، ضربة قاضية تركت مجالا لـ « غريفوس Grévius » . كان من الرحابة بحيث وفق هذا العلامة في انشاء ما عرفه تاريخ العدل والقضاء باسم « محكمة التعديل Tribunal Réformateur » .

لقد طالب « غريفوروس » هذا بنزال عقوبة الاعدام بالجلادين الذين يلجأون الى التعذيب . وكان لصرخته اصداء استحسان في انحاء المعمور المتمدن كافة . كما ان القس « باكر Bekker » الهولندي قد افتقى آثار العلامة الانف الذكر ماشياً على خطاه ، مطالباً بمحاربة الفكرة نفسها ، ففكرة التعذيب ، دون تحفظ ولا هوادة .

كل هذا ، بعد ان اضحت محاربة الاجرام محاربة المتهم بالجرمة ، او ، في تعبير اسهل ، محاربة المقصود اخيراً « تجريمه » . بيد ان طلب الحقيقة في معناها المجرد ، قد ذهب مضمحلاً ، على حد قول الرئيس « غرافين Graven » ، في ما عمدوا اليه

من التثبت الاعمى يمدفون معه جاهدين الى انتزاع الاقرار
 والى الحكم ، حتى انتقل ذلك الى طريقة دأب القاضي معها
 في العمل على الظهور بمظهر المنصور هو شخصياً ، قبل
 العدالة ، بل على الظهور منصوراً ، على الرغم من روح العدالة
 او منظوقها .
 اجل ، لقد اشرقت شمس الحرية وانبلج عهد الاحرار
 وضاءاً ، حين تولى كلمة الدفاع ارباب البيان والفصاحة يزون
 المشاعر والعروش على السواء ، وفي طلبعتهم « بيريار » Berryer
 و « لاشو » Lachaud و « لا بوري » Labori حتى « هنري روبيير »
 Henri - Robert في الاونة الاخيرة وسواهم من اساطين
 الدفاع . ولم يكن هناك من المحامين من نوه مطلقاً بان
 اقرار موكله اخذ منه عنوة . ذلك ولا نشك في ان سكوت
 هؤلاء العظماء في عالم الدفاع كان لوناً من ألوان البلاغة
 نفسها .
 فقولوا يا رعاكم الله ! قولوا لنا اين نحن اليوم ، تحت
 سماء الشرق والغرب على السواء ، اين نحن من ذلك العهد
 الذهبي السعيد حيث يقف عمل الشرطة عند عتبة التحقيق

وتحدد صلاحيات المحققين؟! ذلك ولا بد لنا، في هذه المناسبة، من ان نذكر بالخير قانون ١٨٩٧/١٢/٨ الفرنسي الذي يكفل الدفاع ويقدر الشخصية البشرية في المتهم، مهما كانت وضعيته؛ فقد طلع علينا بهذا المبدأ السامي: « في الشك يراعى جانب المتهم » - قول ورد مؤيداً للحديث الشريف: « إدراؤا الحدود بالشبهات ما استطعتم، وكذب الاكاذيب الظن ». وعبر الفقهاء عن ذلك مؤخراً فقالوا: « ان الدليل، إذا تطرق اليه الاحتمال، بطل به الاستدلال ».

اما وكيف كان ذلك، وكيف حصل هذا التطور؟ فهذا ما سنعرض له في الصفحات التالية:

شرع الناس يسمعون من اخبار المآسي ما اقشعرت له الابدان حتى في عالم الاجرام؛ من ذلك مثلاً ما روي عن متهم بقي دون استجواب اسابيع بل اشهرًا طويلة، حتى اضناه السجن، فاعتوف يائسًا قانطًا بما لم يكن قد اقرئ، ثم عن آخر اجبر، بعد ان مكث دون طعام ثمانية واربعين ساعة، على الاقرار معترفًا بما لم يرتكب؛ بما اهاب بالحكومة الفرنسية فتقدمت بمشروع قانون ١٨٩٧. ثم كان هناك من الشجون ما لم يدع في قوس الصبر منزعاً؛ ذلك ان الناس

فوجدوا بما حرك منهم مكامن الغضب واثار مراجل السخط وثبت معه ، كما شاع في الاوساط ، ان احد قضاة التحقيق بلغت به شهوة الاتهام في قضية وقعت لعاشقين اتهم بالقتل ، إلى حملها على الاعتراف لاجئاً ، فضلا عن الضرب ، إلى احدى الحيل الشائعة ؛ وقد عرضت القضية على محكمة الجنايات فاحدثت يومئذ ضجة بعيدة كان لها من عميق المرمى ما حمل المدعي العام على التنازل عن الدعوى .

اما اليوم ، وتعد الدعاوي المائة لهذه القضية بالمثات ، « فلا حياة لمن تنادي » !... لم يقتصر الامر على هذا الحد في الحقبة اوما إليها ؛ بل راح البرلمان الفرنسي نفسه ، إزاء هذه الفضيحة الاخلاقية ترتكب في صميم القضاء ، فتقدم من المجلس النيابي وقتئذ بذلك القانون الخطير ، قانون ١٧٩٧/١٢/٨ .

لقد صرح القاضي « دوفرجييه » Duverger عام ١٨٣٩ فأيد ، في جرأة نادرة ، تحريم التعذيب ؛ وذلك في كتاب له منشور تحت عنوان « الاستنطاق » ؛ وبما جاء فيه :

« لا يحق لشرطة التحري ان تتدخل في التحقيق ، الا باستعمال اساليب قانونية معقولة ، لئلا يتلوث توب العدالة الناصع ، وينقلب الاستنطاق تجسساً » . قول وفق به صاحبه ،

مع غيره من العلماء ، في تمهيد السبل التي أدت إلى وضع القانون الآتف الذكر .

أما سويسرا ، فقد ألغت التعذيب متأثرة بمجاذنة شهيرة ظهرت على مسرح القضاء في دولة « العدالة والسلام » ، هي القضية المعروفة بقضية « آنا غولدي » *Affaire Anna Goldi* التي ، في فجر القرن التاسع عشر ، أقامت عالم المدينة وأقعدته ، بعد إذ وصفت بـ « الجريمة القضائية » ؛ إلا أنه ، في القرن نفسه ، نجد المادة ١٤٣ من قانون الجزاء في مقاطعة « تيسان » السويسرية مثلاً ، لا تنفك تعترف بشرعية التعذيب ضمن نطاق من التطبيق جد محدود .

وإذا نظرنا شطر البلاد السكندنافية في العهد المنوه به ، وجدنا السويد وقد أقفلت ، في عام ١٧٧٢ ، ما كان ، في كثير من السخرية الغربية ، يطلقون عليه اسم « سرداب الورود » ، وهو عبارة عن بئر يعج بالافاعي كان المتهم يلتقى به ، مع ان مبدأ التعذيب كان ، منذ سنة ١٧٣٤ ، قد ألغي شرعاً ونظاماً .

لقد ألغى « فردريك الثاني » *Frédéric II* في دوره ، طريقة

التعذيب ، وذلك منذ العام ١٧٤٠ . ومعلوم ان هذا الملك هو الذي ، على ما قال العلامة « بيكباريا » ، « رفع الفلسفة حتى منصة العرش » . انه ، بعد إذ تناول ، في مؤلف له شهير : « محاولة خلق وتعديل القوانين » ، قضية التعذيب ، قال ، في كثير من الجهود التي قلما فهمها وقدرها أبناء جنسه من بعده ، ما حرفته : « لا شيء في الدنيا يضاوي وحشية التعذيب » . وهكذا رأت السياسة الالمانية القديمة القائمة على التعذيب والمعروفة في التاريخ الاجتماعي الدامي باسم « واخنفولتر » Wachtfolter ، معاول الهدم تعمل في اسسها وترعزع دعائمها ، حتى كادت معالمها تمحى إلى حين في المانيا نفسها ، تلك الدولة التي لم تنتقل اليها فقط تقاليد الامبراطورية الاسيوية ، وليدة الامبراطورية الرومانية الشرقية ، بل راحت ، على ما قيل ، تتجسد فيها تجسداً !... .

وما هو غير وقت حتى كانت « ماري تريز » Impératrice Marie Thérèse ، امبراطورة النمسا ، قد اuctت عام ١٧٨٦ ، هي والدوق الكبير « ليوبولد » Grand Duc Léopald ، آثار ملك بروسيا في الغاء مبدأ التعذيب ، دون اي حداث يستحق الذكر .

ويقال أخيراً ان روسيا، وهي على حد تعبير « لينين »
 Lénine، « سجن التعذيب »، قد ألغت التعذيب قانوناً في عهد
 الامبراطورة « كاترين الثانية » Tsarine Cathérine ؛ إلا انها،
 في حينه، استثنت من الالغاء ما يسمونه « الحياة العظمى »
 crime de lèse - magesté . ولكن « اسكندر الاول »
 Alexandre I ما لبث، على ما يظهر، ان تدارك الامر فلم
 يتولا انراً لهذا الاستثناء، كما يتبين من مرسوم سنة ١٨٠١
 الشهير ؛ فقد عمم القرار القضائي بالتحريم في ارجاء
 امبراطورية « ايفان الرهيب » Ivan le Terrible باسرها، وكان
 التعذيب قد سيطر فيها تماماً والدماء سالت انهرأ ...

 الا اين التحقيق اليوم من مستوى هذا الضمير الشائر
 المتحرر؟! اين هو التحقيق حتى في فرنسا عينها، وعلى الرغم
 من نصوص القانون الصادر في ١٨٩٧/١٢/٨؟! بل اين برلماننا
 نحن من البرلمان الفرنسي لعشرات السنين الحالية؟! اجل،
 انما العذر من شيم الكرام ايها المتربعون الذعمون بالخصنة في
 « مجلس ساحة النجمة »!
 لقد قرأنا، في الصحف اللبنانية الصادرة في ٢١/١١/٥٠،

ما يلي نصه : « ... ثم تكلم معالي الاستاذ اميل لحود ، طالبا من رئيس مجلس الوزراء ووزير العدل ، الافادة عن سبب ضرب الموقوفين وتعذيبهم ، مع ان هناك قانوناً يحرم هذه الاساليب ... وانتقدا اعطاء رجال التحري سلطة تفوق سلطة قاضي التحقيق . كما ذكر ان هناك قضية في بعدا استعمل فيها الضرب ، وطلب ، بالنتيجة ، التحقيق فوراً في هذه القضية » (انتهى) . ألى هنا ينتهي اهتمامكم يا نواب الامة وحراس القوانين التي تشترعون ؟ ! نعم ، لقد انتهى البلاغ وانتهت معه ، على ما يظهر ، مأساة انتزاع الاقرار ايضاً ، مأساة نعلم جيداً ان مصيرها من التناسي والاهمال ، حتى ولو في ميدان الكلام وحده ، دون الاعمال ، كان امراً محتوماً ، ولو تعرضت لما شخصية وزير سابق ونائب كريم ، بل شخصية محام لامع وخطيب مفوه ومعلم اكبر كللت يد الدفاع في الجزائيات جبينه بالغار ! . بلى ! هي قصة ما اشبهها بقصص كل يوم في دنيا التحقيق تحت كل سماء !

حقاً لقد ادار الناس في الامس رؤوسهم ملتفتين هنا وهناك فلم يجدوا في غير المحاماة دواء لادواء « سرية »

التحقيق . وما ان فتحوا الطريق امام المحامي ، حتى تبددت
الظلمات واستنارت الجادة وارتسمت في الافق بعض معالم
المعرفة والهداية على الاقل ، فاذا بصوت الدفاع الجري . تتجاوبه
اصداء قاعة محكمة الجنايات في بيروت بتاريخ ١٣ / ١١ / ٥٠
فتعرف فيه صوت الزميل الكريم ، صاحب البيان الساحر
والنطق البليغ ، المحامي القدير والشاعر الرقيق ، الاستاذ صلاح
لبكي ؛ وذلك في دعوى « نسف الجسر » . فقد قال الاستاذ
الكبير : « عندما تيجبنا النيابة العامة لماذا اتهم الطبرشاني
بالجناية وكيف مثلها وكيف قطع الجثة واحكم في عنقه حبل
المشنقة واعترف عن نفسه وعن اخيه ، ثم كيف استبان
الحق بطريق الصدفة - (اذ اظهر السفاح الاكبر ، « فكتور
عواد » ، في هذه الحادثة ، انه ذو ضمير اكثر رفاة مما يحول
في اذهن البعض) ؛ اجل ؛ عندما تقول النيابة الكريمة كيف
يقدم الناس على اتهم انفسهم ، عندئذ تقول لكم كيف اتهم
القرود والقسيس ومتري انفسهم ، وكيف اتهموا غيرهم . .
ولو شئتم تفصيلا ، لفصلنا . . » ان في هذه الفقرة من الدفاع
ما ينير ويفيد من كان رائده رائتنا دوماً وابدأ ، اي
البحث والتنقيب ، خدمة للحقيقة والضمير الانساني ، دون

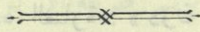
شيء آخر موجه إلى البيان في الجوانب التي لا يمكن أن تكون
 هذا ولا يسعنا، ضنا بالحق نقوله في صراحة المخلص،
 وحرصاً على روح النزاهة والتجرد الذي اردناه لانفسنا ولهذا
 الدرس، إلا ان نشير إلى ما كان من انتفاضة القاضي المحقق،
 الاستاذ بطرس نجيم، لدى سماعه مثل هذه الامور في عالم
 الاتهامات، بما لا يخرج عن كونه، على رأيه ورأي الكثيرين من
 زملائه المحققين، كما سنرى، مظهرًا من مظاهر البلاغة ومناورات
 الدفاع، طلباً للتأثير والاستفادة من التأثير... وقد اورد
 حضرة المحقق يومئذ من البراهين الحسية التي ادلى بها
 للقضاة اللبنانيين، ما يوسع ان يشكل جواباً جازماً في
 الموضوع...

ولكن كم لاحظنا نحن، معشر المحامين، ان اكثر الاعترافات
 لنا تأتي متبقة في شكلها وتعابيرها! وما كان انتقال المتهمين
 من الاماع إلى الانكار، فالى التوسع في الاقرار، إلا ليشير الشك
 في النفوس، وهل حان الوقت الذي فيه يفهم بعض القضاة
 في هذا الشرق العربي على العموم، وفي لبنان على الخصوص،
 أن التشريع قد تطور إلى عدم الاخذ بالاعتراف دليلاً على
 ثبوت الجريمة؟ ومتى تراهم يدركون ان الحماية التي نصت عليها

المادة ٧٠ من القانون الجنائي في لبنان ، لم توضع إلا تحقيقاً لهذه الغاية الانسانية السامية ؟! بربكم ! ما بالهم يتعاسون متلكتين عن تفهم الغاية المتوخاة من قبل الشارع اللبناني الذي ، ضمناً ، وفي اكثر من مناسبة ، لم يخف كراهيته للاعترافات المشبوهة ، على ما في المادة ١٦٠ حتى المادة ١٦٥ مثلاً ، والمادة ٢٠١ وغيرها اخرى كثيرة ؟ أوليس بالاستناد إلى مثل هذه المواد راح رأي الشراح والمجتهدين في لبنان يستقر على هذا ، رهو ان ليس للاعتراف وحده قوة الاقناع المطلقة ، إلا إذا صدر عن غير ما إكراه ، مهما كان نوع هذا الاكراه ، سواء اكان مادياً ام معنوياً ؟ على ان الشرط الاخير يحتم « على المتهم ان يكون على علم تام بانه سيؤخذ بالاعتراف » (موسوعة غارو ، الجزء الثاني ، نبذة ٨ : ٤) .

إن من حق الانسانية في لبنان وغيره من هذه البقعة المحبوبة من الشرق ، ان تتمتع بالحماية والضمانات الكفيلة بانفاذها من برائن الوسائل والطرق التي لا تليق إلا بالجماعات المتأخرة . وعلى الناس من جتهتم ان يعرفوا حقوقهم ، كما ان على القضاء ان يواجههم باحكام مدوية تتفق وروح التشريع وتساير اتجاهات العلم والاجتهاد . « وعلى كل من يساق إلى

التحقيق ان يتمتع عن التفوه بحرف دون حضور وكيهه ،
على ما اوصى بذلك على حق احد الزملاء فقال : « ان الصمت في
غياب المحامي منجاة ، والكلام مهواة ... » ؛ وإننا ، في ما يعود
إلى الشرق ، لنقف بمسكين عند هذه المعضلة آسفين حائرين .
ولكن ، هل في تطلعنا إلى الغرب ، ما يروي الغليل ؟



اما رأينا انه ، في ما مضى ، كان من اولى الغايات في
لاستنتاج ان يصل القاضي الى الحقيقة ، حتى عن طريق
الاقرار الذي لم يكن دائماً « ثمرة هينة دون تعذيب وتهديد » ؟
افالسياط والكلابات ومركبات التنكيل الحديدية بقيت ولا
شك ، مدة من الزمان لا يستهان بها ، في عداد المساعدين
القضائيين المقربين الذين طاموا استخدموا في التحقيق الجنائي .
وجاء على لسان المؤرخين انه ظهر في روسيا ، بعد ثورة
البلاشفة ، حلالد جد شهير عرف باسم « مرتزولوف » Martzalof
ولقب بـ « سيد الالم » يقال انه تنهذ على ايدي الجلادين
الصينيين . وهل من شفقة في مدرسة المغول والتتار ، ام
هناك شيء من آثار الرحمة ؟ !
« ان ستة قرون من المدينة الغربية لم تغير الشيء الكثير

من فن التنكيل»، كما قال في جراءة نادرة تأثرة، العلامة
البريطاني «هنري روبنسن» Henry Robinson : «وبعد خبرة
كانت، على ما يظهر، مجدية في الموضوع، لا تزال قوة
الشرطة تحاول التمسك بطريقة مستعدثة يعملون معها على
انتزاع الاقرار من الضائر والرؤوس». ولكن في الغرب
من يتباهى اليوم بهذه العبارة: «دون تعذيب». هذا هو
«اكسيرهم» الاكبر في العمل على تخدير الانسانية؛ بل هذا
هو موضوع كتبتنا المباشر، هذا الكتيب الذي اردناه للشرق
تنويراً وللقضاء الشرقي تحذيراً.

في الامس، وخلال آلاف السنين، لم يكن في وسع
القاضي المتربع سعيداً على عرش قضائه، كما لم يكن في مقدور
الحامي الذي يرافع امامه ولا الجلاد وهو يحرق المتهم مكبلاً
بالحديد، إنه، في الحقيقة، لم يكن في وسع هؤلاء. بل لم
يكن في وسع احد الناس ان يفكر بان في الادلة العلمية
فرجاً وحلاً... يقول العلامة «روبنسن»: «إنه، تجاه كسل
او ضعف مفتشي التحري عندنا - وهؤلاء هم الجادون فعلاً
في التمسك بالادلة الواقعية من الجريمة - لم يعد في الامكان
سوى استعمال الاقرار. فهل تراهم يتنازلون عما يعدونه حقاً

لهم يخولهم سلطان الضرب والتنكيل ، وهم يظنون ان في ذلك وحده سبيل الوصول إلى الحقيقة ؟ »

وإن نلتفت شطر مصر مثلاً ، فهناك الأستاذ جندي عبد الملك بك (الموسوعة الجنائية المصرية - صفحة ١١٣٧) يقول في الحرف الواحد : « يندر ان يعترف المتهم من تلقاء نفسه ؛ ولذا عني الشارع برسم طريقة الاكراه المادي والادبي » . وقد فرض الشارع المصري عقاباً صارماً على كل موظف او مستخدم عمومي يأمر بتعذيب المتهم ، او يفعل ذلك بنفسه ، لحمله على الاعتراف (مادة ١١٠) . إن المادة ٤٧ من التعليلات العامة المعممة على النيابة توجب على المحقق ان « يتجنب استعمال طريق الوعد بأي شيء ، كتخفيف العقاب او غيره ، كي يحصل على اعتراف من المتهمين بارتكابهم الجريمة » .

زد على ذلك أننا ، في هذا الصدد ، امام المبدأ الذي يني عليه القانون اللبناني وسار عليه القانون المصري ، وكلاهما ، في هذه النظرية ، مقتبس من القانون الفرنسي . ونعلم جيداً ان الرائد في هذا المبدأ إنما هو اعتبار الدعوى العمومية ملكاً للهيئة الاجتماعية لا تتوقف في شيء على تصرف الخصوم . وبما ان الغرض من اجراءات الدعوى إنما الوصول إلى معرفة

الحقيقة وليس الفصل في مصـ. لح فردية ، بما يتعين معه على القاضي ان يستوثق من كل دليل يبني عليه حكمه ، وجب عليه ان يبحث في ما اذا كانت ظروف الدعوى تفيد صحة الاعتراف وما اذا كانت مطابقة للحقيقة (موسوعة غارو - الجزء الثاني -- نبذة ٤٦١) .

فالاقرار كان وما زال ، على حد تعبير المحامي اللبناني اللامع ، الاستاذ الدكتور صبحي المحمصاني ، في البند المتعلق بالاقرار من مؤلفه القيم « فلسفة التشريع في الاسلام » ، هو « اقوى الحجج الشرعية لاثبات دعوى المدعي ... » . وقد جاء في « المجامع » ، صفحة ٢٣١ ، وفي « المجلة » ايضاً : ان المرء مؤخذ باقراره (المادة ٧٩) . واكبر دليل على ذلك ما جاء في صورة النساء في القرآن الكريم : « كونوا قوامين بالقسط شهداء الله ، ولو على انفسكم » . وفي الحديث الشريف الذي رواه السيوطي عن ابن النجار في الجامع الصغير ، رقم ٥٠٠٤ : « قل الحق ولو على نفسك » .

حقاً ان قيمة الاقرار انما هي في حريته . ومن يدلي باقراره ، وقد رأى ولده بام عينه في حال من التشكيل مفجع ، فاعترافه لا يتناول الحقيقة . ولكن ، هل ترى

الانسانية قد اخذت مفهوم الحرية ؟ ان مدينتنا - هذه المدنية
 التي ، على ما يظهر ، تحمل بين جنبها المبدأ الهدام الذي من
 شأنه ان يفضي الى تقويض الاركان من هيكل بنيانها - انما
 تدعي زوراً وبهتاناً انها قائمة على تحرير ارادة الانسان تحريراً
 مطلقاً ، . لقد قال العلامة « جورينوف Jaurinow » : « ان
 الوحشية والانحطاط الفكري والتفسخ المعنوي في شعبنا ، او
 قل ايما شعب آخر ، يمكن اللجوء ، في محاولة شرحة ، الى
 الاساليب التي اخذت ، بعد التمسك بها مدة قرون من قبل
 هذا الشعب او ذاك ، بمثابة طبيعة متأصلة . وما قولك مثلاً
 في الروس وهم ، في القرن العشرين نفسه ، لما ينفكوا يستعملون
 طرق « الاوبريتشنك Opritchnik » ، على الرغم من ان
 المادة ١٣٦ من قانون الاصول الجزائية السوفياتي ، يحظر
 اللجوء الى القوة والتعذيب ، طلباً للحصول على الاقرار ؟

لقد كتب العلامة الفرنسي « بيرانجييه Beranger » في مؤلفه
 البعيد الشهرة ، « القضاء الجزائي في فرنسا » ، ما يلي : « اجل
 قد حرموا التعذيب في الامس ، ولكن ، لاستبداله ، على
 ما يظهر ، بنوع آخر من التعذيب هو فعلاً ، من الوجهة

الانسانية ، اشد فتكاً واحط مكانة ... ، ولقد بتنا ونحن نرى
النور يكتسي ، بعد مروره بدياجير التعذيب ، ثوب الانسان
نفسه ، حتى تراءى وهو في حالته هذه ، بعدما ذاق الامرين
من وطأة التجارب ، كأننا قد فقد حتى حاسة الالم بالذات .
ولكن سرعان ما تغير كل شيء حين انبتق ، في ركاب
التطور ، نور جديد من البحث اخذ اصحابه يهدفون معه الى
خدمة الحقيقة المجردة ، مهما كلف الامر : لقد بدأ البعض ،
لا سيما في احضان المدينة الغربية ، يصنفون الكب ويدجون
انقالات ، بل يتكلمون جهراً وصراحة ، مكثرين فعلا من
الفخر والاعتزاز ، حول ما اسماه « غرف الاقرار البديهي »
(chambre des aveux spontanés) حيث تطبخ
عادة اسرار الفضائح كافة ، بما يرنكب في دوائر التحري .
اما في اميوكا ، فراح الرأي العام يتساءل في ما يراد
بـ « اصول الدرجة الثالثة Procédure de IIIème degré » ،
او ما اطلقوا عليه اسم « التعذيب بالكبي Grilling » ، او ما
دعوه بـ « الاستجواب الحاسم Interrogatoire in finish » .
وقد كتب العلامة « لافين Lavine » في اسهاب حول هذه
الطرق ، في مؤلفه المشهور ، « السوجة الثالثة - اساليب

التحقيق لدى شرطة التحري الاميركية» ، مما لا بد من التلميح اليه على الاقل ، في مضامين هذا الدرس . وكتب ايضاً في هذا الباب نفسه ، العلامة « روبنسن » في مؤلفه ، « العلم ضد الجريمة » ، كما كتب الجنائي الكبير « لمبار » Lambert في مؤلفه ، « التحقيق في دوائر الشرطة الفرنسية » ، حيث نقرأ الشيء الكثير حول هذه القضية . ومثل هؤلاء « هوبكنس » Hopkins ؛ فقد راح يهاجم في عنف شديد طريقة الاميركان في التعذيب فكتب في ذلك مقالا لاذعاً نشرته « ميشيغان ريفيو » عام ١٩٣٢ وضمنه هو كل ما به من شعور التشاؤم والتأنيب ، وهو المقال الذي عرفه العالم تحت هذا العنوان : « شرطتنا الغير قانونية » - حقيقة جعلتنا نقدر اهتمام الغربيين بهذا الموضوع الجاس كل التقدير .

هذا فضلا عن ان كثيرين من الكتاب قد تطرقوا الى البحث في ايجاد طرق فنية مثالية في باب انتزاع الاقرار ، ومثل هذه الطرق كانت في خدمة الـ « تشيكا » Tcheka والـ « غيبو » G. P. U. والـ « ن. ك. ف. د. » N. K. W. D. والـ « غليستابو » Gestapo مثلاً ؛ وكلها طرق تذكرنا احياناً

بقديم القصص والاساطير تخرج كالارواح من لحد الماضي الى
 مهد الحاضر ، وفيها ما يشبه روايات « ليلة مرسيل *Nuit de*
Marsile » .

سلوا الجلادين امثال « منجدوف » Manjedov
 و « كوكوفكين » Kokovkin من رجالات « باريا » Beria
 « سيد الالم » . لقد نشر احد الكتاب تصريحاً هاماً للسيد
 « كوسلوف » Koslov بما جاء فيه انه : « لم يكن لاحد ان
 يتمكن يوماً من الاعتصام بالصمت في بلاد السوفيت ... » .
 وهناك احدى الشخصيات السوفياتية التي قالت في كل صراحة
 للعلامة « سلفستو مورا » Sylvestre Mora ، عقب مشاهدة
 « الفيلم » الروسي ، « بوبوية الغستابو » ، وباللغة الروسية عينها ، هذه
 العبارة التي تجاوزت اصداءها اقطار المعبورة من افصاها الى
 اقصاها : « ابسولوتنو توتشنو » *absolutno totchno* ،
 اي « انها لمتشابهة » ! بما جعل العلامة « مورا » يكتب في
 دوره قائلاً : « إن وراء الاسلاك الشائكة ، في غياهب السجون ،
 يأوي لاجئاً محتجباً عامل القوة من جمهوريات الاتحاد السوفياتي ؛
 ألا هو الخوف من التعذيب » !
 ومهما يكن هناك ، فإنما انت إزاء حجرة من الالام تحل

محل الاقصاص الحديدية ؛ هو التنكيل بالالات الكهربائية يقوم مقام التعذيب غرقاً كأن ما قاله « لا برويارد » في التعذيب تعود الايام فتردد صداد في الاذهان ، على اعتبار انه « احد الاختراعات القيمة التي اعدت للايقاع بالبريء الضعيف ، وإنقاذ المجرم القوي » . وما يخلفه العذاب في الواقع انما هو جواب لا اكثر ولا اقل ؛ والله اعلم ، كما سنرى مطولاً في ما بعد ، بحقيقة هذا الجواب !

على اننا ، في هذه المناسبة ، لنروي ما هناك من الاخبار المنقولة حول المجرم « ماندران » Mandrin ؛ فانه ، بعد تعذيبه ، اجاب المستشار « ارنودي بواركس » Arnaud de Boerex ، في جراءة وفصاح نادرتين : « كلا ! ايها السادة ، لم اجهد ذاكرتي لاسلمها الى القضاء ! » .

... ومن حسن حظي انه ، في ذات يوم ، اتبع لي ان اشهد بالعين واسمع بالاذن ، في أروقة مؤتمر « الدفاع الاجتماعي » العاين الثاني المنعقد في « لياج » ، حواراً جديداً مفيداً في هذا الموضوع جرى بين شخصيتين جثت على ذكرهما اكثر من مرة ، هما المحامي الفرنسي الكبير « الك ميلور » ، والرئيس

السويسري «غرافن» ؛ فقد ختم ابن باريس كلامه بتحدد وجهه ، على ما اذكر ، إلى من هناك من القضاة والمشرعين في كل اقطار العالم ، مؤيداً به ما جاء في كتابه ، ومعلنناً تكراراً على رؤوس الاشهاد : إن عهد التعذيب قد عاد... وكان ، في إثباته ذلك ، كمن يسألني ، وهو يوجه إلي ، بين الفينة والفينة ، بنظره الحاد ، ما إذا كانت بلدان الشرق لا تزال غريبة عن تلك الطرق والاساليب التي ما انقرضت يوماً في دنيا الغرب إلا لتعيد ، على قول صاحبنا ، تاريخها المقيت على شكل ادهى وافعل... اما انا ، فكنت في باطني مستبجراً في التفكير بما قرأت وسمعت ورأيت تحت سماء للشرق العربي عامة ، وفي لبنان خاصة ، معتصماً بالصمت ، ليس عن جبن وضعف ، كلا ! بل لأن هناك ، قبل كل شيء ، فرقاً بين الشرق والغرب عظيماً من حيث وضعية التعذيب ؛ لقد شهد الغرب مثلاً من قضية التعذيب بزوغاً فأفولاً فردة ، بينما الشرق كان وما زال مصراً على موقفه التقليدي الجاهل من هذا القبيل - موقف جد مؤسف ومؤلم : شروق دون غروب ولا عودة ، بل تعذيب مقيم كان وما يروح سلاح القضاء الفتاك يخدمه دون قضية العدل والانصاف .

نقول ذلك في ايجاز كلي ، مع العلم بأنه في وسع كل منا ان يسرد في هذا الباب حوادث واقعية احجم الان عن ذكر ما لدي منها ، ليس لسبب إلا لأنها ، في جوهرها ، خارجة عن موضوع هذا الدرس الذي نبحث فيه على الخصوص في « اكسير المحققين في القرن العشرين » ، واهل هذا الاكسير من حملة المشاعل في بلدان نائية تبعد جداً عن حدودنا وذات طرق واساليب في الحياة جد غريبة عن اساليبنا البالية ، ولكنها ، مع ذلك ، وفي عرف من يقدرون القيم البشرية ، تدعو إلى الاسف على كل حال .

إلا اننا ، دون ادنى ريب ، نستطيع تصديق الشائعات التي ، منذ مدة ، اخذت تكتسح بلاد الغرب من اقصاها الى اقصاها ، معلنة ظهور التعذيب مجدداً ؛ ألم يصرح « اندروود » Underwood مثلاً فقال اكثر من مرة ، وذلك منذ ١٩٤٥ : « ان التعذيب سوف يستعمل في خدمة القضاء ، وذلك للحصول على الاقرار » ؟ وإن نستش كتاب المحامي « ميلور » ، وقد صرح معلناً في وضوح تام عودة التعذيب ، فهناك ايضاً مؤلف ثان هو ايضاً حديث العهد ومن وضع العالم الفرنسي « جان رولين » Jean Rolin ، هو مؤلف لا يقل عن الاول

قوة في الحجة ، وصلابة في العارضة . لقد ثار صاحب « عقاير
التحري » على سطوة « ابليس الصيدي » فحمل حملته الشعواء
على سياسة الالتجاء إلى اساليب يندى لها خجلا جبين الفكر ،
فضلا عن العدالة !

إن لنا عودة إلى الموضوع في ما يلي من الصفحات ، لا
سيما إلى « رولين » الذي كتب يوماً في جراحة نادرة :
« اما انا ، فاني اعرف الكثيرين ممن ذاقوا الامرين في شباك
العدالة ... » ، وانتهى إلى القول : « ربي ، رحماك ، نجني من
القضاة ، ودعني مع المجرمين اصني الحساب !... » وهناك من
قال عند سماعه شهادة احد العلماء في الدفاع عن « اكسيرم » :
« نجني يا رب من تجارب هذا العالم ... » - صرخة نشرتها
جريدة « اورور » بتاريخ ١٦/٢/٤٩ ، نقلا عن بعض محاضر
احدى المحاكمات الشهيرة المتعلقة بانتزاع الافرار .

على اننا ، مهما كان من امر ، لواجدون ، في هاتين
الفقرتين ، ما يذكر العالم بوجهين مختلفين من حقيقة واقعية
واحدة تكتنف معضلة الافرار المزمنة ، وجه بوربي ، وآخر
علمي ، ظهر تحت ستار « الاستنطاق الخاص » و « التحقيق
العلمي ذي المفعول العملي » ، وذلك في اثناء التعرض ، ولو

على المامش لقوانين «انظمة الحكم الكلي» Régimes Totalitaires .
ولدى نظرة نلقيا على ما هناك من آثار الحروب والثورات
التي ، من جرائها ، تشدد الاحقاد وتتأزم النعرات في جو من
الفوضى ارهابي تعذيه الوشائات والجاسوسية ، نرانا ونحن لا
نعرف ، في غمرة ما نحن فيه من هذه الايام المضطربة التاعسة
من تاريخ البشرية ، ما إذا كنا في فجر عالم ينبثق جديداً
تجاه اعيننا ، ام ازاء طامة تذهب معالم الحضارة القائمة الى
املكة ؟

فبينما كان جيل الحرب السابقة يفكر مثلاً مع العلامة
« سالدانا » Saldana ، صاحب «عالم الاجرام الجديد» ، بان
التعذيب قد سقط في هوة الاضمحلال السحيقة الى الابد ،
اذا بالاستاذ « ميلور » يسائل نفسه ويسألنا في مؤلفه القيم ،
بل اذا به يجيبني شخصياً في مذبة « نامور » ، خلال حديث
لي معه حاولت فيه استيضاح بعض الوارد في كتابه ، اذا
بالاستاذ يتأوه قائلاً : وأسفاه ! ولم الكذب ؟ متى كان الشر
ليزول بمجرد انكارنا اياه ؟ عزيزي ، لكن ، قبل كل شيء ،

واقعيين في ما به تفكر وفي ما نفعل...» ؛ حتى اردف يقول ، وبادي التشاؤم مرتسم بين حاجبيه : « لقد دخل التعذيب في عاداتنا باصاح ونحن اليوم في الغرب لا نعرف للتنكيل بديلا !.. ومن تراه يؤكد لنا ان التنكيل لن يدخل غداً في صلب قوانيننا ، بعد اذ دخل في صميم عاداتنا ؟ ! او لم تراه بام العين يتقدم رويداً رويداً ، ككل خبيث ما كر ، وبرباطة جأش ما بعدها رباطة ، او لم تراه على هذه الحال ينتقل من عالم السياسة الى ادارة التجري فالى القضاء بالذات ؟ » . لقد كنا على هذا الحديث وكأن جدران القاعة التي تضمنا قد اخذت تردد صدى نبوات ما جاء في مؤلف الزميل الفرنسي الكريم ، فتذكرت واعياً فاهماً مدى هذه العبارة البليغة : « انه يجب على العالم ان يقف وقفة الرجل الواحد للذود عن الكرامة الانسانية . واذا كان من الضرورات ما لا بد معه من العودة الى زمان كانت المبارزة فيه شيئاً محموداً ، فلتجري هذه المبارزة برعاية من كانوا في الامس الدابر ، سبباً في انهزام مبدأ التعذيب في الغرب ، وفي القضاء عليه . »

اجل ، لقد عاد التعذيب ! فيا لها من حقيقة مؤلة نلمسها

في بعض الاجتهادات المدوية في دنيا الغرب ، كما في بعض
المرافعات التي يتجند لها وكلاء الدفاع في كثير من القضايا
الواقعية ! إن الشرق ليساهم بدوره ، في إثبات وجود هذه
الحالة المؤسفة . هي ذي مثلاً قضية « مدكور » *Affaire Madkour*
في سوريا بعد قضية « التبشراني » *Affaire Tebchérany* في لبنان على
ما ذكرنا آنفاً ، وقد اندرت العدالة في الشرق بشر مستطير ؛
إلا ان القضاء السوري الذليل النزيه لم يقبل بوصمة العار تلتطخ
سمعته ، فأخذ يحقق ويدقق حتى تبسدت الغيوم وانفشت
الغمامة واعلنت براءة المتهم بعد مرافعة رائعة لاميرو الدفاع
اللبناني ، المحامي الكبير ، الاستاذ بهيج تقي الدين . رالة رالة
ولدى العودة إلى الغرب نجد هناك في مدينة « نيس »
قضية « كافاليه » *Affaire Cavailhié* ، وقد هاجم وكيل الدفاع
فيها ، بقوة ما بعدها قوة ، طريقة التعذيب المتبعة في التحقيق
خاتماً كلامه بتحد صارخ صاعق : « لقد ذهبت « الغستابو »
من عالم السياسة ، بيد ان اساليبها لما تبرح مهيمنة على القضاء
الفرنسي ، على نحو ما كانت عليه ، دون تبدل ولا تحول ... »
— تجد مال ، على رواية صحافية ، ورئيس المحكمة إلى جانب
فهمس في اذن احد الاعضاء متمتماً : « حقاً إن وجهنا ليحمر

خبجلا امام هذه الحقائق الجارحة
 اما قضية « واديه » *Affaire Wadier* فقد رأينا ، وجميعنا
 نذكر ذلك ، ان محكمة « ريوم » قضت ، في ١٩٤٩/٥/٨ ،
 ببراءة المتهم للأسباب الموما اليها سابقاً ، الا وهو الاعتراف
 تحت تأثير التعذيب ، كما ان محكمة « الارداش » اعلنت ،
 ٩/٧/٨ ، براءة المتهم في قضية جنائية طائرة الشهرة ، ارتعدت
 لها فرائض الرأي العام الفرنسي آنشد وعرفت بدعوى
 « كسكال » *Affaire Quinkal* . ومما يلفت النظر في هذه القضية
 ان وزير العدل نفسه امر باجراء التحقيق حول التعذيب
 الذي قال به الدفاع .

غير ان المفوض « ماسو » *Commissaire Massu* ، صاحب
 الشهرة العالمية في عالم التحري ، قد انكر كون الشرطة
 الفرنسية « تستعمل التعذيب توصلنا إلى الحقيقة ... » ونسمعه
 يردد ذلك اكثر من مرة في كتابه النفيس ، « اقرارات ساحة
 الاورفاو » . ومما قاله المفوض الآنف الذكر ايضاً للعلامة
 المحامي الفرنسي « ريمون هوبر » *Me Raymond Hubert* ،
 وذلك بمناسبة درسه قضية « مستورينو » *Affaire Mestorino*
 عام ١٩٣٨ ، ما يلي : « بلى ، إن في وسعنا الوصول إلى الحقيقة

دون اللجوء ، ايها الاستاذ الكريم ، إلى طريقة التعذيب ...
 واني لأرجوك ، في حال كتابة مذكراتك يوماً ، ان تكذب
 عن لساني ، تلك الرواية القائلة بان هناك « زنداناً » للتعذيب
 قائماً في الدوائر العائدة إلى شرطة العدل الفرنسية - كلام
 يذكرني شخصياً بما قاله لي حضرة المفوض اللبني النشيط ،
 الاستاذ محيي الدين حمادة ، وكأنه ، في كلامه ، يردد تصريح
 المحقق الكبير ، الاستاذ بطرس نجيم ، الذي سبق فأشرت اليه ،
 وذلك بمناسبة استيضاح لي وجهته اليه في حينه ، حول بعض
 النقاط المتعلقة بأكثر من قضية جنائية كان هو قد حقق في
 امرها ، اما التصريح فهو قوله : « ان اكسير المحقق إنما هو في
 ذكاء هذا الأخير ... » .

اما في اميركا ، فقد ثبت من مطالعة مجلة « هورد لو
 ريفيو » ان ٢٩ ولاية تلجأ إلى التعذيب في التحقيق ، بما لم
 يسع الكتاب الاميركيين إلا الاعتراف معه ، على ما سبق
 فقلنا ، بوجود مثل هذه الاساليب الشائنة في بلاد العم سام .
 وما كان تليف « لجنة وريكرشام » Wrikersham Commission
 مثلاً في عام ١٩٤١ من قبل السلطات الاميركية الا عملاً
 قصده مكافحة هذا الداء . ذاك في الجزء الشمالي من اميركا ؛

اما في الجنوي منها، فنرى في الارجنين مثلاً ان قضية التعذيب قد اثرت على الخصوص في حزيران ١٩٤٨، إبان الدعوى الشهيرة المعروفة بدعوى « جريالي » *Affaire Gerbelli*، إذ وقف وكيل الدفاع، المحامي اللامع « كارلوس اوليفيرو » *Me Carlos Oliveiro*، فطلب في إلحاح وصراحة، من قضاة محكمة « لا بلاتا »، وضع حد لاساليب التعذيب والتنكيل-- هذه الاساليب الشائنة التي طالما استعملها العالم الغربي المتمدن، والتي تخالف ما لدى البريطانيين مثلاً من طرق التحقيق المتبع في انكلترا حيث يقال ان الاقرار لم يتم انتزاعه يوماً تحت تأثير التعذيب، مما جعل « ميلور » يثني على الشرطة البريطانية والبلجيكية عاطر الثناء، لامتناعها عن استعمال التعذيب في التحقيق. وان باستطاعتي شخصياً تأكيد هذا الامر، لا سيما بعد اطلاعي بنفسي، خلال العام ١٩٤٩، على التحقيق في كل من دعوى « جون هيغ » *Affaire John Haig* الملقب بـ « وحش لندن »، ودعوى « الدكتور رينشارد » *Affaire Dr Rinchar* البلجيكي الملقب بـ « المجرم الجراح ». هذا في شأن التعذيب القضائي. اما التعذيب السياسي،

فحدث عنه ولا جرح : *تلقاه بالخبر* ، لقد شهد الغرب ، عقب الحرب الكونية الاولى ، ذلك الانفصال الرهيب الذي وقع بين عهدين متباينين التفكير وطرق العمل .

وها نحن اليوم نحاول ، اثر جماعة من رجال البحث المدققين ، درس الاسباب التي افضت الى ظهور التنكيل والتعذيب في القرن العشرين ، بصورة عامة ، وعلى الاخص ، في حقبة من الانتقال المضطرب امتازت بوحشية الفظائع بين الحربين ، فاذا هناك الزميل الكبير « ميلور » لا يتردد في تسليمنا مفتاح السر قائلا لنا ، في صراحته المعهودة

« Le véritable détenteur du pouvoir occulte dans nos sociétés, c'est celui qui, à l'ombre du secret d'état, dispose des tortionnaires » .

اي « ان صاحب السلطان الخفي في هيئاتنا الاجتماعية الحاضرة ، انما هو ، في واقع الحال ، ذلك الذي يتصرف ، وهو في فيء من ظل السر في الدولة ، في رجال التنكيل والتعذيب » .

حقاً ، ان من يطالع مؤلفات الكاتب الكبير « ليون دوديه » Léon Daudet الذي ، في عنف جد لاذع ، هاجم دوائر الشرطة السياسية ، لا يقوى على السكوت ، في ايما صورة من الصور ، عن الحالة الشاذة التي قدر لنا ان نعيشها في القرن العشرين .

على كل ، اين « دجرجنسكي » Djerjinsky و « ياغودا » lagoda من « همار » Himmler و « هيدررخ » Heydrich واتباعهم ؟! بل اين هم من « روتيه » Rottée و « دافيد » David ، « همار فرنسا » ، ومن ذئاب معتقلات « داشو » Dachau و « بوكنفلد » Buchenwald مثلاً ؟... لقد كان « دافيد » المذكور يتباهى بكونه مؤسس « دروس الفلسفة التطبيقية في فنون الاضطهاد والتنكيل » - هذه الفلسفة التي قال فيها « ماسوي » Massuy في محاكمته الاخيرة ، اموراً يتجمع لها جبين الطفل هولاً وفزعاً ، وذلك حين اتيج له ، امام رهبة القضاة ، فانبوى يطري ، بكل قحة وصفافة ، « مدارس ارباب التعذيب »...
ان اوامر « درنان » Darnand و « كنيبنغ » Knipping لا تحتاج ، على كل حال ، الى بحث وتعليق ؛ بل نحن

جميعاً واقفون ، بعد قراءة هذا او ذاك من المؤلفين
 المنزهين عن الغرض والمخلصين للعلم والتاريخ والانسانية ، على
 ما كتبوه حول فظاعة الجرائم التي كانت ترتكب في شارعي
 « فوش » و « سوسة » في باريس وغيرها من العواصم المحتلة .
 وليس بإمكان اي مؤرخ الماني ، على قول « ملور » ، ان
 ينكر ، حتى بعد الف سنة ، حقيقة هذه الحوادث المؤلة الرهيبة
 التي ارتكبتها الدولة الهتلرية في حقبة من الزمن كان النصر
 حليف راياتها ، والتي عادت بالمانيا الكبيرة الى قانون
 جزاء كانت قد اقرته منذ عام ١٧٤٠ . فهل كان في مثل هذا
 الانقلاب والتحول الفظيع بادرة تطور ورفي يحمد الانسان عليها ؟
 الم يكن « ارنست بيرو » Ernest Perrot على حق حينما
 قال : « لقد كان الدمار الذي حل بالعالم القديم من صنع
 الفلسفة القائلة بان الدولة هي كل شيء (Etatism) ؟ ففي
 عهد الفوهرر « ادولف هتلر » Adolf Hitler مثلاً ، كما في عهد
 « اركاديوس » Arcadius و « هونوريوس » Honorius ، كان
 التحقيق في الجريمة السياسية يجعل القاضي ، على حد تعبير
 « غرافن » ، « محاطاً بهالة من الاسرار من شأنها ان تترك
 المجال واسعاً لسوء الاستعمال » ؛ على ان السلطة التي لا رقابة

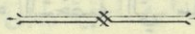
عليها انما هي ، بنظرنا ، كالسلطة المطلقة العنان التي لا تقيد
 بحدود . ولم يكن الدكتور « الكسيس كارل » Dr. Alexis
 Carrel مثلاً ، ليفكر على كل حال بان طرقة سوف
 تؤدي ، في يوم من الايام ، الى « اوشويتز » Auschwitz ،
 عندما اقترح ، في عام ١٩٣٥ ، اساليب علمية ناجعة في معالجة
 المجانين والمجرمين ...
 ان قرار « الرايخ الثالث » Illème Reich المعروف باسم
 « نخت اندنبل » nacht und nebel ، والصادر في ١٢/٧/٤٨ ،
 هو موقع بامضاء « ارشال كايتل » Maréchal Keitel .
 وجميعنا نذكر ان هذا المسؤول العسكري الكبير قد اخذ
 عليه اثناء المحاكمة التي جرت في « نورمبرغ » ، فالتنكيل في
 المانيا هو اذاً حقيقة يتباهى بها زعماء « الرايخ الثالث » عموماً ،
 بعد ان رأينا زعيم « الفستابو » مثلاً يبالغ في اعتزازه ، معلناً
 فوز نظريته في كتاب وجهه الى مساعده « ملر » Muller في
 ١٢-٦-٤٢ مينا فيه تطبيق مبدأ التعذيب .
 والحقيقة انه ، في ٨-٩-٤١ ، قام « الاميرال كاناري »
 Amiral Canaris ، رئيس الـ « ابوير » Abwehr ، بمهاجمة ما درج
 الالمان عليه من الطرق الخاصة بهم في معاملة الاسرى الروس

بيد انه قد حكم عليه بالاعدام ونفذ الحكم فيه بسجن
 « تمبلهوف » بعد الفشل الذي رافق انقلاب تموز ١٩٤٤ . ان
 الاميرال « كاناري » هذا هو القائد الكبير الذي ، اكثر من
 مرة ، اعلن في صراحة لا تقبل الجدل : « ان مصلحة الامن
 المعروفة في ألمانيا يومئذ باسم **Sicherheits-Dienst** كانت
 تعارض القوانين الدولية » .
 وهل كان في الحقيقة ما يمكن هناك توقعه من غير هذه
 الاجراءات في دولة فوضت الى العلامة « كلوزويتز »
 Clausewitz ان يقول باسمها للملاء في ما يلي من القصة :
 « ان الحرب لا تقبل حدوداً ، والشرع الدولي لا يستحق
 الذكر ... » ؟ فإين هم اذاً من المادة ٢٦ من « ميثاق
 بروكسل » ؟ اين هم من المادة ٧٠ من « كتاب او كسفورد »
 Livre d'Oxford ؟ اين هم ، هؤلاء المتمدنين ؟ لقد صرح
 « الدكتور فريك » Dr. Frick ، وزير داخلية « الرايخ الثالث » ،
 في مؤتمر « لايبزيك » الدولي المنعقد في ٤ - ١٠ - ١٩٣٣
 فقال : « ان العدل انما هو في ما يفيد الشعب الألماني » ،
 واما الظلم ففي ما يلحق الضرر به ، ؟ !
 الا ان طريقة التعذيب النازية المعروفة في نظام « الرايخ

الثالث « باسم « هوشفرا » Hochverrat قد بدلت في طبيعة التعذيب نفسها ، عندما جعلت من هذا الاخير آلة اضطهاد سياسي اكثر منها طريقة اصول جزائية . ومما كان « الدوتشي » Duce ليخجل حين اعلن في خطاب له القاه في ساحة « ميلانو الحمراء » عام ١٩٣٢ فقال : « انه لا قيمة للانسان الا في الدوله . . وكان واضع الـ « افرا » O.V.R.A. الفاشية اول رجل سياسي استعمل كلمة « توتاليتارية » ، او « كلية » ، في خطابه المشهور الذي ذكرنا ، فخلف للسياسة من بعده ، في ما يعود الى المياديء الانسانية على الاقل ، ما لا يشرف السياسة على الاطلاق .

ان الجلاد السياسي ، ايأ كان واينا رجد ، لمصاب ابدأ بـ « جنون الاستعلامات » الحاد ؛ فهل هناك من عجب اذا سمعناه يقول على الدوام : « ليس لدي اليوم وقت اضيعه » ، محاولا بذلك ، على ما يظهر ، ان يجد لنفسه عنذراً يمكنه من اللجوء ، بعد السياط ، الى المغاطس فالصدمة الكهربائية المحببة الى « الغستابو » ، والتي عرفتها اميركا الجنوبية بالـ بيكانا ايليكترিকা « Picana electrica » ؟ ثم هي مجلة « باري بريس » الفرنسية تنشر في ١٣ - ٧ - ٤٨ ، مقالا

رائع الوصف تكشف القناع به عن أسلوب التعذيب السياسي المتبع في يوغوسلافيا على يد الـ «اوزنا» O.Z.N.A. . ومما جاء في المقال أنها تلك طرق تعود إلى مخلفات الاتراك في القرن السادس عشر .



وهكذا دواليك حتى ننتهي إلى ظرف وجدنا معه انفسنا امام استعراض تشي فيه جعافل من بالغ من الجلادين في تأييد هذه الفظائع ، وهم « يشدون أزر هؤلاء السفاحين الجرمين » . وعلى ذلك ، راحت القافلة تسير بنا ونحن إزاء مشهد مضحك مبك في آن واحد - مشهد مأساة تتعاقب فيها الاقرارات تعاقباً لا تترك معه شاردة في القضية ولا واردة إلا عرضت لما واستجلتها ، بحيث يؤخذ الذي يشهدها ، او يسمع بها ، بعظيم الدهشة فلا يكاد يصدق ما يرى بعينه ويلمع باذنيه ، بل يراه وهو آخذ في التسائل تحت تأثير الاضطراب واللمع ، كأنما هو في حال من الجنون : « أفي عالم الخيال اسمع الذي اسمع وأرى الذي أرى ، ام تراني في عالم الخالق ؟! »

تلك هي حوادث كان معظم اخبارها يتخطى ، بين الفينة

والفينة ، جدران الستار الحديدي ، واصبحنا نحن إزاءه مضطرين إلى التفكير جدياً بإيجاد « وصفة سحرية » من النوع الذي تخيله العلامة « غرافن » ، صاحب المقام الرفيع والفكر الرصين والعلم الواسع والصوت الصافي الذي طالما دوى في مؤتمر « لياج » - هذه الشخصية التي سنعود إليها أكثر من مرة في سياق بحثنا .

على أننا ، بفعل هذه الموجة الكاسحة من النظريات ، رأينا المجرمين يعترفون ، ببل المتهمين بالذات « يجرمون » انفسهم بغير هواة ولا رادع ، ودون ان يحتفظوا لانفسهم بمجال للتفكير المعاكس ، كأنهم امام معلم الصبيان يقررون امثولتهم في كثير من الاستهتار وعدم المبالاة ، بل احياناً في جراءة نادرة الوجود ، اخاذة ، من شأنها ان تبعث على الشك والارتباب في اشد النفوس رصانة واقواها خلقاً ورزانة . اولم نر مثل هؤلاء التساءل يقومون معترفين ، وهم جاثون على الركب امام قضاة التحقيق يقبلون ايادي كبتهم بالحديد ، لاثمين اخرى تحكم في اعناقهم شمار المقصلة ، مقطعة ايها من الوريد إلى الوريد ...؟

قد يذهب البعض من غلاة القائلين بوجوب « سرية » هذه

الطرق والاساليب ، إلى القول بأن الاعترافات إنما تحصل بتأثير « نصيحة » من المحقق ، إذ يواجه المتهم بما يتصل بأحوال عائلته وتعداد افرادها واحداً واحداً ، ملوحاً بما سيلحق بهم من بؤس وشقاء ، نتيجة الانكار او الاصرار على الانكار .. بلى ايها الساخرون من قداسة الحقيقة ! بلى ، انما لعوامل ، إن صح وجودها ، لمن شأنها ، في واقع الحال ، ان تثير كوامن النفس وتجعل اكثر الناس رقة واحساساً يستعذبون الموت مؤثرين الاعتراف بجرمة تريد ، اذا انكروها ، في بؤس المتهم وشقاء عائلته . تلك هي الحقيقة السافرة العارية ! ومع ذلك ، يحاولون اقناعنا - سبحانه الله ! - بأن مثل هذه الظروف والملايسات ليست بحيث تؤثر في مثل هذا الاعتراف ، ولا هي قاعدة ينطلق منها المتهم إلى البوح بـ « الجريمة المطلوب البوح بها » . آه ! يا لسخرية الدهر والافدار ! يا للشر وسلطان الاشرار ! اننا ، وأيم الحق ، قد سئمنا سخافة هذه التعليقات والشروح ايما سام ! ..

كتب الاستاذ « غوليakov » ، رئيس المحكمة العليا في بلاد السوفييت ، مقالا مسهباً في عام ١٩٤٧ ، حول الاقارارات في روسيا السوفياتية ، نشرته له مجلة « الدولة

السوفيائية والقانون». بيد أننا، في النتيجة، لم تتمكن البتة من الاقتناع بما هــك من مظاهر المنطق الذي، لعجزنا ربما عن تفهم العدالة السوفيائية بصورة كافية، لم يدخل في روعنا ولا أدركه عقلنا على أن «زفرنياك» Zverniak قد بين في مؤلفه أن تلك العدالة هي فريدة في نوعها وغريبة الشكل، وأن المادة ٤٨ مثلاً من قانون الجزاء هي أغرب ما هناك... وأي غرابة لا ترانا نجد فعلاً في عداة تحتضن الالغاز والأسرار وتقول بالمسؤولية الجماعية دون الفردية وتقبل بحكم القياس دون الواقع وتحتم العمل بمفعول القوانين الرجعي؟ انها، وإيم الحق، لعداة جد غريبة وعجيبة، تلك التي تجعل الشرع السوفيائي يتنـول العلم بأسره!.. وانها، على كل حال، لبعيدة كل البعد عن مفهوم العدالة المألوفة التي طابا عرفها تفكيرنا، لا سيما حين تبدو وهي في خدمة وحماية نظام سياسي معين أكثر منها في خدمة الدفاع عن الحقيقة المجردة. لا شك

ألم يكتب «تولستوي» Tolstoi قائلاً: «أن السجن في روسيا هو المسكن الوحيد الذي يصلح للصديق»؟ أولم نسمع «غوركي» Gorki يقول من بعده: «أن سحق الأعداء واجب محتم»؟ لقد ساهم كلاهما فكرياً في الثورة الكبرى التي جعلت

من روسيا بلاداً تدين بأن « الاعتراف هو اسمى ما تثبت به الجريمة من الطرق والاساليب. لان المحكمة هي في خدمة الشعب وسلطانه، وليست في خدمة العدالة ».

وعلى هذا فقط، يمكن العالم ان يفهم كيف تم لمحكمة الرئيس « اولريخ » Ulrich والمدعي العام « فيشينسكي » Vichynski، صاحب المقام الرفيع مؤخراً في هيئة الامم المتحدة، ان تحرك في الدعاوي الشهيرة المعروفة عهدئذ بـ « دعاوي موسكو »، هذه الدعاوي التي اطاحت برؤوس سوفياتية سياسية كبيرة من امثال الرفيق « زينوفيف » Zinoviev و « كاميانيف » Kamienew و « بخارين » Boukharine و « ريكوف » Rykov و « بيلاكوف » Piatakov، كما اطاحت من الجيش الاحمر برؤوس « توكافنسكي » Taukhavchensky و « تاكير » Takir و « اوبورويتش » Uborwifch و « كورك » Kork و « فلدمان » Feldman و « برماكوف » Brimakov و « بوتنا » Putna وغيرهم كثيرين؛ الامر الذي حمل الشيوعي الكبير والكاتب الشهير « اندري جيد » André Gide، في مؤلفه الذائع الشهرة: « عودة من الاتحاد السوفياتي »، على

كتابة ما يلي : «إن الخضوع لواجب هناك مهما كلف الامر؛ ذلك ان كل من يظهر بشيء من الاشياء انما هو من نصار «تروتسكي» Trotsky! وهكذا بتنا اخيراً ونحن نسائل انفسنا ما إذا كان بإمكان «لينين» ان يعود اليوم مقنصاً من عالم الابدية إلى عالم الزوال !»

هذا ، وما غاية المفهوم من توقيف احدهم في ظل القوانين المعمول بها اليوم في بلاد العدالة العادية ، سوى ان المتهم قد اصبح في حماية القانون نفسه ؛ ومعلوم ان القانون يمنع الضغط المباشر ، وبالتالي ، اساليب الاكراه وطرق التنكيل الجسدي ، على ما يبدو واضحاً من تصفح القوانين في الشرق والغرب على السواء... والجدير بالذكر ايضاً ان هناك من القضاة والمحققين من يعملون ، ولو مبدئياً ومن حين إلى آخر ، على مهاجمة ما لدينا من الطرق والاساليب الغير قانونية ، والتي ، مع ذلك ، هي الكفيلة وحدها بوضع حد للاعتصام بالصمت يقوم على «مبدأ السرية» . اما نحن فليس في وسعنا ، ونحن في عداد المراقبين الادرين من قصص الاتهام ، إلا ان نبتسم لدى سماعنا مثل هذه النظريات والتصريحات ، على الرغم من بليغ

عمقها وفصيح بيانها ؛ واننا ، في مثل هذه الحال ، لعائدون إلى
تصريح خطير فاه به احد مشاهير المحققين في العالم الجديد ،
مرددين في النفس هذا القول . أثور : « من فمك ادينك يا
اسرائيل ! » :

لقد صرح القاضي « باوند » Pound ، رئيس محكمة
نيويورك الاستئنافية - وكان بين زملائه ، من اكثر الناس
علماً وثقافة ، بل ابعدهم جرأة وشجاعة - فقال وقد اخرجوا
موقفه كل الحرجة : « لا بد لنا من الاقرار بأن » الدرجة
الثالثة « قد اوضحت ولها الان قوة القانون في معظم الولايات
عندنا ؛ انها جزء اساسي تكتمل به اصول التحقيق ... » ؟
فإزاء ما تقدم ، لا مفر من القول في ايجاز بأن ظهور
ما هناك من النزعات الرامية إلى الاقرار بواسطة طرق
واساليب مستحدثة قد اخذ يقض في مضاجع الرأي العام واضعاً
ارباب الشرع ، كما سنرى ، امام مشكلة هي ، على الرغم مما
يدعيه بعضهم في عالم الاراء والنظريات ، مشكلة ضمنية اكثر
منها مسألة تتعلق بأصول القضاء القائم على العنف ؛ وقد انتهى
امر مثل هذه الاساليب إلى خلق وضعية جد دقيقة كانت موضع
جدل وأدت بالتالي إلى طرح المسألة على بساط البحث العلمي

امام عامة الشعب ؛ الامر الذي ، لشدة خطوره وخشية
استفحاله ، قلق له العلماء انفسهم واضطربت معه خواطر الجماهير
ايما اضطراب ، إذ بات التحقيق الجديد أجيناً وهو بالغ
التشويش والحمويه ، بالرغم من كونه بارز الوضوح والجلال ،
على ضوء ما هناك من الانوار التي انعكست على بعض القضايا
المدوية ، حتى راح اساطين العلوم الجنائية يتساءلون مع الرئيس
« غرافن » في ما عمدوا اليه من الابحاث العلمية : « هل توانا ، في ما
نرى ونسمع ، في جوف جوف من طافي لردة يعود بنا الى عصر
الاعتراف ؟ » . هو كتاب قتل فيه علامتنا هذا الموضوع درساً
وتمحيصاً وضه من ثم إلى مجموعة ما لديه من الابحاث الجنائية
التي أهداها إلى روح الاستاذ الايطالي « فرانيسكو كارنيلوتي »
Francisco Carnelutti ، تخليداً لذكراه .

أجل ، إن في الغرب اليوم ميداناً يجول فيه من غريب
الابحاث ما نشهده في عالم الاقرار ونسمع معه من عديد
المتهمين من يترافعون مدافعين عن انفسهم متخذين صفة
المسؤولين عن اعمالهم وأقوالهم ، فذا بهم ، دون أي تحفظ ،
يعترفون ويبوحون حتى بغير المعقول والمقبول ؛ إنهم ، في حق
انفسهم ، يؤدون من الشهادات ما يدينهم كل الديونة ، وإنهم ،

في علمهم « كمن يقدم على الانتحار طوعاً واختياراً ، اقداًماً
لا تقوى ازاؤه ، حرصاً على التحقيق العلمي الصرف ، الا على
مسألة ، انفسنا قانين : « وهل ترى هؤلاء الاغنام التي تنحر
نفسها بنفسها ، هل تراها تعي ما هي فاعلة ؟ ام هناك اناس عن
انفسهم غافلون ؟ »

لقد حاول العصر الحاضر استحداث اساليب جديدة ودقيقة
لا تحمل في الظاهر ، وفي حد ذاتها ، اي بوادر العنف
والضغط ، ولكنها ، في الواقع ، ذات صبغة شيطانية توصلت
البشرية معها الى مشاهدة ما هناك من المآسي المروعة التي
ارتكبت في احضان ما نعرفه باسم « جنون الانهزام الذاتي » ،
حتى لكأن الانسان قد امسى وهو اشد ما يكون فرحاً
وسروراً لرؤيته نفسه يحفر قبره بظلفه ! او لم تهتز ارجاء
المعمور لسنوات خلت ، لدى ما سمع من الاخبار الصاعقة
التي رافقت « دعاوي موسكو » ؟ فلا عادت هذه المشاهد
الوحشية البشعة ولا اخبار السوء المحجلة التي خدشت آذاننا
وطارت لها نفوسنا شعاعاً !

وما القضايا الخاصة برجال الدين الكاثوليك والانجليكي
مثلاً ، بما راح مؤخراً يحتل من سياسة الاصطهاد التطبيقية

المقينة مكاناً مرموقاً في العالم ، سواء من ذلك ما وقع في بلغاريا ام سواها ، غير نوع من الردة التاريخية تشهد بما عناه السيد المسيح في الانجيل الكريم بقوله : « طوبى للجياع والعطاش الى البر ، فانهم سيشبعون ! » . اجل ، ان مثل هؤلاء الاغنام يساقون عنوة الى المقاصل والسجون ليعترفون اليوم بما آلوا اليه من ذلة وخنوع ، ملتجئين الحكم عليهم وهم على نفس ما كان عليه من الحماسة من قبل رجال الاستشهاد السابقون يذهبون ضحايا مطهرة في سبيل الايمان ؟! لقد راح الخلف ، على غرار السلف ، ينتقل من نصر الى نصر ؟ . ولكن شتان بين النصرين !

اجل ، هي احداث من شأنها ان تحرك مكان الثورة تغضب للكرامة وتهيج الاعصاب من كل انسان خليق بان يكون انساناً ، ملقية به في درك الحيرة والـ « قرف » والاشمئزاز والتشاؤم ، ثورة يبدو معها مثل هؤلاء المعترفين وهم ، بعد اذ حكم عليهم ، لعاجزون عن طلب الاستشهاد احراراً . بل يظهرون كأن من مستلزمات الحكم الواقع عليهم ان يرفعوا آيات الشكر صاغرين لمن قضوا بالخط من كرامتهم وامتهان المكانة الانسانية فيهم ! تلك هي المهازل التي نقلتها

وكالة الانباء «او. با. » Agence U. P. مثلاً ، والمتصلة

بمأساة « صوفيا الاخيرة » .

بل نزيد في القول بانه من المؤسف حقاً ان نشهد هناك من ظروف واحوال يستحيل معها احياناً معرفة الاسباب التي توافق الاقرار في بلاد السوفيات ، بما لا يهيب مطلقاً بالقضاة عندهم فيتحولوا عن فاضح الظلم الى مورد العدل ، لئلا نعود مثلاً فنسمع « ليفشتر » Lifschutz يسارع في الاعتراف ، ابان المحاكمة التي رافقت قضية « راديك » *Affaire Radek* عام ١٩٣٧ ، وهو يصرح ، في كثير من التبجح والغرور ، بانه ، في خلال اربع سنوات ، كان السبب في وقوع عشرة آلاف وثلاثمائة وثمانين كارثة خطوط حديدية عمد اليها بطريق النسف مدفوعاً بسورة من الهوس الجنوني جعل « غراقن » يكتب في تهكم ما بعده تهكم فقال : « لو كان كل ما يقال في الاقرارات صحيحاً في بلاد السوفيات ، لكننا ، منذ زمن بعيد ، قد شهدنا ، دون ما ريب ، يوم الحشر الاخير يذرقرونه ! »



ماذا جرى ؟ كيف المسير واين المصير ؟ -- هي « رجعية

تاريخية » تنبأ بها الفلاسفة في الامس الدابر ، فقالوا فيها انها

ضرورة لا مناص منها في ما هناك من العادات والحاجات
التي تلازم حركة التمدن والحضارة البشريين . وما تراه
يكون السبب ؟ - ان في الجواب اسباباً ثلاثة تعود بنا
القهقري الى الاجيال الغابرة ، الى حيث ينتصر مبدأ التعذيب
مهيماً كالسطور على سير التحقيق والقضاء ، هيمنة تتساقط
معهما قائلين : هل هي فكرة انتزاع الاقرار تعود فتتربع ،
كسابق عاداتها ، على عرش الظلم القديم ، بعد ان قيض لها
فاقتحمت ظافرة منصورة ، قصور العدل في كل قطر ومصر ،
ولسان حالها يقول في لهجة المعتذر الصريح ، انها سائرة في
ركاب التقدم ولرقي البشريين ؟ ! يا لها من مدينة حقاء ! بل
يا لها من حية رقطاء !

ان دوائر الاستعلامات قد اجازت ابان الحرب ، بل
جندت ، في ما كانت عليه من الحاجة الملحة الى استقراء
الاسرار عن الاعداء ، وفي ما كانت آخذة فيه من اعمال
التنظيم في اقلام الاستخبارات ، ما اقرت معه شرعية التعذيب
والتنكيل مستورة بثوب ما اسماء العالم الرافقي به « الدرجة
الثالثة » .

على ان الجاسوسية في العالم هي قديمة قدم الحرب

نفسها؛ واكبر دليل على ذلك ما جاء في التاريخ المقدس
إذ راح يوسف، وهو في خدمة فرعون، يتهم اخوته الوافدين اليه
من ارض كنعان، بالjasوسية.

... لقد جاء تعذيب « الدرجة الثالثة » مباحاً مشلاً،
وبصورة لا اشكال فيها، في القرار الذي اصدره الرايخ الثالث
بتاريخ ١٢/٦/١٩٤٢، كما سبق فرأينا؛ وانها، على كل حال،
لحقيقة فضحة جارحة لها، حتى يوم الحسب، ان تظل مسجلة
على الغرب ومدنيته، في أقبح الصفحات واشدها سواداً.
ذلك إلى اننا، بعد ظهور الدولة القائمة على الاستئثار الكلي
واسس الجاسوسية - تلك الدولة الي، لمجرد شبح من الخيانة
او التجسس او التخريب يلوح في الافق او لرائحة جد ضعيفة
في « الانحراف الحزبي » تنتشر في الفضاء، لاتأثم في ارتكاب
افظع الموبقات القضائية - قد اصبحنا امام فكرة للجريمة
السياسية، فجريمة التآمر على الملك او الدولة، ذات طابع جديد
اسموه بما عرف بـ « الجريمة ضد الامة »، جريمة يحاكم مقتوفوها،
بعد اجبارهم على الاعتراف بارتكابها جبراً، امام « مجلس
الشعب » او غيره من المحاكم ذات الاسماء الرنانة والالفاظ
الطنانة، حتى بتنا ونحن لانشك، بفضل الاختبار اليومي، في

ان هناك تقويضاً عملياً من شأنه ان يأتي فعلاً على اسباب
الامن والسلامة العامة ، ثم وسيلة غلباً ما تخدم مآرب شخصية
او حزبية او عنصرية ، دون العدل والحقيقة . تلك والله حقائق
اصبح الانسان في غمرتها وكأنه في ظهر الحال ، لا يختلف
في شيء عن تلك الحشرة التي تعيش من اللحوم الحية ، والتي ،
بعد أن تجمد ضحاياها تجيداً ، تتركها على شيء من ظاهر الحياة
دون الحياة عينها . أوترانا اليوم ونحن اشبه ما نكون بتلك
الضفدعة في مختبرات التحليل الكيماوي ، ام نحن بشر نمشي
على الاقدام؟! والا فنحن واصلون إلى تحقيق تلك الاعجوبة
التي تصورها استاذنا الاكبر « غرافن » واطلق عليها اسم
« سيكوبوليس » **Psychopolis** او « مدينة النفسانيات » ،
مدينة فاقت جداً حد الخيال عند « هك-لي » Huxley
و « ويلز » Wells على السواء . هي مدينة الاحلام لمن جعلوا
من الاضطهاد والتعذيب ديناً وايماناً ، مدينة يقف المتهم فيها
كما يقف اليوم في بعض البلدان وجل ما يسم « الحاكمين
بأمرهم » ان يستتب الامن في « سيكوبوليس »؟! »
وعلى هذا ، لا بد من مقاضاة اصحاب السلطان المتربعين
على كراسي الحكم - هؤلاء الذين ، سواء في الشرق ام في

الغرب ، سواء منهم من تكلم باسم الشيوعية ام البلشفية ام الديمقراطية على تعدد ألوانها ومعانيها ، يحملون لواء « التروتسكية » او « التيتية » او سواهما . لقد طالعنا على صفحات « الموند » ، في عددها الصادر بتاريخ ١٧/٣/١٩٤٨ ، ما يلي : « ان الموقوفين السياسيين في تشيكوسلوفاكيا قد اخضعوا لمثل هذه التجارب الحديثة ... » والله اعلم بالمصير !.. وما تراه يكون المصير مما يسمونه « ديموقراطية » ؟! .

ذلك ولا مندوحة ، عند ذكر الاسباب التي افضت إلى مثل هذه « الوحشية التاريخية » ، عن التعرض لعامل آخر ذي شأن في إحداث هذا الانحطاط ، اعني بذلك مستوى الدرك الاسفل الذي آلت اليه القيم البشرية ، والذي معه أوشك مبدأ الحرمة الواجبة للانسان ، بوصفه إنساناً ، ان يضمحل تماماً حتى لم يعد الكثيرون من أبناء هذا الجيل ينظرون اليه كأنه « مخلوق على صورة الله » ، بل بات ، في عرف من درجوا عليه من مبادئ محض مادية ، كأنما هو والجمادشي واحد ، مجرداً عن كل شخصية وعن اي امكانيات في مجموعة الهيكل السياسي القائم على المبادئ الكلية على الاخص .

لقد قال احدهم في قحة وحماة : « ليس للحاجة من قانون ولا عليها ! ذلك لان دولتهم تفقر كل الافتقار إلى هذا الجيش الجرار من رجال التحري والشرطة والتجسس ، تأميناً للدفاع تقوم به على جبهتي النار ، في الداخل وعلى الحدود . على ان هناك « نظرية الدولة » وما اليها من واجب الحماية التي تقوم هي بها ، مما يشجع ، في عرفهم ، اهل الوشايات ، كما تحمي جماعة الجلادين في الدرجة الاولى .

ولا مناص ، إلى كل هذا ، من القول بان التعذيب ، الذي كان في الماضي أداة في يد التحقيق الجنائي ، قد امسى اليوم ، وعلى نوع من قوة الدفع الذاتي ، « آلة » في ساعد الحكام السياسيين المطلقين ، كما سبق فقلنا ؛ ذلك بان بين التعذيب في عرفه العسكري والسياسي وبينه في عرف رجال الشرطة والتحري سداً منيعاً ، مهما قالوا ومهما بذلوا من بارع الدعايات ومنتحل الاسباب يقصدون بها مجرد التستر ليس إلا . إن من مراجعة المؤلف الذي وضعه « غرافن » : « اخطر الجرائم السياسية اجتماعياً » ، يتبين واضحاً انه ، إن تقبل بالمبدأ ، فقد فتحنا الباب على مصراعيه لحرق هذا المبدأ بالذات ولنقضه - تلك سنة في الانسان طبيعية ، اين كان وأنى حل .

ومها يكن من امر ، فلا مفر للباحث في موضوعنا عن
التدقيق في ماهية الروح والهدف من الاقرار المطلوب الحصول
عليه ؛ إنها روح وهدف مختلفان جداً عما كنا عليه سابقاً ،
وذلك على الرغم من ان البعض لا يرون في الاقرار احياناً
سوى تطور شكلي جاء مع الزمن نتيجة التطور العام .
والحقيقة أن الاقرار لم يعد له اليوم ذلك المعزى الذي كان
له في الامس ، كما انه ، دون ما شك ، قد فقد مفهوم ذلك
لاقرار الذي ادخل قبلاً في صلب الاثبات القانوني .
إن القوانين القديمة كانت ، على ما رأينا في مستهل هذا
البحث و ستناداً إلى المطالعات التي قمنا بها في تاريخ الشرع ،
عبارة عن مطالعات رائده طلب الحقيقة المجردة ، وبالتالي ، معرفة ما
هناك من الروابط التي تشد بين مختلف المساهمين في هذا
ذلك العمل البشري ، على عكس ما هي عليه اليوم في الاصول
الحديثة . على انها ، في الوقت الحاضر ، تقتصر على القول بان
لاقرار لا يتعدى كونه « دليلاً معنوياً ليس له ، والحالة
تلك ، ان يفيد مبدئياً حرية القضاة في عصرنا ، بعد ان قيدهم
من ذي قبل » .
إن العودة بالتعذيب بهدف اليوم ، بكل وضوح وفي صورة

عامة ، إلى الحصول على ما يتعلق من المعلومات بالدولة والعلم والسياسة . وما محاسبة حسين توفيق مثلاً في سوريا سوى صورة عن صدى هذه المآسي التي طغت على الشرق والغرب على السواء . أما يوجب الوضع السياسي في أكثر البلدان ، على ما يبدو ، تحقيق نظرية : « من اتهم ، فقد « جرم » ؟ » فليس بالعجيب الغريب اذن ان بعض الهيئات ، وقد وكل اليها السهر على امن الدولة ، تصل بالنتيجة إلى نظرية ثابتة وضعوا فيها اصولاً حديثة ، شأنها ان تجعل من الاقرار الالف والياء ، وتوكلنا وكأنا ، إزاء هذا الوضع المريب المستنكر ، كمن يحضر ولادة « المسخ » الجديد تصطنعه المدينة الراقية المعاصرة ، هذا المسخ الذي اسمه إحدى البلدان القائم الحكم فيها على النظام الكلي بالـ « راسكياني » Raskianie . وما عسانا نجد بين جنبي مسخ من نوع هذه الشناعة الفظيعة يا ترى ؟ إنه ، وايم الحق ، ليحمل ذلك العدد العديد من المتهمين وهم ، كما سبق الكلام ، ليقومون ، في جرأة غير طبيعية ، على الاقرار معترفين بما حملوا على الاعتراف به حملاً ، حتى بتنا ونحن لا نقوى ، في كل حق ، إلا على الشك في هذه الاقرارات .

هذا وكان « كوستوف » Kostov ، في رأي بعض المدققين ،

آخر من ناهض هذه الطريقة والاسلوب الحديث الذي جعل منه « جورج دام » George-Dahm ، الجنائي النازي المعلوم ، اساساً علمياً طبق عليه نظريته المعروفة في عالم الاقرار باسم : Verrat und verbrechem .

لقد تكلمنا ، في بدء هذا البحث ، على اساليب الاقرار وتطورها فقلنا في حينه ان الوصفة قد خرجت من غياهب السجون الى اروقة المختبرات حيث رحنا ، منذ القرن الثامن عشر ، نرى بين العلوم من الصلات الوثيقة ما يظهر في شكل يقصد به التفتيش عن الحقيقة والعدالة المجردتين ، ثم البحث فيها بحثاً علمياً منزها عن العرض . ونلتفت ، اليوم فاذا بنا ، مع الاسف الكلي ، نقطع شوطاً كبيراً في عالم التحقيق ، حتى اضحيننا ونحن ابعد جداً مما يتصوره العقل ، وذلك في ما اسموه بـ « الدرجة الثالثة » « كما تقدم ؛ فقد راحت الكيمياء والكهرباء وعلم الجراحة ، ولكن في غير البلاد الناطق بالاضاد والحمد لله ! تقوم مقام رجل التحري ، صاحب الزنود المفتولة ، والسياط المجدولة . فما تارانا ننتظر بعد كل هذا ؟ هو التكيل الجسدي والضغط المعنوي ، وما الى هذا وذاك من التهديد

والوعيد؛ هو هذه الجحيم المستعرة، هالة من لهب التحقيق المريعة الشكل، الكهربائية المزاج، الكيموية الرائحة، المغناطيسية العنصر؛ هو كل هذا الشر يعد العدة الخاصة لتجربة كبرى خطرة يضعها عصر العلم والنور في خدمة «الاقرار في القرن العشرين»!

ان من وفق في الاطلاع على مؤلف «ارثر كوستلر» Arthur Koestler مثلاً، وعنوانه: «من الصفر حتى اللانهاية»، وصاحبه اول من عني بنشر بعض الاصواء في حلقة الدياجير القائمة من طرق التعذيب الحديث في سبيل الاقرار؛ بل ان من وسعه الوقت فتصفح كتاب العلامة «زفرياك» الانف المذكور، وعنوانه «العدالة السوفياتية»، حيث يطالع في اسهاب ما جاء حول السجون الخاصة المعروفة عندهم باسم «لاغويرس» (laguers)، فلا ريب في انه منقاد حتماً الى التفكير في العاقبة الوخيمة والحالة المؤلمة التي وصلت اليها الانسانية؛ ذلك ان نحصي البحث في المؤلفات العلمية الصرف. لم يكتب الاديب الفرنسي الكبير، «اناتول فرانس» Anatole France، تعليقاً نشره يوماً حول احدي القضايا الخطيرة التي وقعت في زمانه فقال «نحمد الله على وجود حق التقدير

لدى قضاة فرنسا، إذ لم يكن هناك أي الإثباتات ! » ؟ لا جرم في ان ثمن حرية القاضي هو غال للغاية . وقد اعترف بذلك لسان العدالة نفسه ، إذ اعطاه حق التقدير المطلق الذي لا يخرج ، في واقع الحال ، عن كونه مبدأ اعتراف من قبل العدالة نفسها ، بعالم الروحانيات .

وها نحن اليوم في أمس الحاجات إلى مثل تلك الاعترافات . أفليس من الحق والمنطق ان يحل التحقيق الدقيق محل آلة التدوين « الاوتوماتيكي » ؟ لقد كفى الحقيقة المجردة حتى الان ان تكون موضع تسعيرة حقيرة جد مؤسسة ، موضع مساومة بليدة مريرة !... وما اجل ما نطق به بعض فلاسفة الاجتماع والتشريع إذ قالوا بأن : « من حق القاضي دوماً ان يأخذ جانب الحلم والرفقة ، خصوصاً تجاه من يقدمون على الاعتراف طوعاً واختياراً ؛ ذلك بأن مثل هؤلاء ليسوا بالاعداء اللؤماء ، ولا بالوحوش الكاسرة ... بل على القاضي ، إذا استسلام ، ان يرد الجواب كما لو كان في الامر طلب مساعدة ، وليس قضية تأنيب وقصاص وانتقام ... »

ألم يقل المثل العربي القديم في ما قال : « إن من أقر

بذنبه ، فلا ذنب عليه ؟ ولكن ، مع الاسف الشديد ، اين العالم من هذا النظام السعيد ؟ لقد كتب القاضي البلجيكي ، صديقنا العلامة « فرسال » Versele حول هذا الامر في جريدة « ركتنديغ ديبلاد » الصادرة في « انفرس » ، ما عبر به عن امله الكبير في « رؤية القاضي يقوم بدور الصديق الصدوق بالنسبة إلى المتهم ، ساعياً إزاءه في الوقوف على الحقيقة طلباً لمساعدته ، وليس للانتقام ، حتى ولو باسم المجتمع » .

اما في الانتاج الادبي ، فلا بد من ذكر « جورج سيمينون » Georges Simenon الذي خلق في مثل هذه الاجواء الخفيفة المتلبدة بغيوم الاسرار والغموض ، فكتب روايته المروعة الخالدة : « كان الثلج قدراً » . هذا إلى ما هناك من عشرات المقالات التي ، حسب الظروف ، سيطر عليها الطابع العلمي او الادبي ، والتي تجدها هنا او هناك في عدد من المجلات والجرائد نخص منها بالذكر الـ « إيلوستويه » و « نوفيل غازيت دي زورينخ » والـ « فيغارو » حيث نطالع مقالا قيماً لـ « جافي الشير » تياري مولنيه « Thierry Maulnier نشره بتأريخ ١٩٤٩/١٠/٢٧ حول « دعوى رجك » Affaire Rajk ، ثم مجلة « ماتش » في موضوع « دعوى الاسقف التشيكي بيوان »

Affaire Mgr Biran ، و «ريدلر دايچست» حيث نقرأ مقالا
 مثيراً تحت العنوان «كيف غلبوا الكوردينال «ميدزنتي»
 Affaire Mgr Midszenty ، ثم الـ «كوريه دي جونيف» و «ريفيسستا
 دي لا سيكوالا» .
 اجل ، إن من طالع وشاهد ليسطيع ، مع الاسف المربو ،
 ان يصدر حكمه على البشرية وتطورها الغريب قائلاً : يا لها ،
 في الحقيقة ، من مدنية زائفة واهية ! وكذا في بـ «عمر الحيام» ،
 شاعر العجم العظيم ، كان على حق حين تمنى على الانسان لو
 عاش اعمى !
 وفي الآونة الاخيرة نقل الاثير إلى كافة انحاء العالم صدى
 هذا الاعتراف الغريب : «انا مجرم واستحق الموت !» هو
 اعتراف الاسقف «جوزيف غروسز» Affaire Mgr Grosz ،
 مصرحاً به في كل جراءة امام قضاة في «بودابست» بتاريخ
 ٥١/٦/٢٢ ، في نفس القاعة التي ، لبضعة اسابيع خلت ، جرت
 فيها محاكمة الجاسوس الاميركي «فوجلر» Affaire Vogeler .
 وكان هذا الاخير ايضاً قد ادلى للصحافة العالمية بتاريخ
 ٥١/٦/٢١ ، رعلى اثر رجوعه من وراء الستار الحديدي ،
 بتصريح غريب بقلته جريدة «الاوربان» اللبنانية الغراء بتاريخ

٥١/٦/٢٢ ، كما نقلت بعض المقاطع الهامة عن محكمة مدينة
 « كالوشا » الالفة الذكر ، وذلك في عددها رقم ٧٣٠٥ بتاريخ
 ٥١/٦/٢٣ . وبما قاله « فوجار » يومئذ لمندوبي « السلطة الرابعة » ،
 بعد شرح مسهب تناول فيه ما اصابه من العذاب في اثناء
 اعتقاله ، تصريحه : « انه ، في بعض الاحيان ، يتراعى للمرء ان
 الانسانية بأسرها قد تخلت عنه ، فإذا هو يجد نفسه على أتم
 الاستعداد لتوقيع ما يطلب منه توقيعاً ... » ؛ ثم يزيد قائلاً ،
 والالم يحز في نفسه : « حقاً إن من اصعب التجارب في حياتي
 ان اوفق ثانية للعيش في ظل الحرية ، بعد ان قاسيت ما
 قاسيت ... وهذا ما يمكن ، ايها السادة ، ان يحدث لأي كان
 بعد اليوم ، حيث لا حصانة للانسانية ولا كرامة !... »

اما حار العلماء في الاقرار المنسوب إلى رئيس اساقفة
 المجر مثلاً فقالوا بظهور اسلوب جديد في عالم التحقيق اطلقوا
 عليه اسم « الاستنطاق تحت التأثير على قوى الحياة »
 Interrogatoire Biodynamique ؟ ألم يستبق الاسقف
 التشيكي « بيران » قضيته عندما كتب ، قبل دخوله عالم
 الظلمة ، عبارته المشهورة : « سوف يكون اقراوي مبنياً على

«الأكاذيب»؟ لقد اضطربت افكار الناس حين اطلعوا على مثل هذه الحوادث ايما اضطراب ، فسارت الشائعات بين العامة وكثر الكلام واللفظ حول «حبوب الاقار» و «برشان التجريم» و «مصل الحقيقة» ، بينما العلماء واحوا ، وقد حفزهم حرصهم على سمعة العلم واصحابه ، يصطنعون الاجوبة اشكالا وألواناً ، يقدمونها للرأي العام الحائر المتسائل ، دون ان يتأثروا بأيامر آخر سوى الذود عن حياضهم وصيانة مكانتهم . وعلى ذلك اكثروا من ذكر الـ «ميسكالين» *mescaline* ، والـ «اكتيدرون» *actédron* ، متمسكين بالنظريات القائلة بما عرف بـ «الصدمة الانفيتامينية» *choc emphétaminique* ، تلك النظريات التي ، على حد ما قال به الطبيب ، الاستاذ «ديلاي» *Dr. Delay* ، في تقريره المرفوع إلى جمعيات المستشفيات في باريس بتاريخ ١٢/٣/١٩٤٨ ، من شأنها ان تقوض اركان البشرية في الانسان ، تاركاً إياه كالامواج الصاخبة تتلاطم متعطمة على الصخرة القائمة عليها «إرادة القوة» . ثم جاء الطبيب «بومغريت» *Dr. Boumgretner* فزاد على زميله قائلاً في مؤتمر الطب المنعقد بتاريخ ٢٧/٣/١٩٤٩ : «إن الانسان ليصبح فيها ، هو والانسانية معاً ، في عالم من الاموات لا قرار له» .

إن هناك للغزأ ؛ فهل للتاريخ ان يفك هذا الغز ؟ إن في
الافق لظلاماً او شبه ظلام على الاقل ؛ وما كنا نحن إلا بجاجة
إلى نور مشع لا يعمي للبصر ! وإن نورهم لأشد حلاكة من
ظلامهم وظلمهم !... . لجمال ليل قد فقطت رجلي عن رحمتها
الاشد خيم كالبن بطنج في بطنجها بألم بفتح
وعلى سبيل المثل ، تأتي الان ، في هذه المناسبة ، فنقتطف
من المقال الواقعي المنشور في جريدة ال « بارول فرانسير »
بتاريخ ١٤/٩/١٩٤٩ ، تحت امضاء احد الهاربين من المنفى
السوفياني ، ما يلي ؟ « وعندما خرجنا من قاعة المحاكمة
و « ستيكاي » Stykai في الطليعة ، اخذنا نهنئ بعضنا بعضاً على
نجاح الدور الذي ، بطلب من إدارة السجن ، قمنا بتمثيله للمرة
السادسة ، وهو دور « الاتهام الذاتي » ، كأننا على خشبة المسرح .
ولكن سرعان ما قام احد ضباط الشرطة فقاطع حملنا الصياني
ذاك ، مقاطعة ذهلتنا لها عند سماعه يقول ، والانتسامة الصفراء
تحرك شفتيه : « لقد كانت المحاكمة هذه المرة حقيقة واقعة ،
لان الجمع الغفير لم يكن نتيجة الحشد الذي اعتادت الشرطة
القيام به ، بل كان مؤلفاً من افراد الشعب ، ومكبرات
الصوت المنصوبة في القاعة كانت اليوم على اتصال بمحطة

الاذاعة ...» . دهشة فحيرة فوجوم! ...

«إذن ، لقد استمع العالم اجمع لما اذلنا به من الاعترافات ،
والشعب قد حضر روايتنا التمثيلية ، والصخافة قامت بما عليها
من واجب النشر لهذه الاعترافات التي جاءت نتيجة التلقين
دون شيء آخر » ... وعلى ذلك ، راح الصديق « ستيكاي »
يصرخ مندفعاً كالمجنون الذي فقد كل رشده ، وشرع ، بعد
ما جال في رأسه ما جال فينا من الخواطر والافكار ،
يقذف بقوله : « ايها السفلة المجرمون ! لقد سودتم صحيفتي امام
الشعب قبل موتي وأخيتم رأسي امام العار قبل قطعه ،
فظهرت على مسرح مكرم وتفاقمكم بمظهر الخائن المسترحم !
قبحاً لها من رواية حقيرة ! وتباً لي من مخلوق شقي ! بل تباً
لكم من اناس لا شرف لهم ولا ذمة ... » . وهكذا رأينا
ذلك الاسد المغوار وهو ، للمرة الاولى منذ توقيفه معنا ،
ينتحب انتحاب الطفل باكياً حانقاً . اجل لقد وقع في شرك
الاقرار من لم يكن في الامس من القوى ما تمكن من
التغلب عليه ! » .

وما لا ريب فيه ان من انفس التعليقات التي وردت

حول هذه المآسي ، ما ذكرته جريدة « النيفارو » بتاريخ ١٩٤٩/١٢/٦ في درس قيم للعلامة البولوني المجاهد « ستيبولكفسكي » Stypulkovsky . هذا فضلا عن ان ما عرض له كل من « كولنيس رتشو » Koelnich Rundchau في مقالته المنشورة في « تريبون دي جنيف » بتاريخ ٩٤٠/٣/٣ حول قضية الكونت « استوزاهي » *Affaire Esterzahy* المجري ، و « روبينو » Robineau العالم الفرنسي الذائع الصيت ، والكاتب الهولاندي العلامة « لويس » Lowers ، لا يقل عنه في دقة التنقيب وغزارة المادة .

اما الدكتور المجري « تيبور هام » Dr. Thibor Ham ، وهو الواقف على اسرار الطريقة الحديثة في الاقرار وما إلى ذلك من مقومات العلم والاختبار ، فلم يبخل علينا في ذلك بوافي المعلومات ورائع الوصف والاسلوب في شئ تأليفه : على انه ، في الواقع ، كشف النقاب عن حقيقة « الاعتراف العجيب والافرار المريب » ، شارحاً ، في إسهاب ، كيف يمكن الانسان « ان يمسك بخناق الانسان ويرغمه على تنفيذ الاوامر » ، مبيناً ما هو عليه من الحالات النفسية التي تشبه الجنون ، اي مرض النفس المعروف بالـ « بيسيكوز » *Psychose* ،

عاملاً ، بالإضافة الى ذلك ، على ارشادنا الى بعض الوصفات التي فيها يجتمع الـ « اکتودرون » بالـ « مورفين » *morphine* فيمتزجان على احسن وجه واذق تركيب .

وهكذا العلامة « باروني » Baroni ؛ فانه ، في دوره ، لم يرض علينا بالتحدث عن خصائص مادة الـ « مسكالين » الجاري استعمالها في عدة دعاو سياسية . ولماذا الدهشة والعجب ؟ هاكم الجواب في ما قاله يوماً « لينين » نفسه ، في جرائه المعهودة : « ان مقياس العدالة لدينا لمو في نجاح العمل الذي نأتيه . » أوليس في هذا المبدأ ما يكفيننا مؤونة الدرس والشرح ؟ . . ولكن ، هل هناك وراء الستار الحديدي نطق نحد به من مدى هذه النظرية ؟ ان الصراخه القلمية لتحتم علينا بالرد سلباً . ومن العدل والانصاف ان نؤكد نحن في دورنا انها تلك نظرية قدر لها ان تهيمن فعلا على معظم ما جرى ويجري من قضايا التحقيق في اكثر الاقطار والامصار ، دون اي الفوارق ، اللهم الا في الاسلوب ...

وما عسانا نجد في ما يعرف من القضايا بالدعاوي السياسية ، تلك الدعاوي التي ، ليس فقط في بعيد مغزاها السياسي فحسب ، بل ايضاً في مغزاها الاجتماعي الصرف ، اقامت الدنيا واقعدتها

والتي ، حرصاً على واجب التجرد والترفع العالمي الخالص ،
 قد آلتينا على النفس ان نتجنب الخوض فيها بصورة مفصلة ،
 رغم انها بالفعل قد هزت أرجاء المعمور في دنيا العلم والمعرفة ؟
 انه ، لولا الذي جاءت به الصدف من واقع الاعتراف الذي
 عرض لتفاصيله المستشار المجري « سويفت » Swift مثلاً ،
 متباهياً بما جاء به من الوصف في : « كيف غلب الكردينال
 ميدزنتي على امره » ، لما كان في حيز الامكان ان نسلم في
 سهولة بوجود مثل هذه الطرق والاساليب « المكيافيلية » في
 دنيا التحقيق والمحققين . ولكن من تراه ينكر اننا نعيش في
 عهد لا تتورع معه بعض الهيئات الحاكمة عن « قتل الشخصية
 البشرية في الانسان » ؟ ومهما يكن من امر ، فليس في
 موضوعنا اي مجال للشك ، حتى من الناحية العلمية الصرف ؛
 بل في وسع « الانسان المتمدن » ان يقول اليوم ، ازاء هذا
 الافلاس الفاضح في القيم : « انا الغريق وما خوفي من البلل » ..
 لقد ذهب اخلاق الامم ! فاي مصير ينتظر يا ترى هذا
 العالم المتمدن بعد اليوم ؟ تلك حقيقة واقعية عامة لا مفر من
 الاقرار بها ، ولم يعد لنا تجاهها بد من القول بلسان الشاعر :
 وانما الامم الاخلاق ما بقيت فان هم ذهب اخلاقهم ذهبوا !

وهكذا نراها ونحن امام شيخ انساني معتقل يحمل عبء الاتهام داخل القفص ، فاذا بنا وقد عدنا الى الماضى القريب نقلب صفحات التاريخ حتى بتنا نعتقد بان القضاء الالماني قد اصبح ، على ما يتمثل لنا ، اشبه ما يكون بانسان مقيد في قفص الاتهام مهشم الوجه محطم الاعضاء ؛ وقد تحقق ذلك اثناء النظر في قضية حريق « الرايخشتاغ » Reichstag ، اذ بدا « فاندربولب » Van der Lubb وهو ذو عينين ذابلتين غاب عنها كل بريق الحياة حتى كأنه « هيكل بشري » خال من كل روح وحركة ... وهل كانت الانظمة الكلية (توتاليتارية) الا لتتبع عين السياسة الواحدة انى وجدت ، والجوهر من فلسفتها هو هو ابد الدهر ، اي اذلال العنفوان البشري والخط من كرامة الانسان ، طلباً للسيطرة عليه كل السيطرة ؟ اما الاخبار المتناقلة ، فلكل منا الحق ، بل على كل منا ان يبدي التحفظات في ما يعود الى تصديقها ؛ على ان في التحفظ ما يحميننا من مغبة التهور والخطأ . وهما نحن اولاء لا نتردد ، في معرض ذلك ، في ان نورد ، على ذمة الراوي ، ما جاء على لسان العقيد « كوتليك » Colonel Kotlec في هذا الباب ؛ فقد قال في صراحة جارحة لاحد الوزراء المجرمين ممن راح

الشك يساورهم في صحة النتيجة من تلك الاساليب المستحدثة :
 « مهلا ايها الرفيق مهلا ! ان بوسعنا ان نجعل والدتك تعجز
 عن التعرف اليك ... » ان لفي تلك القجة ما يدعو الى
 الاسف حقاً ! ولكن ، ما الفائدة من التنقيب والتدقيق ؟ .
 ذلك ولا بد ههنا من ملاحظة نبديها تدليلاً على الصحة
 من نوايانا العلمية في هذه الدراسة الدقيقة ، مع العلم بان
 كثيرين من علماء الغرب قد تطرقوا ، لغاية في نفس يعقوب ،
 لبحث هذه القضية . اما ونحن من الحياض السياسي بين الكتلتين
 على ما نحن عليه ، فملاحظتنا تتعلق بدعوى سبق لنا ذكرها
 آنفاً ، هي دعوى « كوف » البلغاري الذي ، في الواقع ،
 عاد عن اقراره العجيب علنا وامام محكمة الشعب ، قبيل
 حصول الشق ؛ الامر الذي يحملنا على التساؤل في روح
 الصدق والاخلاص عن مدى المفعول من تلك الوصفات
 المزعومة والمركبات المشؤومة وما ضاهاها .
 واننا ، في هذه المناسبة ، نعود الى ذكر ما جاء على
 لسان الاديب الفرنسي « جورج لوسيانى » Georges Luciani ،
 صاحب « ست سنوات في موسكو » ، وهو المؤلف الذي
 وضعه في عام ١٩٣٧ وانكر فيه صحة ما اشيع من استعمال

الـ « بانتوتال » مثلاً في بلاد السوفييات . وهذا ما وقع
 ايضاً في الاونة الاخيره ، ابان الدعوى الشهيرة التي اقامها
 « كرفنشكو » Kravchenko على مؤسسة « الاداب الفرنسية »
Lettres Françaises ، كما اننا ، على هامش هذا البحث ،
 نلمع الى الكتاب الخصوصي الذي وجه به النائب البلغاري
 « كوف » Koeff الى زعيم المعارضة « بتكوف » Petkov ،
 والذي نوهت به مجلة « ماتش » في ١٩٤٩/٤/٢٣ ... ذلك
 وما احرى عالم الغرب ان يعيش بعد الان في غير دنيا
 الاسرار والتناقض والملازمات !

على اننا ، في نهاية هذا الباب الخاص بالذخيرة الكموية
 من الجرائم السياسية ، لنستطيع القول ، دون خوف الخطأ ،
 بان هناك على الاقل « شيئاً غير طبيعي » قد نكون ، رغم
 الجهد الجهد الذي نبذل ، غير مدركين كنهه ، او غير
 واقفين على بعض ما يتصل به من الاوصاف . ولكن ،
 من المسلم به ، ان في القضية ما يسونونه في حق « غوامض
 القرن العشرين » التي لا يعلم حقيقة مجاهلها غير الله . زد على
 ذلك ان بعض العلماء الغربيين لم يتورعوا عن القول بعصر
 الـ « اكتيدرون » بعد عصر « تحطيم الذرة » ، وبعد ان

نحطمت في دورها حواجز الشخصية الانسانية بتأثير تلك
المادة أو ما شاكلها ، وهتكت مكانن الكائن البشري واقداسه
النفسية بيد كل متناول احق ... اما نحن فنقول في دورنا ،
كلا والف كلا ! إنه لا يجوز ان يطلق على القرن الذي نعيش
فيه لقب « عصر الاكتودرون » ، لان في هذه التسمية ما يحط
من شأن الانسان والانسانية ... كما ان في تحريم
الاساليب التي تذلل الغفوان البشري نصراً كبيراً لهذه
الانسانية بالذات.

ولكن ، هل العلم ، ام هل لاصحاب العلم في الاخرى من
حدود تنتهي عندها مغامراتهم ؟ ألا رحم الله من « عرف حده
فوقف عنده » ! إنهم ، في بلاد الغرب ، لم يكتفوا بالاساليب
التي جئنا على ذكرها ، بل اندفعوا وراء الافكار الشيطانية
يسخرون حتى المبضع في خدمة مآربهم . ومن العلماء من يتساءل
ما إذا كان في مقدور عملية التشريح الجراحية التي نتناول
الجبهة والمعروفة باسم ، « لو كوتوميا » Leucotomie - وهي
التي عقدت على رأس العلامة والجراح الشهير ، الاستاذ « ايغاز
مونيز » Egaz Monez من « ليشبونا » ، اكليل غار ابدى تمثل

في جائزة «نوبيل» لعام ١٩٤٧ - ان تشرح من الاسرار ما يتصل ببعض الاعترافات الخطيرة، لا سيما منها ما تم في المختبرات والمعتقلات الواقعة في ما وراء الستار الحديدي . وكثير من هؤلاء العلماء يؤكدون رجحان النظرية القائلة بان الاستعمال المذكور كان ، مع الاسف ، واقعاً حقاً . . ومهما يكن من امر ، فان للاستاذ « ماينارد غريفيل » Maynard Greville مقالا نفيساً نشر في « الكوريه دي جونيف » بتاريخ ١٦/١٠/١٩٤٩ ، لا بد من العودة اليه ولو عرضاً .

والجدي بالذكر ان الدكتور « جاك لاي » Dr. Jacques Ley قد اعترف بانه ، بفضل الموضع ، قد وفق في استئصال فكرة الاجرام من المجرمين ... إنها ، في الحقيقة ، نتيجة جد عظيمة باهرة ؛ ولكن ، أليس من حقنا بيان قيمة مثل هذا التصريح الصحي ومدى صحته ؟ أليس من واجبنا ، عند عدم وجود شيء ثابت حتى الان في هذا الشأن ، ان نتساءل ايضاً ، ولو من باب الافتراض الجدي ، عن صحة هذه العملية الجراحية في ما يعود إلى نتائجها المموسة في عالم الاجوام ؟ إن « غريفيل » نفسه يؤكد لنا ذلك في مقال نشرته الـ « دايلي تلغراف » ، بل ان العلامة « غرافن » قد نوه به في اجد

مؤلفاته . وما جاء في المقال : « ان « راجك » ذهب ضحية هذه التجربة المذلة والمحطة من شأن الانسانية وسجوها »
 فيها لها من مدنية مجرمة ائيمة تسخر المبضع في سبيل التخریب والتهديم ، دون الانشاء والبناء ، مستعملة إياه لاغراض حقيرة تلايسها الشكوك وينتظرها القتل ، بدلا من استخدامه في ما يفيد الصحة والعافية من انواع الشفاء الاكيد . هو « راجك » الذي ، على حد تعبير الكاتب ، قد تحول الى ما اسماه « يس مان » **Yes man** او « رجل الاذن » ، والموافقة والانقياد ، وبالتالي صاحب هذا « النعيم السيكوباتي » - نعيم لم يصدر عن إرادة ولم يتصوره خيال ... بل اي خيال يستطيع ان يتصور مثله ؟ هل هو خيال الضحية وقد امست ، بفضل العلم الملطخ بالاجرام ، خلواً من الارادة ، مشلولة الذاكرة ، مريضة الذهن والعقل ؟ لقد ترك « راجك » في عرفهم عالم البشر هذا ، إلا ان روحه ما زالت في ارجائه قائمة شاردة ، كئيبة ، بائسة ، كاليتيم الذليل والشكلى المفؤودة والارمل الحائرة ...

اما الدكتور « جاك لاي » ، وقد سبق فذكرناه ، للخدمات الجللى التي أداها إلى المجتمع الانساني في هذا الحقل ، فقد

اثبت ان الـ « لو كوتوميا » التي يستعملها رجال التحري ، لم تخرج من بنات الخيال يحولك نسيجها واضعو القصص والروايات .
 اننا ، عند هذا التعرّيج ، لنتنفس الصعداء قليلاً ، ولكن ، دون التمتع بالهدوء والطمأنينة ، لانه سرعان ما تنقلب الاية ويعود الهلع فيسيطر على المراقبين من علماء الجنائيات !
 لم ينجح العلامة الفرنسي ، الدكتور « ديلاي » حجة الطب الحديث ، حين قدم تقريره الخطير عند انتهاء مؤتمر عالمي عقد في باريس عام ١٩٤٩ للبحث في الامراض العصبية ، بأشياء ذات اهمية خاصة في هذا الموضوع ، من شأنها ان تفتح امامنا باب الشؤم يبلغ الخوف منه مجدداً حتى الاعماق من بواطن النفس ، ويتيح من ثم لعامل الشك والارتياب ان يستقر في الرؤوس ويسيطر على الازهان ؟ ان من جملة ما ادلى به « ديلاي » المذكور قوله بان العملية المعروفة باسم « لو كوتوميا فرمين » من شأنها ان تغير فعلاً حقيقة « الشخصية الانسانية » .
 أولاً تراه بكنناً ، والحال على ما وصفنا ، ان نمر مرور الكرام بتعريض من هذا النوع خال من التفكير الرصين ؟ والظاهر اليوم ان في العمل على تخليص الانسان من شر

« ١٠ »

امراضه ، لا يتورع اهل الغرب عن الاجهاز على انسانيته !
 انها لعمرى حالة محزنة تقضي حتماً باعمال الفكر والرؤية .
 زد على ذلك ان صديقي الاستاذ القاضي ، « انطونيو
 ريبوليس » Antonio Ripolles المعروف في مصر كثيراً منذ
 عهد المحاكم المختلطة ، قد صارحني شخصياً اكثر من مرة ،
 وذلك اثناء المؤتمر المنعقد في « لياج » ، بهذا الموضوع الذي
 درسه درساً واسعاً وخلف فيه للعالم وجيل الذكري مقالا
 في الاسبانية قما عنوانه : « امكانيات الامراض العصبية »
 نشرته مجلة « ريفيستا دي لاسكويلا » عام ١٩٥٠ ، واعتق
 فيه نظرية العلامة « ديلاي » . وقد وجه ، في ختام كلامه ،
 نداء حاراً الى زملائه من القضاة اولاً ، فالى علماء الجنائيات
 ثانياً ، مستحلفاً اياهم جميعاً ومخذراً اهل التنقيب والتحصيل
 من عواقب الاستسلام والتغاضي عن تلك الاساليب المنكرة .
 واذا كر جيداً انه ، عند مصافحته قبيل الوداع تحت سماء
 بلجيكا المضيفة ، قال لي ما حرفيته : « ثق يا عزيزي باننا ،
 ان لم نرد الموضع الى مكانه ، فنحن سائرون على شفا الهاوية .
 الويل لمن يلعب بالبارود ثم الويل ! بل الويل الويل لمن
 ينتهك كرامة الانسانية فيطأ ارض الحرم البشري مستهترا

باقداسه ! وعلى كل حال ، هل تذكر ، والشيء بالشيء
 يذكر ، قصة الدكتور « جيكل » والمستور « هايد » مثلاً ؟
 ان الطبيعة ، في ساعة الانتقام ، تخيفه يا صاح ورهيبه ! ..
 ام انه حان الاوان للحكم على هذه المدينة بالتفسخ والتفكك
 والانقراض ؟! كنت اود ان اقول : كلا ! ولكن شبح
 ال « لوبوتوميا » lobotomie عامة والا « لوبوتوميا »
 خاصة ، ليخيفني ايما خوف ، بل ينبغي ان نخيفنا جميعاً .

أولم نر كم كانت مجدية للمجتمع البشري في رقيه وتقدمه ،
 تلك الطرق العلمية الحديثة ؟ فما لها ، حين تقع بأيدي التحري
 من رجال الشرطة ، تنقلب وبالا على هذه الانسانية نفسها ،
 وهي التي ، في سبيل سعادتها فقط ، تم اكتشافها واريد العمل
 بها ؟! وهل كان وجودها يوماً ليقصد به الخط من كرامة
 الانسان فخصارته بالتالي ، بوصفه مخلوقاً ذا عقل وفهم إنسانين ؟
 لا ريب في ان المسألة تمس من حياة المجتمع ناحية هامة لا
 يمكن الناس معها ان يقبلوا معها بغير حل واحد هو انه
 ليس من حق الدولة ان تعتمد إلى مثل هذه الاساليب ،
 حتى ولو قبلها العلم نفسه . لقد اصاب الرئيس « غرافن » إذ

قال في احد مؤلفاته العلمية المنشورة عام ١٩٤٦ : « إن العودة إلى الظلم لا يجوز ان يكون مرجعاً حقوقياً ، حتى ولو قضت بذلك مصلحة الدولة ؛ ذلك بأن حق هذه الاخيرة محصور في سن القوانين ، دون التخطي إلى مبادئ العدالة تضعها على هواها » .

وإذا كان هناك ما نعذر به اناضي في ما يعود إلى التعذيب ، فأني عذر يستطيع الحاضر ان يتوقع ؟ حقاً ان ما كان بالامس من صلب الاصول القانونية قد اضحى اليوم ، دون ما شك ، وكأنه في عداد الاسباب المؤدية إلى الخط من منزلة هذه الاصول .

وفي ٣/٤/٩٥٠ ، كتب العلامة « فوان » Voin استاذ الحقوق في معهد « بواتيه » مقالا بدوره نفساً في هذا الصدد نشرته جريدة الـ « فيغارو » وجاء فيه ، حول ما يتصل بتعديل قانون الجزاء واصوله ، قوله : « إنه لا بد من وضع حد لسوء استعمال الحق في التحقيقات الموكول اجراؤها إلى رجال التحري » .

هذا ، وما تراها تكون النتيجة والحال على ما تقدم بيانه ؟ هي نتيجة واحدة جد بسيطة لا تتجاوز الواجب القضائي

علينا بالتحفظ في تحييد هذه الاساليب الغريبة ، حتى منها ما
 أسماه البعض من باب المقابلة ، بـ « التعذيب المباح » ، ذاكرين
 ابداً ان المنحدر خطر والاتلاق هين وطريق الشذوذ واسع
 لا حاجة به إلى مقدمات ومشجعات . لقد تعودنا ، في هذا
 العصر ، حركة الانتقال في سرعة فائقة ؛ لقد انتقلنا من الضرب
 بالسياط إلى الصدمة الكهربائية ، من عذاب الوقوف أياماً والايادي
 مكبلة بالاصفاد إلى الاغراق في المغاطس المثلجة ؛ ولهذا وجدنا
 اكثر بلدان العالم تحسب لمثل هذه الامور الخطرة الف حساب
 وحساب .

وعلى ذلك ، لا بد لنا ، ونحن في معرض الكلام على
 الحقائق نستقصيها في هذا الموضوع الاجتماعي المهم ، من ذكر
 البلاد السويسرية مكبرين فيها ما ألقته من الاحترام والتقدير
 للقيم البشرية ، وما تقدمت به معظم الشعوب الغربية اشواطاً
 بعيدة في هذا المضمار المثالي . بيد ان ذلك لا يجب ان يحول
 دون اليقظة والحذر الدائمين ، لان مسايرة الشر في طرقة امر
 سهل ، و « ليس المخاطر » ، على حد قول الشاعر ، « محموداً وإن
 سلباً » !
 اما الاساليب العلمية التي ، في سبيل انتزاع الاقرار ،

يلجأون إليها في استنطاقهم القائم على دراسة قانون الحركة في قوى الكائن الحي ، أو الـ « بيوديناميكا » *biodynamique* (ونقول اساليب ، لاننا ، على غرار العلماء الانسانيين الذين يحترمون انفسهم وبالتالي إنسانيتهم ، نربأ بتسميتها اصولاً ، ذاكرين في عين الوقت ان في هذه التسمية الاخيرة نطلقها على مثل هذا الموضوع الذي نحل ، ما ينجل ويحقر ، إذ لا وجود لاية صلة بين تلك الاساليب والعدالة المجردة) ، اما هذه الاساليب ، اقول ، فان هي ، في حقيقة الواقع ، سوى رواية ، أو قل : سوى مأساة الآلات التي تلتهم نفسها بنفسها ؛ بما يجب معه ، في وقتنا الحاضر ، ان يشمر الغيارى على كرامة الانسانية ، مجسمة في كل فرد من افراد الهيئة الاجتماعية ، عن ساعد الجسد فيعملوا متصافين متظاهرين على وضع حد نهائي لهذا الشذوذ الجامح والشر المستطير . على ان يصار فوراً إلى تحريم اصول العمل بمبدأ « الزندان » وما وراء « الزندان » من الخازي والمهازل التي ترتكب في مجاهل المختبرات الجهنمية ، وما يلابسها من الافتئات على حقوق الانسان وشرف الانسانية الممتنة ، لان كل هذا إنما هو خروج على الانسانية بالذات ، ولا يجوز ، في حال من الاحوال ، ان يعمد احد إلى استعمالها

على الاطلاق ؛ بل ينبغي حظر المساهمة في خلق ما أسماه
 الكاتب الفرنسي الكبير ، « فرانسوا موريك » François Mauriac ،
 بـ « الضحية الحية » ، متخذاً من هذه العبارة ، عنوان مقال له
 قيم نشرته الـ « فيغارو » في ٩/٣/٩٣٩ وعالج فيه الدعوى المقامة
 على رئيس اساقفة المجر .
 ثم لماذا كل هذا التحريم أخيراً ؟؟؟

أما السبب فهو ان ما يجمع عن مثل هذه الاساليب مؤد
 حتماً إلى القضاء على العدالة بالذات ، في مقياسها بالذات ،
 قضاء مبرماً وأبدياً ، داخل « زندان » حديدي تموت هي فيه ،
 بينما العالم لا ينفك يعتقد معه على خطأ بوجودها على قيد
 الحياة ، مع انها ، في الحقيقة المرة ، قد اصبحت في عداد الاموات
 سكان القبور المكسرة التي لعنهم المسيح لعناً فاضحاً . كلا !
 ليس هناك مجال لراحة البال والطمأنينة ، حتى ولو قيل « إن
 المرأة لا تخرج عن كونها نوعاً من الخضوع والخنوع يقدمه
 العيب على قدمي الفضيلة » ! ذلك بأن تجاوز مثل هذه الحدود
 إنما يعني إضمحلال البشرية في أعز ما لديها ، ألا وهي صبغتها
 الانسانية الجميلة .
 أولم يكن العلامة « ديلاي » على حق حين انذر الرأي

العام محدراً إياه من وخيم العاقبة في مقال نشرته له جريدة
 الـ « فيغارو » بتاريخ ١١/٢/٩٤٩ ، تحت العنوان « اعترافات
 مقفلة » ؟ أجل ، إنما هناك ، إزاء هذه الاخطار خصوصاً ، ليتاح
 للباحث ان يفهم تماماً ما جاء في المادة السابعة من « ميثاق
 حقوق الانسان » - هذا الميثاق الذي ساهمنا في وضعه ، نحن
 ابناء لبنان ، مساهمة فعالة بفضل العلامة الدكتور شارل مالك ،
 مندوب بلاد الارز الدائم لدى هيئة الامم المتحدة . فقد نصت
 شرعة هذا الميثاق « على امتناع دفع اي مخلوق بشري كان
 لوحشي التعذيب الجسدي ، والمعاملات المحقرة التي تحط من
 كرامته الانسانية ... »

ذلك ويجدر بنا الان ان نتوك هذا الباب حيث ترمي
 الانسانية بلعنتها في وجه من تسول له نفسه الامارة بالسوء ؛
 انتزاع الاقرار بالطرق الآنفه الذكر ، متخطين إلى حقل آخر
 هو أدق نظراً واصعب استنتاجاً ، لانه يتناول التنقيب عن
 الحقيقة في اثناء التحقيق القضائي المعتاد ، تحقيقاً لا نعثر معه
 على ما يشين ويحط من الكرامة البشرية في التهمين ، سواء
 بتشويه شخصيتهم ام بالنيل ، على وجه آخر ، من مكانة المنزل
 الانسانية فيهم . إنه درس يتناول البحث في حقيقة المسؤولية

الجرمية في المتهم ومحاولة تزويد هذا الاخير بقضاة وليس
بجلادين ؛ على ان نتخطى من هناك إلى القسم الثاني من هذا
الدرس ، وهو القسم الذي يدور على البحث في الحقائق
بجثاً علمياً منزهاً ، في كل ما يعود إلى التحقيق الجزائي .

البحث العلمي



التحقيق الجزائي

الباب الثاني

الباب الثاني

حول

البحث العلمي

البحث العلمي

$\frac{1}{2} \cdot \frac{1}{2} = \frac{1}{4}$

التحقيق الجزائي

يحيى بن زكريا

دانشا بلیا

نام

رحمات الله سبحانه

في

ريثا بنجار قيفقتا

تتلخص القضية هنا بالعمل على احلال بعض ما يبدو
حديثاً من الاساليب العلمية مكان اخرى كانت تصل بالمتهم
الى « زندان العذاب » او « جحيم الابالسة » ، مستعينين في
ذلك بالصحيح من العلوم الوضعية ، للحصول ، كما يزعمون ،
على الاقرار عن طريق « اكسير المحققين » في خدمة الحقيقة
المجردة ليس الا .

وقبل الخوض في هذا الموضوع الذي يعتبر من انتاج
القرينة الغربية ، ثم في مدى ما له من الاثر ، لا بد من
التنويه بانه ، على كل حال ، لم يتسن لنا بعد في لبنان ،
ولا في اي الاقطار العربية ، ولله الحمد ! ، ان ندرس عن
كثب وضعية هذا البحث في معناها التطبيقي ، لان « اكسيرنا »
في التحقيق لما يزل في عهد الطفولة . فهل في هذا « التأخر »
ما يميز لنا التباهي والتفاخر ، او ، على العكس ، ما يقضي
علينا بالاحجل والاستحياء .

ومهما يكن في الامر ، فاننا ، ونحن في صدد الكلام على
« اكسيرهم » ، لن نتصدى لبحث ما هناك من الاساليب التي ،

في غالب الاحيان ، تستعين بعلوم تطبيقية ثابتة يسمونها علوم الادلة الجنائية ، وبما لا يمكن ، مبدئياً ، ان يكون موضع جدل . زد على ذلك ان هذه الاخيرة قد وصلت اليوم ، على ما يظهر ، الى اوج مجدها في مرحلة التسجيل الكهربائي . ونزانا مرغمين ، في هذه المرحلة ، على لفت الانظار ، في معرض حديثنا ، الى قضيتين تسمان الموضوع الذي نحن فيه كل المساس ؛ اما الاولى فقد وقعت في « بون » ، والاخرى في « زوريخ » بسويسرا :

ذلك ان المحقق الجنائي قام ، على ما روته الاخبار ، فسجل لتهمين اثنين حديثاً « بجرمها » به ، وهما منه على جهل مطلق ، مما انتفض له الرأي العام ايما انتفاض ؛ فقد جاءت تلك بادرة تناقض تماماً في عرفه ، مبدأ الحرمة الواجبة للشخصية الانسانية ؛ وقد كانت انتفاضة ادت ، في واقع الحال ، الى فسخ الحكم في التمييز ، وذلك بتاريخ ١٩٤٩/٢/٢١ . ومع احتفاظنا الكلي بالحق في انتقاد مثل هذا التصرف ، سواء من قبل المحققين ام من قبل الرأي العام عند الاقتضاء ، نعود الى صلب الموضوع ونحن ، على كل حال ، جد مقتنعين ، بان العصر الذي يتباهى مفاخره العلمية يتوجب

عليه ، دون ما شك ، ان ينظم الاصول القائمة هي عليها تنظيماً علمياً . وجل ما نرمي اليه ، في قسمنا الثاني هذا من الدرس ، ينحصر خصوصاً في التفتيش عما هناك من الاساليب الخاطئة لسياسة المد والجزر ، والمبنية على التنقيب عن الحقيقة ينتزعونها من المتهم نفسه ، بالاستناد الى علوم النفس ذات الصبغة الفنية والاقيسة المتوية .

sciences psychotechniques et psychométriques

ذلك انه ، عند انبلاج فجر التحقيق وظهور المحققين ورجال الامن ، انحصرت مهمة تلك الكتائب الجارية ، التي حشدت لتأمين الخدمة الواجبة للعدالة في هيكلها الاجتماعي الاعلى ، في الكشف عن حوادث الاجرام بغية القيام بمهمتهم على احسن وجه ؛ وذلك بتأديب المجرمين الحقيقيين ، مع احترام براءة من يذهبون ضحية الوشائيات والاختطاء . ولم يكن العلامة « روبنسن » على غير ما حق حين كتب في مؤلفه ، « العلم ضد الجريمة » ، وهو الذي جئنا على ذكره في « باب انتزاع الاقرار » ، انه ، على الرغم من وجود هذا المبدأ في دساتير البلاد الانكلوسكسونية ، بما فيها الاميركية ، « ليس على احد ان يشهد على خلاف ما تقضي

به مصلحة» ؛ على ان هذه الاقطار ترحب ابدآ بـ «الاعتراف الاختياري» الذي يعتبر « اشهى ثمرة تقع في سلة المحقق » .
 لقد جاء في المادة الخامسة من « قانون الحقوق »
Bill of Rights المعمول به في ولايات اميركا المتحدة :
 « لا يجوز ارغام اي الناس على الشهادة على نفسه » . ثم
 يستطرد « روبنسون » : « لا شك في ان الواجب غالباً ما
 يقضي بهز الشجرة لالتقاط الثمرة ... » ، حتى ينتهي الى
 التصريح على طريقة « برنارد شو » ، تصريحاً بتنا معه ونحن
 لا ندري ما اذا كان علامتنا قد امسى في عداد المتكررين
 لهذا الواقع او من مؤيديه ؛ فقد قال : « هنيئاً لنا ! .. ان
 الاقرار سوف يلد من غير ما وجع ولا ألم ! ولم لا ؟ ...
 ان في وسعنا تحريك السائل العجيب في مطاوي الضمائر
 المضطربة ، فلا يعم نور الحقيقة ان ينبلع مشرقاً ويتبدد ما
 هناك من عتمة وظلام ... »

بل لدينا ، قبل « السائل والمصل » ، مراحل علمية لن
 نحجم عن ذكرها ، حرصاً على الحقيقة الراهنة واعترافاً
 بالواقع . ومهما يكن من امر ، فلا بد ، الى كل ذلك ، من
 القول بان الواقع التطبيقي هو بعيد كل البعد عن النظريات

التي، وإن حملت بين جنسها بعض الحسنات أحياناً، فهي لا تخلو من كثير السيئات. إن هذا التطبيق، وقد اجمع العلماء على الاعتراف بكونه متأخراً عن تلك النظريات، قد جعل الأستاذ «روبنسن» نفسه يحدد موقفه له صريحاً في آخر مؤلفاته، إذ يقول، في ما عهد فيه من جرأة: «ولن نتقطع الغارات تشمها جبهة العلم والمعرفة، حتى يستسلم آخر من يقوم من المستنطقين للدفاع عن القضاء والعدالة الزائفة، بل حتى لا يعود بالامكان سماع انات مجرم بائس أو بريء مضطهد يذهب ضحية الدرجة الثالثة...». هذا رأيهم، ولكن، هل يجوز الأخذ فيه دون تحفظ؟ أفليس لنا، في استطلاع تاريخ هذه الوسائل، ما به نستشير ونتفع؟

إن مصدر هذه الأساليب الحديثة في خدمة الادلة الجنائية يجب التفتيش عنه في مقترحات المدرسة الإيطالية بأواخر القرن الماضي. من البديهي القول بأنه كان على عصرنا العلمي الحاضر — بعد المرحلة التي اجتيزت في الادلة الدينية المتصلة بما اسماه «حكم الله» وما شبه من المسميات أولاً، ثم بعد المرحلة الخاصة بالادلة القانونية، بما اسماه «الاعتراف» ثانياً، وكذلك

بعد المرحلة العائدة إلى الادلة العاطفية في ما اطلقوا عليه اسم « قرار الحلف » و « حق التقدير المطلق » ثالثاً ، كما نوه في اسمها بعلامتنا الفرنسي « تارد » Tarde في مؤلفه « الفلسفة الجزائية » - لقد كان من البديهي إذن ان يصار إلى وضع الاسس من اساليب الادلة « العلمية » في سبيل الدفاع عن الحرية والمجتمع في آن واحد .

وعندي انه لا بد من ذكر الطريقة الجزائية القائمة على درس العلوم الخاصة بقياس الحركة من اعضاء الانسان والمعروفة باسم ال « انتروپومتريا » anthropométrie ، مما اقترحه « برتيون » Bertillon في هذا الموضوع وانتشر بصورة واسعة في اوروبا واميركا . ولكننا لن نتعرض لكل ذلك ، لانه ، كما سبق فقلنا ، خارج عن صلب هذا الدرس .

اما اقتراح « فيري » الذي يبحث في علم الاجتماع الجزائي ، وهو العلامة المذكور في توطئة هذا الدرس والذي وفق في خلق افق جديد لعالم الجزاء ، فانه يحتم الرجوع إلى سبيلين لا ثالث لهما : اما الاول ، فانه ، وهو الذي يمكن الانسان من الوصول إلى باطن المتهم ، فيتم بطريقة التنويم المغناطيسي ؛ واما الثاني ، فيسجل الادلة الخارجية بواسطة آلة خاصة اسمها

« سفيفوغراف » *sphygmographe* ويتناول عملها وضع
الحد الفاصل بين البراءة المزيفة والبراءة الحقيقية . وقد أيد
هذه الفكرة يومئذ كل من العلماء : « لا مبروزو » *Lombroso*
و « روسي » في إيطاليا و « فوازان » *Voisin* في فرنسا .

إلا ان تلك المقترحات التي تحمل لوناً من ألوان الثورة
والانتفاض لم تكن ، على ما ظهر بعدئذ ، سوى عبارة عن
نوع من الخاض الطبيعي تقلب معه عالم الجنائيات في تطورات
متباعدة مختلفة ، فإذا هناك ، بعد كل هذه الأدوار ، أساليب
تقدمية حديثة وجدت لها تربة خصبة في ميدان العلم والمعرفة ،
وتوافر لنا معها موضوع لأصعب الدروس وأكثرها نظراً
ودقة .

ومن وحي « لا مبروزو » و « فيوي » المتصل بالآلة
الآتية الذكر ، أخذ كل من العلماء المحققين أمثال « فيراغوت »
Veraguth في « زوريخ » و « بورت » *Burt* و « لارسون »
Larson و « كيلر » *Keeler* في ولايات أميركا المتحدة ، وراحوا
يعملون في حقل التقدم الآلي حتى أنتج « لارسون » في مدينة « بركلي »
آلته الذائعة الشهرة والتي أطلق عليها اسم « فاضحة الكذب »
lie-detector . وهي آلة تحسنت مع الأيام من الناحية الفنية

تحسناً محسوساً وبانت تعرف بالـ « بوليفراف » **polygraphe** ، وهي المشهورة باسم « كيلر » ، استاذ الادلة الجنائية في معهد تشيكاغو .

هذا ، ومن اقدس ما لدينا من الحقوق ان نسأل ما عساها تكون هذه الالة وقد اقامت ، في غضون السنوات الاخيرة ، انحاء العالم الجنائي واقعدته ، حتى خلدت ذكرى « كيلر » والقارة الجديدة إلى الابد ، وحملت احد الكتاب الاوروبيين الساخرين فوصف مدينة اميركا بكونها انتقلا من عصر البغاء إلى عصر الحياكي ، من عصر السياط إلى عصر « فاضحة الكذب » ؟! هي آلة يظهر ان صاحبها جمع فيها ، بفضل ترتيب متناسق عبقرى الخيال والفن ، محركات شتى من شأنها تسجيل الضغط والتنفس وسيلان غدد العرق ، حتى قيل ، إن بإمكانها اظهار كل اثر مادي يحصل عنه ارتباك المتهم لدى الامتحان او امام « كلمات الشرك » **test** التي ، في غالب الاحيان ، كانت شير إلى الجريمة وظروفها وملابساتها ، وذلك لدرجة ان المعتصم بالصمت والمتمسك بالراء امسيا ، كما يدعون ، من ضحايا هذه الالة ذات الحركة الذاتية . على ان من ميزاتها البارزة قوة التعبير عن لغة الباطن ترجمه إلى لغة يمكن فهمها وكتابتها ،

ومعدة ، في كل حال ، لتكون في متناول الحواس .
لقد اجمع العلماء في مختلف البلدان على القول بأنها تلك
طريقة امينة واكيدة لا يتجاوز الخطأ فيها نسبة ٩٥ %
من الحوادث الخاضعة لمثل هذا الاختيار ؛ امر ، إن صح فعلاً ،
كان على غاية من الخطورة . وتدل على ما القرب من كبير
الثقة بهذا المركب الالى العجيب ، لا بد من ان نلفت الانظار
إلى اقتراح تقدموا به منذ بضعة اشهر خلت يطلبون فيه
امام اللجنة البرلمانية بـ « واشنطن » ، استعمال الآلة المنوه بها .
وقد وقع ذلك بمناسبة البحث في قضية الدفاع عن اميركا
في اللجنة المشكلة خصيصاً للنظر في « مكافحة النشاط الشيوعي » ،
ولدى النقص البادي عند « ووزيكر تشمبرس » Withacker
Chambers و « آلجر هيس » Alger Hiss الذين ، في المدة
الاخيرة ، حكم عليهما بالتجسس من جانب « الديموقراطية
الكبرى » .
وإن ننظر في ما جره الكتاب الجنايون ، لسنا ما هناك
من الاهتمام الكبير بمثل هذه النتائج ، حتى ان العلامة
والقاضي الفرنسي ، الرئيس « غورف » Gorphe ، لم يشأ المرور
بهذه الآلة من الكبرام ، بل اعارها ، على العكس ، جانباً

من الاهتمام كبيراً جداً ، على ما يبدو لتصفح مؤلفه الشهير ،
العالمي الانتشار : « تقدير الأدلة القضائية » . زد على ذلك أن
الرئيس « ريد » Reid ، أحد حضنة العلم الاميركيين ، راج ،
على غرار زميله الفرنسي ، ينشر في هذه الالة بحثاً قيمياً ضمنه
باب « اساليب علمية جديدة في دحض الكذب » ، كما تقدم
العالم السويسري الذي تشرفنا بذكره اكثر من مرة في هذا
الكتيب ، وهو استاذنا الاكبر ، الرئيس « غرافن » ، فخصص
لذلك بحثاً مستفيضاً في مؤلفه المعروف بعنوان « في سبيل
قطع الطريق على الرياء » .

وفي الاونة الاخيرة ، تاحت لنا الظروف فسمعنا خبراً
خطيراً جاءنا من بلاد الانكلوسكسون ، مفاده ان اثنين
من رجال التحري الاميركيين قدما إلى لندن في ٢٩/٥/٩٥٠ ،
خصيصاً للتحقيق مع الجاسوس الذري « كلانس فوتشس »
Klans Fuchs ، وراحا ، على ما جاء حينئذ في محليات ال « دايلي
غرافيك » ، يطالبان بالخضاع « فوتشس » المذكور ، لتجربة
الالة المنوه بها ، بعد ان ثبت للمحققين الديموقراطيين الغربيين
ان العالم الذري المتجسس عملاء في اميركا .
وبما جاء في الصحف الاميركية ان مقاطعة « الايلينوا »

كانت اولى المقاطعات التي استعملت « فاضحة الكذب » على صورة واسعة النطاق ؛ وقد حصل ذلك عقب اندلاع الحرائق العظيمة إبان شهر آب ١٩٤٨ . وكان رائد المحققين معرفية المحريرين المجرمين ، مهبا كلف الامر ..

كلا ، ليس بالامكان ، بعد الذي سمعنا وقرأنا ، إلا القول بأن جل ما هناك إنما هو ، على الرغم من بعض المتشائمين ، نوع من البهلوانية او ضرب من « الخزعبلات الشبه علمية » . لقد اتفق ، في تقرير الواقع من هذا الامر ، جلة الجهابذة من اهل النظر والتحقيق العلمي النزيه ، ومنهم من هم حجة في ذلك واليهم نرجع في حل المعضلات ، امثال العالم العلامة ، قبله اهل زمانه ، الاستاذ الكبير « فريد انبو » Fred Inbau ، ثم قدوة المحققين في عالم البحث والمعرفة ، الاستاذ « فون هنتيغ » Von Hentig ، فضلاً عن « غورف » و « غرافن » اللذين جئنا على ذكرهما اكثر من مرة ، ومثلها سواهم من اولى العرفان والتدقيق ، ممن اليهم تشد الرحال في طلب العلم والكشف عن الحقيقة .



ذكر « انبو » مثلاً ، في كتيب له بالانكليزية عنوانه : « فاضحة الكذب » ، وهو درس قدمه لمؤتمر « جمعية المحامين

العالمية « International Bar Association » سنعود بدورنا إليه فيما بعد ، ما حريفته : « ... ومهما يكن من امر ، فليس في وسع العدالة ان تطمئن إلى صحة النتائج الخاصة من هذه الآلة » ؛ ولذلك ، يبدي استاذنا تحفظاً مبدئياً من هذه الجهة . بيد انه ، بعد قليل من الصفحات ، يردف قوله : « إلا ان إثبات الجرم بالاعتماد على هذه الآلة شيء مقبول ومعمول به » ؛ الامر الذي يلقينا في نوع من الحيوة ، حين نود تقرير الحكم في هذا الامر ، ذلك فضلا عن ان الارتباك لا يدع للملكة الانتقاد فينا مجالا ، فنضطر إلى مسألة انفسنا وفي الجواب في عين الوقت قائلين : إن التأثير على الآلة لا يمكن احيانا معرفة اسبابه ، وقد تكون هذه الاسباب غريبة عن برنامج « كلمات الشرك » ؛ بل هو تأثير قد ينتج على الخصوص من الدقة في وضعية الآلة نفسها ، او من الحالة الصحية النفسية التي فيها قد يكون الشخص الواقعة عليه مثل هذه التجربة : إن لكل إنسان ميزاته الخاصة ؛ وعند التدقيق ، تضرب المقاييس وتنشوش .

فمن إذن ، على ما قال لي الكثيرون ، امام تشخيص علمي سديد ، شبه ما يكون بتشخيص الزائدة والامراض

البدنية من قبل الأطباء. فما تراه يكون فجوى الاعتراضات،
 وإيهما قائم على أن التجارب المتصلة بعلم النفس المبني على
 القياس المتري ليس لها من العصمة ما يكفي لوقايتها من
 الخطأ وسوء المصير؛ على أنه، في الواقع، قد أصبحت هذه
 الآلة أداة حكم تلج البواطن مخترقة حرمة النفس البشرية،
 ساعة في «سرق الاقرار»، على ما قال الصحافي السويسري
 «جان ديغري» Jean Degrix في مقال تصويري رائع نشرته
 له جريدة الـ «كوريه دي جونييف» بتاريخ ١٩/١٠/١٩٤٨.
 أما نحن فنقول في دورنا: مهلاً يا أيها الناقدون على الأوضاع
 مهلاً! إن الخوف الذي تخشون مغبته، والذي أثاره البعض دون
 تحفظ حتى الآن حول هذا الموضوع، لا مجال لوقوعه البتة!
 فتجاه هذه النقطة الحساسة من ضبط الآلة المنوّه بها، لن
 نكون من الصواب القول بأن ليس من شأنها في الأساس
 أن تحد من قيمة هذا الأسلوب البشري الذي لا يحمل في
 متنه، مسؤولية كبوى، بينما جوانبه غير معرضة لسهام الخطأ؟
 وإننا، إن نستثن علم الرياضيات، لما هو عليه من الأوضاع
 الخاصة، فكل علم آخر هو نسي في الحقيقة الواقعة. ولو
 أخذنا موضوع «الشهادة» نفسها، فما عساها تكون قيمتها

العلمية ، بعد الذي قرأنا وسمعنا وخبرنا ؟ أو لم تتفق جميعاً على القول مؤكداً بأن ليس هناك حتى الآن من داع يحول دون القول بأهمية الشهادة في الأدلة الثبوتية ؟ أوليست هي عين الحقيقة في ما يعود إلى اوضاع علمية أخرى مثل علوم « الاقنسة البصرية » و « وصف تموجات المذيعات » و « فحص الدم » وغير ذلك من الامور ، مما لا يمكن القول بعصمته من الخطأ في هذا العالم المليء بالنواقص والاشغالات ؟ اجل ، إن العصمة لله وحده !

وعلى ذلك ينبغي للقضاء ان يأخذ من نتائج هذه الاختبارات الالوية اسباباً تساعد على تكوين فكرة تقديرية مطلقة . اما الغاية من مثل هذه الطرق العلمية ، فان هي سوى الحيلولة دون استعمال اساليب في الاسنطاق بنيت على الضرب والتعذيب والوعد والوعيد ، وأكل الدهر عليها وشرب . هذا وقد سمعنا العلامة « غرافن » يتساءل في اسف ظاهر فيقول في ذلك : « اين أوروبا من « فاضحه الكذب » ؟ ... اما حان الوقت الذي يضعون فيه حداً للتحقير المقيت من هذه الاساليب البالية ، فيعملوا من الايدي ما لا يعرف غير لغة السياط ؟ » ويجدر بنا ، في هذه المناسبة ، ان نذكر مجدداً « جمعية

المحاميين العالمية» التي ، في اثناء المؤتمر الدولي المنعقد في لندن بين ١٩ و ٢٦ تموز ١٩٥٠ ، وهو المؤتمر الذي مثل فيه لبنان حضرة النقيب الاستاذ جان تيان ، وضعت في جدول اعمالها قضية « فاضحة الكذب » ، للنظر في ما يعود إلى نتائجها واستعمالها في دوائر القضاء ، بعد إذ كان الاستاذ العلامة « ابو » ، احد مقرري اللجنة ، قد تقدم ، كما سبق فرأينا ، بشرح مسهب تناول فيه هذه القضية في زمانه ، حتى بتنا ونحن ، كسائر المؤتمرين ، نسائل انفسنا قائلين : هل في الامكان تجاهل ما هناك من الحجج الدامغة ، بعد ان عالج الموضوع اربابه من اهل العلم والمعرفة ؟ لقد تركنا ذلك للاختصاصيين من اهل النظر يقولون فيه القول الفصل .

وإننا ، على كل حال ، لفي انتظار ايضاحات أوفى وأوسع تداع في القريب العاجل على عالم التحقيق والمحققين . وفي دوائرنا الرسمية ، بحيث نصل بها إلى قرارات تطبيقية يتم معها لميدان النظريات امر النجاح والفلاح .

لا تكتب جريدة « دربوند » السويسرية بتاريخ ١/٣/١٩٤٩ ، تحت عنوان « الاساليب الممنوعة في اصول المحاكمات الجزائية » ،

مقالاً شائعاً للاستاذ « بفننغر » Pfenninger ، علق فيه على حكم مقاطعة « برن » ، المنوه به آنفاً ، بما يلي : « قد رأت محكمة برن ، في تحقيق حضره المستنطق ، مخالفة مزدوجة لمنطوق القانون ، وذلك في ما يعود إلى المادة ٩١ والمادة ١٠٦ من الاصول الجزائية » . وقد جاء في الاسباب الموجبة في هذا الحكم الشهير ، الذي ابطال بموجبه التحقيق المبني على « مكبرة الصوت » microphone ، ان الاقرار لا يمكن ان يستزع انتواعاً على هذه الصورة ؛ فقد راج « وايبليغر » Waiblinger ، على أثر « ديتلم » Diethelm ، يعلق على ذلك في اطروحته المعنونة ، « الاقرار في التحقيق » ، فقال : « هناك الجاسوسية السرية والكحول والتأثير النفساني المتنوع وما اشبه ذلك من الاساليب الشائنة التي لم يعد بينها في الحقيقة سوى خطوات معدودات ... » .

ونذكر ، في هذه المناسبة ، ما حملته البنا مجلة « العلوم الجنائية » من الاحتجاج الصارخ الذي ادلى به الدفاع حول قضية « ووغ » Affaire Woog ؛ فقد جاء في بيان الاستاذ المحامي « سنهوسر » Me. Sennhauser قوله : « حقاً إن اسفي اعظم لما اشهده من التطبيق الذي تناول مثل هذه الاساليب في

سويسرا، موطن الحرية قبل كل شيء. ولم تلبث صحافة اليسار ان ايدت هذا الاشتزاز. فكتب مثلاً ناظر الدولة المجري الأستاذ « ايفان بولديزار » Ivan Boldizar مقالا لاذعاً في هذا الموضوع نشرته له مجلة « نيزافا » بتاريخ ١٤/٣/٤٩، وجاء فيه من الانتقادات المرة شيء كثير. كما اننا نلاحظ ويظهر ايضاً، عند البحث والتدقيق، ان « الرايخ » الثالث لم يتأثم من استعمال مثل هذه الاساليب، لا سيما ان العلامة « كوهلر » Kohler كان قد قال بها منذ عام ١٩٠٥، وجاءت من ثم مجلة « الدوتشن جورستن ريتونغ » فایدت ذلك في كل جراءة ورقة، مقدمة إياه للعالم بمثابة اقتراح يعمل به. وهل في وسع اي الناس تجاهل الخدم الجليلة التي اسندتها مؤخراً هذه الالة الجديدة التي تحمل اسم : **magné Toplcone** إلى المجتمع الانساني عامة، فلى العدالة الفرنسية خاصة، وذلك في قضيتي « اراس » و « ديماس » : *Affaire d'Aras, Affaire Demess* :

هذا وفكرة التحقيق تسير في جو تغمره المغناطيسية التي، من جراء ما هناك من الهجمات الماكسة، تعتبر بين الوسائل، بمثابة وسيلة قانونية تريد في وطأة الاساليب الحديثة. ان

الاذن ما فتئت تردد ، في عالم الجنائيات ، صدى المعلم الاكبر ،
 الصديقي والعلامة البلجيكي ، النقيب « كولينيون » Collignon ،
 إذ انتصب هناك انتصاب الطود وهو يصرخ ، عند احتدام
 النقاش في هذه القضية ، غاضباً مزجراً من مؤخرة القاعة في
 مؤتمر الدفاع الاجتماعي بـ « لياج » وهو يشدد في قوله : « كفى !
 كفى ! إن لفي تصرف المحققين انتهاكاً فاضحاً لحرمة الباطن
 المقدس !... قفوا يا ايها المحققون ، عند العتبة من هيكल الاقداس
 ولا تدنوا من كعبة الانسانية الحرام !... إن اقتحامكم باطن
 هذا المقدس الرهيب ، اعني به هذا الكائن المعبر عنه بلفظ
 « انا » ، لهو جريمة اشد هواناً مما تدعون التفتيش عنه !... »
 ومع هذا ، لم تهدأ العاصفة إلا إلى حين ، حتى إذ كانت مأدبة
 مدينة « سبا » الوداعية ، راح هذا الصوت الكبير يدوي ثانية
 وهو يحذر العالم المتمدن منذراً إياه بقوله : « ... إن العدالة
 الحقيقية ليست لبني الانسان ! بل هي لله وحده !... إياكم
 ادعو ايها السادة ، قضاة ومحامين ومحققين ، علماء واطباء
 ومفكرين ، بمن جئتم اليوم فاجتمعم للتحقيق في سبيل اهداف
 سامية ، إياكم ادعوا لتسجلوا علي ما اتقدم به اليكم طائعاً
 مختاراً ، وهو اعترافي الصريح بأن ليس للعلم والعلماء ان يعلنوا

النفيير العام من يوم الدينونة الاخيرة! »
وقد شأت الظروف مؤخراً فخرج علي النقيب « كولينيون »
نفسه في مكنتي بيروت ومكث لدي بضع ساعات تسنى
لي معها مباحثته مجدداً في هذا الموضوع ، فاذا به يثور مضطرباً
حين وجهت اليه ، بصورة خاصة ، سؤالاً استوضحه فيه ثانية
رأيه في القضية . وقد عدنا بالذاكرة والذكريات إلى مؤتمر
« نلباج » ونحن امام الشاطي. السمنجوني في لبنان الجليل ،
فقال : « ككن على ثقة يا صاح بأنني ما برحت أو من بالقيم
البشرية ، مها سفلت وانحطت في نظر العالم الاجرامي . وان
من واجبنا ان نتشبت بالمحافظة على الشخصية الانسانية ، حتى
ولو كنا امام مجرم حقيقي ، كما اعلن مراراً صديقنا « غرافن »
في لهجة المخلص الصريح ، وهو القاضي ، بل القاضي الكبير ،
وليس وكيل الدفاع مثلنا ... على كل حال ، إياك والتردد في
مثل هذه الامور يا عزيزي ، وقدس الاقداس في كل منا
بن يدخله احد غير ملاك الردي ، وعند دنو الاجل فقط !...
فاكتب ما شئت في هذا الصدد . بل ردد ، على مسامع الشرق
والغرب على السواء ، إنني إنما اردت الكلام على الدوام بوصفي
إنساناً قبل كل شيء . . . وما احترام القيم الانسانية في نظري

غير الحقيقة نفسها ، وفخرنا الاكبر يا بني ، هو الدفاع عن هذه القيم ، وبالتالي عن الحقيقة ، قبل ان نؤمن ، بحكم المهنة ، امر الدفاع عن المتهمين ...»

حقاً إن فكرة التحقيق في جو الغيبوبة المغناطيسية هي ، في نظر من اراد التمييز والتدقيق ، على غاية من الدقة والخطورة ، وذلك لان ليس لمثلها وسائل ان تصل مباشرة بالباطن ، ولان في استخدامها نوعاً من الانتهاك لآخر معقل للحرية والكرامة الانسانية

لقد قل « ميان » Mimin في القرن الماضي : « إني لالجا إلى شتى الطرق احاول بها العثور على اسباب قضائية تحظر استعمال المغناطيس في التحقيق » . إلا ان « لياجوا » liegeois لم يتردد عام ١٨٨٤ ، وفي حضرة المبتئين في مؤتمر العلوم الادبية والسياسية ، في الجواب بما يلي : « لا يسعني الاعتراف للعدالة بحق تخدير وعي المتهم ، توسلا بذلك إلى تنحية إرادته جانباً » . ثم هك العلامة « فلوريان » Florian الذي راح ، امام هذه اعضلة ، يتسأل في كتابه الموسوم بعنوان : « التحقيق » فقال : « وهل يمكن الوقوف على حقيقة الجرم ، استناداً إلى ما يقوله المتهم تحت تأثير المغناطيس ؟ » .

هذا ولا يسعنا أخيراً إلا ذكر الغرض من الباب الخاص بهذا الموضوع في درسنا العلمي الاجتماعي المتعلق بقضايا الجزاء، والذي، عند أول فرصة إن شاء الله! سنصدره باللغة الفرنسية تحت العنوان « غداً سنهزم الجريمة » Demain, Nous Vaincrons le Crime! . حقق الله الآمال، وسدد منا الخطوات، خدمة للعلم والوطن والانسانية على السواء!

زد على ذلك ان ما درج عليه علماء الطب مؤخراً في مداواة الامراض النفسية بالاستناد إلى المغناطيس وبشراف مؤسسة الـ « سلبتريار » salpêtrière (١)، قد انتقل إلى التحقيق القضائي يجرونه، كما في عالم الطب، تحت وطأة المغناطيس نفسه، وفقاً لمبادئ المدرسة التي يقوم على رأسها المعلم الفرنسي الاكبر، الدكتور « بيار جانيه » Dr. Pierre Janet — هذا المعلم الذي، لما هو عليه من غزارة المادة والعمق والتبسط،

(١) ومن قولهم في هذه المؤسسة الكبرى انه: « اتى حين من الدهر كان فيه مستشفى « السلبتريار » في باريس قبله الانظار من اطباء وعلماء النفس ووجوه المتففين، وذلك لما ظهر هناك من جديد الاتفاق التي اكشفها الاستاذ « شاركو » Charcot في ابجته حول الامراض العقلية والعصبية ... وانت هذه الابحاث في جذتها تبشر بانقلاب غير يسير في المعارف الفلسفية والتاريخية والحقوقية ... ».

يجلس على حق في صدر المستبحرين من اولى البحث والتدقيق .
يقف الدكتور نقولا فياض عند الابحاث التي وضعها في
« الهستيريا » *hystérie* و « التنويم » *hypnotisme* « شاركو »
وتلاميذه في تلك الدقة المعروفة والاخلاص للحقيقة فيتساءل ،
مع غيره من رجال العلم والتحقيق قائلاً : « هل يمكن
استخدامها في العدالة بالدخول إلى اعماق نفس المجرم ، او
بالاخرى المتهم ، لاستخراج الحقيقة منها في ما دفع إلى القضاء
من اجله ؟ » . وعلى هذا يتمنى علامتنا ، الطبيب اللبناني الاشهر ،
ان ينحصر البحث اولا في ما يلي : إزاء متهم ينكر التهمة
الموجهة اليه ويلج في الانكار ، هل يجوز لقاضي التحقيق ان
يستعين بالطبيب لتنويمه ؟ وفي حالة النوم المجلوب الذي يقيد
الارادة ، هل يمكن تصديق المتهم واعتبار ما يدي به
من الاعترافات صادقاً ، بعد ما كان كل ما يقوله في حالة
الصحو كاذباً ؟ »

ان علينا ، بادىء ذي بدء ، ان نقول اثر علامتنا : « لا
ريب في انه ، اذا كان ثمة ذريعة أكيدة للوصول الى الحقيقة ،
فلا عذر للقضاء في اهمالها ، ولا سيما لان الشك واليقين
يتنازعانهم في اغلب الاحيان ... » . اجل انها ثورة شنها الاحرار

على التقاليد الموروثة تعمل العامة بها دون نظر وروية...
 ألا بوركت من ثورة فيها كل النفع والفائدة للعدل والحقيقة !
 ان هذا التحليل القضائي الممغط قد لجأوا اليه ، اول ما
 لجأوا ، على ما قال بعض علماء التحقيق ، في بلاد المجر . اما
 في سويسرا ، فان الرئيس « غرافن » ينفي بتاتا كل ما قيل
 حول استعماله هنالك ، الا ، اللهم ! في حادثة واحدة كانت ، في حد
 ذاتها ، نافذة فعلاً ، وقد وقع ذلك ، على قوله ، في عام ١٩٢٢ ،
 اذ حاول احد المحققين القضائيين استخدام هذه « الطريقة
 الحديثة » في « قضية رسائل تول المغفلة » *Affaire des lettres*
anonymes de Tulle الشهيرة ، هذه القضية التي كانت على جانب
 كبير من الشهرة . بيد ان القضاء تدارك الامر عهدئذ فسحب
 التحقيق معتبراً : « ان في ذلك انتقاصاً من حرمة الانسان
 وكرامته ومن حقه المقدس في الدفاع » . وهي الحادثة التي
 نوه بها العلامة « دونديو دي فاير » في كتابه : « الموسوعة
 الجنائية والشرع الجزائي المقابل » .

وكتب احد اساتذة الشرح الجزائي في كلية باريس يوماً
 فقال « إن الذين يؤمنون بالتنويم يعتقدون بأن للنوم سلطاناً
 يمكنه من وضع المنوم تحت إمرته ورحمته . فكيف يصار ،

والحالة على ما ذكرنا، إلى تصديق ما يقوله هذا الأخير، ما دام جوابه صدى جاء نتيجة تلقين مقصود مدبر، وليس نتيجة اعتراف حر وإقرار اختياري؟»

لقد قل «ذيبارون» Dijaron، المدعي العام في محكمة التمييز، مصرحاً بكل جرأة وشجاعة: «لا اظن ان هناك ما يمكن معه السماح لفضي التحقيق بطلب الاستعانة بالطبيب لتتوهم المتهمين وحل عقدة لسانهم على الرغم منهم. والسبب في ذلك انه ليس بثابت ان الحقيقة تخرج من افواههم بهذه الطريقة؛ على ان جميع الناس، فضلا عما يساور النائم من مختلف الحيات، على حال واحدة من الاستعداد لقبول التتويم المغناطيسي. بل ان منهم من يقاومون بشدة ارادة المتوهم محاولين، فوق ذلك، غشه وخداعه. فلا اتصور، والحالة تلك، كيف يمكن الحكم على متهم او تبرئة ساحته، بالاستناد إلى ما يقوله في غمرة من النوم مصطنعة، او حالة نفسية مريضة. واني لا اعتبر هذه الطريقة غير شرعية، ولو هدفوا معها إلى استجلاء الحقيقة. صحيح انها طريقة تختلف عن طرق التعذيب في القرون الوسطى، لانها لا تستعمل الالة كواسطة للاعتراف، ولكنها تشبها من جهة اخرى؛ ذلك بأن الاعتراف يجري بصورة

قهرية لا اثر فيه للحرية والاختيار .

وقد ابدى « جيلوت » Gillot ، قاضي التحقيق وعضو ندوة العلوم ، فقال في دوره بمثل هذه التحفظات حيال مخاوف مشابهة فقال متنبئاً : « لا اظن المستقبل يحفظ للتنويم شأنًا في حياتنا القضائية ؛ ذلك لان التأكد من صدق المتهم واخلاصه امر صعب للغاية ... » وقد اثبت الواقع هذه النبوة إثباتاً ظاهراً بيناً ، إلا أن ذلك لا يمنع « جيلوت » من متابعة منطقته فيردف قوله : « وقد يحدث لكثير من المتهمين الذين نحاول انتزاع الحقيقة من افواههم انهم ، في حالة النوم الطبيعي ، يحملون ويتكلمون بصوت مسموع ؛ وقد تكون هناك اسرار يفشونها ؛ فلا حق لنا في اعتماد هذا الكلام الصادر عنهم دون إرادتهم آخذين إياهم بطريقة الغدر ، لان المتهم يجب ان يكون حراً في دفاعه . »

بل هناك اكثر من ذلك : ألم نسمع بأن احد الاطباء الشرعيين الالمان قد طالب يوماً بتنويم الشهود انفسهم ؟ فإلى اين نحن صائرون ؟ لا نشك في اننا سائرون في اتجاه عوالم غريبة مخيفة بلغنا منها حدود الشاطئ وقد تقدم ايضاً احد الاطباء الشرعيين بمشروع رسمي في هذا الصدد نوهت به مجلة

« الطب الشرعي » (عدد ٦ من عام ١٩٤٥) وقال فيه صاحبه :
 « إن خير معين في الكشف عن الحقيقة ، هو تنويم الشهود » ؟
 إلا ان الاقتراح قد وضع ، والحمد لله ، فوق الرف ، دون ادنى
 تعليق ...

والا ، فلنتصور مثلاً قوة الوعي في احد الناس وقد اتبع
 لها ، وهي خاترة القوى ، ان تعرض ما لديها من البضائع ،
 كما هي على علانها ، في واجهات مشرعة الجوانب ، يخالف الحق
 فيها الباطل والباطل الحق ، فلا يبقى هناك شيء خفي ، مع
 ان ما هناك بليلة في بليلة ، بل كأن الضوء الذي يشيع في
 جنبات مثل هذه الواجهات ، طلباً لازالة الظلال والافياء ،
 قد بات وهو يمسح الخطوط مسحاً كلياً حتى نرانا ونحن امام
 شبح شفاف يعرف كل شيء ... اجل ، يعرف كل شيء ، بيد
 انها معرفة اضحى معها هذا الشيء . وهو لا معنى له ولا مغزى ..
 ثم لا نشك في ان هذه الوضعية الحارقة ، التي تميظ اللثام عن
 وجه الحقيقة طاردة إياها طرداً من قلعة الانسان الداخلية ،
 قد انتهت بالقضاء على جوهرها السليم ، بحيث امست وكأنها
 حقيقة الجحيم ليس إلا . وقد قيل في الانجيل الكريم : « لا
 خفي إلا سيظهر ، ولا مكتوم إلا سيعلم ويعلن » . فهل ترانا

اليوم على شفا جرف هار من نهاية هذا العالم؟! ان العلامة «كولينون» قد حضر علينا ، في اكثر من مرة ، محاولة النفخ في نفير الدينونة الاخيرة ؛ وما كان الحق إلا في جانبه .

إلا ان الدكتور فياض يؤكد ان التويم المغناطيسي قد أدى إلى العدالة خدمات لا تنكر . ثم يستدرك قائلاً انها ، كما سنرى نحن ، حوادث محدودة خاصة . وهنا يروي ، في مؤلفه القيم ، « من نافذة العقل » ، المطبوع في دار المعارف بمصر في سلسلتها « إقرأ » ، حادثتين غريبتين كان المتهم فيها مصاباً ببعض الاضطرابات في الجهاز العصبي . فاذا أدرك الطبيب ذلك ، عمد في سهولة إلى التفقيش عن الصلة الممكن وجودها بين هذه الاعراض والجنابة او الجنحة التي ارتكبها ، حتى إذا استوثق من ذلك ، امكنه ، بالامتحان ، ان يظهر للقضاء براءة المتهم :

اما الحادثة الاولى فتتلخص بانه سرق لاحدى السيدات بعض المجوهرات ، فاتهمت هي الخادمة بالسرقة ، لانها وحدها كانت تحمل مفاتيح الخزانة ؛ وعلى هذا ، اودعوها السجن دون ان يكون ثمة برهان قاطع على صحة ادعاء السيدة ، إذ كانت الفتاة تنكر كل الانكار ما الصق بها . ولكن راهبة السجن

المشرفة عليها لحظت لديها اشياء غير طبيعية ، وتبين لها ان السجينة كانت ، من حين إلى آخر ، تتعرض لحوادث « النيدلة » *somnambulisme* ، اي القيام في النوم والاتيان بحركات واعمال لم تكن لتشعر بها وتذكرها في اليقظة ؛ فجاء الطبيب ونومها ، ففقرت الفتاة ودلت على المكان الذي خبأت فيه المجوهرات . بيد انها ، بعد اليقظة ، ما لبثت ان عادت إلى الانكار بكل ما فيها من قوة ويقين ؛ الامر الذي لم يكن معه تبيان الحقيقة امراً صعباً ، وان الفتاة لم تكن ، في « حالتها الثانية » *Etat second* ، مسؤولة عما تفعل .

أما الحادثة الثانية ، فيروى فيها ان رجلاً مشهوداً له بحسن السيرة والاخلاق ، كان موضع شكوى ادت الى رفع دعوى عليه بتهمة « الاعتداء على العفاف » *attentat à la pudeur* . واكن الطبيب الذي وكل اليه فحصه ، وجد عنده اضطراباً عصبياً كان يسبب له « حالة ثانية » كان يظهر معها على غير طبيعته ؛ وكان التتوييم احسن وسيلة لايجاد هذه الحالة الثانية التي كان يبدو فيها وكأنه رجل يختلف كل الاختلاف عن الرجل الاول . وفي هذه المناسبة ، لابد من الاشارة الى نظرية « الشخصية المزدوجة » *Dédoublement de la personnalité* التي

اعتمدتها جهة الدفاع بلهجة تجلت فيها روائع البلاغة والبيان ،
وذلك في احدى الدعاوي الجزائية المشهورة التي تناقلت اخبارها
جرائد لبنان جمعاء ، بل جرائد الشرق بأسرها ، ناشرة ما
احاط بها من ملابسات واسرار ...

هذا ما يقول به علماء القانون ، ولا يختلف الاطباء عنهم
فيه بشيء . . وقد اجمع المشهورون من هؤلاء - وعلى الاخص
« شاركو » الذي يعد امير التنويم وأباه ، ثم الاستاذ « مونه »
Monet الاختصاصي في الامراض العقلية الذي اتبح له التنويم
امام القضاة - على القول ، على حد تعبير الدكتور « نقولا
فياض » : بـ « ان الالتجاء إلى التنويم ، للحصول على اعتراف
من المتهم لا يمكن الحصول عليه بغير ذلك ، هو رجوع الانسان
القهقري إلى القرون الوسطى ، ايام كان ديوان التفتيش يكلف
الطبيب والجراح فحص من كانوا يحسبونهم مشيطنين ، ليروا
ما إذا كانوا لا يحملون في ابدانهم « طابع الشيطان » ... » ؟
وخلاصة القول ان تنويم الانسان وحرمانه حريته ، لملحه على
الاعتراف ، لعمل شائن وقبيح ليس من القضاة اليوم من يقبل
به ، حتى ولو ظهر هناك ، كما في حوادث السكك الحديدية ،
ما يحتاج معه إلى ذلك ؛ على انه كثيراً ما يقام على الشركة

دعوا يزعم بها مقيموها انهم اصابوا بضرر في صحتهم او عطل
في اجسامهم فلا تصدق الشركة ما يزعمون ، بل تطلب إلى
الطبيب القيام بالكشف اللازم وبرد مزاعمهم . ولدى الطبيب
وسيلة لا تخطيء ، هي التنويم بالكولوروفورم . غير ان
استعمالها منوط برضى من يطلب تنويمه ، ومن البديهي ان هذا
الرضى لا يتم الحصول عليه .

وهناك خطر آخر يجب الحذر منه ؛ فقد يكون بين مرضى
الاعصاب الذين يقبلون بالتنويم من هم من فئة الخادعين ،
فيحاولون التغرير بالطبيب وخداعه ، إذ يتفوهون بأشياء لا صحة
لها ولا غاية منها إلا اثارة الشبهات والريب في حق الآخرين ،
والاغراق في تضليل المحقق .

على اننا ، فضلاً عن ذلك ، لو اجدون ، عند تصفح « المجلة
العالمية الخاصة بالتحريات الجنائية » - ايار ١٩٤٧ - زبأ هاماً
يتلخص بأن امرأة وقعت التهمة عليها بقتل اربعة اشخاص ، فاعترفت
في « ميلانو » ، خلال العام نفسه ، بجريمتها الرباعية ، متأثرة بهذه
الطريقة الجاري استعمالها آنئذ في الاستنطاق . ومع ما ينبغي
من التحفظ بنديه في ما يعود إلى صحة هذا الاعتراف ، لا
نحجم عن تسجيلها واقعة تم فيها بالعمل استعمال هذه الطريقة

في اثناء التحقيق الجنائي . وان ما يبدو من الصعوبات في تطبيق مثل هذا التصرف ، قد جعل الوسيلة المشار اليها تضمحل اضمحلالاً مدهشاً . غير ان اكتشاف وتطبيق الطريقة المشهورة باسم « التحليل بالتخدر » narco - analyse وليس بما عرفه الغربيون من علماء الطب باسم « التشخيص بالتخدر ، narco - diagnostic ، فقد بعثت ثانية بفضل هذا الاسلوب ، وانتقلت من ثم إلى عالم القضاء حيث عقد لها اللواء فكان منها أطروحة العصر ، بل شغل العلماء والادباء والصحافيين الشاغل ؛ ذلك انه طالما عولجت تحت هذا العنوان المغربي : « ميثرة النفوس » او « مصل الحقيقة » .

« مصل الحقيقة » ! ومن لم يسمع بمصل الحقيقة ؟ بل قل : من لم يناقش فيه يوماً في بلاد الغرب ولم يشاحن ؟ ولكن ، مع كل اسف ، في جو متلبد بغيوم الجهالة في غالب الاحيان - جهالة ، ان يكن لها وجه من العذر ، فلانها تعود إلى اصول فنية حديثة مترامية الاطراف تحمل في جنبها كثيراً من المتناقضات ؛ فلا عجب ، والحالة تلك ، ان بالغ الغرب في اهتمامه بثورة مثلها عظيمة مروعة حقاً يندلع لها في عالم

التنقيب والتفتيش عن الحقيقة إلى هذا الحد .
 بيد ان هناك سياسة كانت في الواقع ، على ما سنرى ،
 صاحبة الباع الطولى في إذكاء نار النزاع واحتدام القتال ..
 وما يدري غير الله ما عساها تكون اوجه الانقلاب في
 يومنا هذا ، او في الغد القريب . أولا نشهد في كل ساعة ما
 يؤيد القول بزوال هذه الوسيلة زوالا تقضي به عين السياسة
 التي كانت هي الباعث الاكبر على خلقها ؟ ومها يكن هناك ،
 فلنتصور مثلاً هذا « المصل العجيب » الغريب ، وكيف ان حدود
 ما تعنيه لفظة « انا » لا تعتم ان تنهار انهياراً ، وقوة المراقبة
 تنهزم انهزاماً ، وهي شكية السلاح وأجن من ارنب ، حتى
 تبدو للعين إلى جانبها ذكريات شتى اثقلتها المتاعب والمصائب ،
 وباتت من مدمى الخطوط ما يستفيق معه الذهن بعد سبات
 عميق في احضان ماض لم يخل من اسباب القلق والارتباك
 الشديدين .

« مصل الحقيقة » ! ولا يكاد يمضي على الغرب اسبوع واحد
 حتى نسمع في صوت الصحافيين والمؤلفين ما ينبئ بوجود
 مجرمين كبار قيل انهم اعترفوا لمجرد معرفتهم بأن في زوايا
 الخزائن المحفوظة في مختبرات التحقيق مصلاً عجيباً ، دون ان

يتقدم أحياناً من يهدم باستعماله . بل سمعنا ، أكثر من مرة ، بأن هناك من المتهمين من طالما طالبوا باستعمال هذا المصل ؟! وهو ما سنعود إليه فيما بعد ، وما نقول معه علي الهامش مرددين ما جاء في جريدة « اورور » الفرنسية في عددها الصادر بتاريخ ٢٧/١٠/١٩٤٩ ، وهو ان محامي الدفاع قد استغلف محكمة الجنايات في « نانسي » متشبهاً ، في استخلافه ، بضرورة استعمال « مصل الحقيقة » في مقتل الاب « ريمي » *Affaire du père Remy* ، وداعياً إلى اقرار المبدأ من هذا الاستعمال . وقد كان طبيعياً ان المحكمة لم توافق على طلبه ؛ إنما يظهر ان هذا الدفع كان من اقوى العوامل التي ساهمت في إنقاذ رأس هذا المجرم . بل نرانا وكأننا نسمع اليوم احد المجلودين بالسياط يصرخ والدماء تسيل من فمه ويديه : « بربكم ! اين هو مصل الحقيقة ؟! » إنه يطلبه إبان التحقيق ، بينما نجد الاول يطلبه في اثناء المحاكمة ، تبرئه لساحته .

ألم يقل العلامة « غورف » في كتابه ، « السلطة القضائية » : « ان تحقيق العدالة تحقيقاً فعلياً إنما هو في اكتشاف الحقيقة قبل كل امر آخر » ؟ . وهل ترام في سبيل ذلك يستعينون بـ « مصل الحقيقة » ؟

بل راحت موجات الاثير نفسها تثقل في شباط ١٩٤٩ ،
 اكثر من مرة ، عين هذا الموضوع نسمعه من محطة « جونيف » ،
 هذه المحاضرة التي اسمها العلامة الاكبر « كابو ديستريا »
 Capo d'Istria « مدينة الفكر ومثارة العلم » ، إذ راح الاستاذ
 « غرافن » يذيع منها حديثاً قيمياً في هذا الصدد ، كان له
 اكبر الاثر .

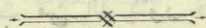
على اننا ، والحالة تلك ، لنرانا على حق إذ نستوضح ،
 مدفوعين بأخلص ما هناك من التجرد العالمي النزيه ، فنقول
 متسائلين : وابن الحقيقة من هذا المصل - « مصل الحقيقة » ؟
 بل نلح في هذا التساؤل ، لاسيما بعد سماع احد العلماء يقول :
 « لقد اسموك « مصل الحقيقة » ، بيد انهم - سبحانه الله ! -
 قد اخطأوا في نفس حقيقتك ! »

لقد جاء مثلاً في قضية « وليم هيرنس » Affaire William
 Herens ، ذلك الطالب الاميركي المتهم بجريمة الاعتداء والقتل ،
 أنه ، في دوره ، طالب في إلحاح بوجوب استعمال « مصل الحقيقة » .
 بيد انه سرعان ما اعترف ، على ما روت الرواة ، بكل ما
 كان لديه ، قادراً بذلك مقدار القوة من نفسه ، بأكثر مما
 كانت عليه في واقع الحال تجاه « مصل الحقيقة » ؛ مما جعل

بل هناك من الصحافيين الفرنسيين من كتب في هذا الصدد فقال هازلاً مستضحكاً: « انه مسجوق اميركي؟! » ثم جاء مؤخراً احد العلماء الاميركيين فأجاب في رده على كتاب وجهه اليه في هذا الصدد حول حقيقة المصل المذكور: « لم نفهم بالضبط ما انتم طالبون... فهل في هذا التحفظ والاستفهام الانكاري، هل في هذا التجاهل يا ترى ما يشعر بالاحترام يقدم على قدمي الفضيلة؟! ام هناك غير هذه الحقيقة؟! وما يبدو الان ظاهراً ان قضية « مصل الحقيقة » هذا قد شبت ناره الالمس في بلاد « العم سام » كما تشب نار الحريق تلتهم المشيم اليابس . وان من يتنكرون لها اليوم هناك هم عين من دعوا لها من ذي قبل؟! . وقد يكون ذلك نتيجة ما اخذنا فيه نحن من الاهتمام بالقضية . ومهما يكن من غوامض ، فان للعالم الجديد في شؤون اسراراً قد لا يدركها غير علماء الغيب!... »

بل هناك اكثر من ذلك ؛ لند رأينا العلامة « مارسيل بيكار » - وهو الذي حاول ان يكون من هذه الاساليب المبتدعة حديثاً كاهناً في عين الوقت وقرباناً - يكتب مثلاً في جريدة « باري بريس » ، بتاريخ ١٧/٩/١٩٤٨ ، مقالا شيقاً

تحت العنوان : « لد اختبارت مصل الحقيقة » ، فكان هو الضحية ،
وكان هو الحكم !!! » .



ولدى التحقيق في امر هذا المصل العجيب يظهر لنا ان
لا بد من العودة إلى اختبارات ومؤلفات الدكتور « روبرت
هاوس » Dr Robert House في ولاية « تكساس » ، ان نبغ
الوصول إلى اصل هذا المصل الذي فيه ، على ما يقاله ، استعمال
الطبيب المذكور ، للمرة الاولى ، مادة ال « سكوبولامين »
scopolamine في التوليد . وقد تبين له في حينه ، ان
بامكان المخدر بسط سيطرته على الارادة دون اي انتقاص من
قدر القوى والملكات الاخرى . وبتاريخ ١٣/٢/١٩٢٢ ، قام
الدكتور « هاوس » في سجن « داليس » بتجربة في حقن الاجرام
على المدعو « سكريفنر » Scrivener ، فتوصل ، ان صح ما جاء
في المقال المنشور في « الجريدة الاميركية الخاصة بالعلوم المتصلة
بشرطة التجري » تحت هذا العنوان : « استعمال السكوبولامين
في الجنائيات » ، إلى نتائج جد مرضية حملت العقيد « غودارد »
Colonel Goddard على مواصلة التجربة في مخبرات « تشيكاغو » ،

فاذا بالعتيد يجبر ايضاً في دوره ، عدداً كبيراً من الصفحات ، لا سيما في مجلة « هيجيا النيويوركية » ، حول هذا الموضوع . وبناء على طلب من الدكتور « هاوس » نفسه ، عبر « سكريفتر » عن رأيه في التجربة ، بكتاب شخصي بعث به إلى طبيبه الموماً اليه وقال فيه : « ... اذكر ، ولا شك ، نص السؤال ، ولكنني كنت اجيب دون ادنى تفكير . وعندما عدت إلى وعيي ، تبين لي انني كنت ، إبان التجربة ، فاقداً كل رقابة وسيطرة على ارادتي ، فلم احر في الامر جواباً لامتناع ذلك علي ... - كلا لم أتألم على الإطلاق من التجربة ، بل اشكركم سيدي على تلك الفرصة التي تشرفت فيها بمساعدتكم ... وفي الختام ، أتمنى لكم التوفيق في تجربة الـ « سكوبولامين » ، خدمة للمثل العليا والخير العالم والحقيقة ودمتم ! »

لا شك في انها رسالة جميلة ولطيفة . ولكن ، ليسمح لنا الطبيب ، صاحب التجربة ، بأن نبدي له ربيتنا من كل هذا الشكر الذي يظهر انه ، على الاقل ، غير طبيعي ولم يأت عفو الساعة ، بل سبق صاحبه اليه سوقاً ، بعد إذ قرنه بأصدق التهاني ، و احر التمنيات (!؟) كأننا نعرف هناك من بحر الدعاية

غرف المعدم الجائع ... (فيك قديم دعاية لا واثق)

ذلك وان المحامي اللامع ، الاستاذ « ليون ديسبريه »
Léon Desprée ، قد اعار القضية اهتمامه في مؤلفه المعروف
باسم : « الوجه القانوني من العقاقير - التصريحات المعطاة في
ذلك » ، والذي منه نشر الشيء الكثير في « المجلة الاميركية
القانونية » ، لسان حال جامعة « تشيكاغو » : « اجل ! ومنذ هذا
التاريخ ، بدأت قصة ما اسموه « مصل الحقيقة » ، تتخذ لنفسها
من الدعاية الرخيصة طرقاً هينة ، طلباً للانتشار والتوسع ، بما
جعل القارتين ، القديمة والجديدة ، تباريان او قل تتبارزان في
عالم النظريات ، متسابقتين ، في دنيا النشر والتأليف ، في سبيل
« حقيقة او خرافة القرن العشرين » .

اما نحن فنعتبر هذا المصل « اكسير المحققين » ، ونقف
بالتسوية عند هذا الحد ، لان من حقنا ان نتمسك بعض
الشيء بالشك في حقيقة ما يدعون . وان نعد إلى الشائعات
المتناقلة عهدئذ حول الصحة من تطبيق هذه الطريقة المستحدثة ،
فنحن في عالم النقش والمشاحنات إزاء مقام قدر للقضية ان
تحتل منه ابرز المكانات ، حتى قبل انه ، بعد « السكوبولامين »
ليس الكذب امراً ممكناً ... وهكذا بزغ الفجر من تاريخ

« انتزاع الاقرار » بصورة علمية ، بزوغ الشمس في الافق
النقي الصافي .

قال الحاكم « جايمس ديفس » James Davis أنه - بفضل
ال « سكويولامين » ، وعلى ما يظهر فعلاً من مراجعة تقاريره القيمة
في ذلك ، قد توصل إلى اكتشاف مؤامرة خطيرة كانت تحوكمها
عصابة مؤلفة من اثني عشر مجرماً . إلا ان القضاء البريطاني ،
وهو الحريص على نزاهته وورزاته في الاحكام ، لم يأخذ بعين
الاعتبار تلك الاقرارات الخطيرة التي انتزعت من المتهمين
على الرغم منهم ... وبما نذكره في ذلك ، ان كلا من العلماء :
« روبنسن » و « غورف » و « رولان » ، قد تكلم في إسهاب
على هذه الحادثة ، وذلك في ما وضع من المؤلفات النفيسة
التي نوهنا بها مراراً في اثناء هذا البحث .

ثم جاء اخيراً دور الدكتور « كوسي » Dr. Cossa ،
والاستاذ « روبر » Raubaur اللذين ، في كتاب قيم يحمل
عنوان « مصل الحقيقة » ظهر عام ١٩٤٩ ، عمد الاول إلى
تلخيص رأي الطبيب في القضية ، وفرغ الثاني لايجاز رأي
القاضي في الموضوع . وهكذا لم تقف المسألة ، على ما يتبين ،
عند حد التأليف فحسب ، بل دخلت قصور العدل علناً ، حتى

ان النائب العام الفرنسي « فوشيه » Fouchet عمل على استبطن دقائقها في تقريره النفيس الذي نشر في « مجلة العقوبات والشرع الجزائي » بتاريخ ١٩٥٠/٢/٢٥ ، والذي فيه نجد على الخصوص روعة الادب والمسرح تستخدمان في استثمار فضول الرأي العام وبالع اهتمامه بالموضوع ، بعد إذ راح المؤلف يقتبس من الكتائب المسرحي الذائع الصيت ، « آلدوس هكسلي » Aldous Huxley ، عناصر جديدة كان هذا قد ضمنها كتاباته ، ومن أهمها مؤلفه الاخير ، « ابتسامة الجو كوند » ؛ وذلك بعد إذ كان الاديب الكبير « فيليب هريا » Philippe Herriot قد سبقه ، في هذا المضمار ، في مسرحيته العالمية ، « العذراء » .

إن التحليل القائم على تأثير المخدرات قد درسه ومحصن مقاييسه ، ولا سيما في عالمي الطب والطب الشرعي ، اعلم الناس بأسراره ، امثال « ديلاي » و « ليروميت » Lhermitte و « هوبار » من معهد الطب في باريس . اما الدكتور « ديفري » Dr. Divry و « بوبون » Dr. Bobon ، فقد أيدا النظرية القائلة باستعماله ، في تقرير لها موحد قدمه لمؤتمر الطب الشرعي المنعقد في « لياج » ١٩٤٧ ، ونلخص الان نحن اهم الذي جاء في ختامه فنقول : ان « التحليل بالمخدر » يؤلف قسماً من الفن الطبي لا يتعدى

نطاق الصفات النفسية ؛ الامر الذي ، في عرفها ، لا يجوز معه ، في النتيجة ، اعتبار ذلك ، من حيث الاتهام القانوني ، بمثابة نوع من الضغط الاستنطاقي ... بل استطراداً في القول منوهين بأن خطورته هي جد محدودة ، إذ لا يمكنه ان يصيب بأذية ، شخصية الانسان الجسدية والنفسية . على انها ، مع ذلك ، يسلمان بأنه - على سبيل التحفظ في الحالات الخطيرة وضمن حدود ينبغي للشارع ، حسب رأيها ، ان يصفها بكل اخلاص وعن وعي ضميري حي ، خدمة للحقيقة والانسانية - لا بد من إبقاء مثل هذه الطرق قيد الرقابة الدقيقة الشديدة .

فلذلك ، علينا ، ونحن في صدد التقرير المنوه به آنفاً ، ان نبدي ملاحظة هي في نظرنا ذات اهمية فنقول : ان النائب العام الفرنسي ، العلامة « طاهون » Tahon ، لم يمل فعلاً ، في المحاضرة التي القاها عند افتتاح الدورة القضائية في مدينة « لياج » سنتند ، ورغم كل ما قيل في هذا الباب - إلى تأييد الطبيين الآنفى الذكر ، لانه ينكر على الانسان ، كما تبين لنا في وضوح وجلاء ، حق استعمال « المصل » المذكور في حالة التظاهر بغير الحقيقة . زد على ذلك انه يحرم اللجوء إلى هذا الاسلوب الحديث في غير الاحوال الاضطرارية القاهرة ، دون

موافقة صريحة تبديها هيئة الاحالة .

وبما يزيدنا ثقة في ما تقدم ، كون « هويار » لا يتردد في توجيه الانتقاد إلى الموقف الذي وقفه الاستاذ « طاهون » ، والذي نعتنه هو بالترجرج والذبذبة ، متهماً إياه بالعودة إلى القول بنظرية الاجتهاد والتقدير . على ان « هويار » نفسه قد تبنى نوعاً هذه النظرية الطبية التي قال بها زميلاه هذان ، فأعلن مثلاً في كل جراحة ، قوله بأن « التشخيص بالمخدر » هو جائز ، حتى ذهب في ذلك إلى ابعد فصرح : « بل انه ، لما له من الاثر في خدمة المجتمع ، شيء ضروري » . وهكذا لم يتردد ، في معرض الدفاع عن نفسه امام محكمة السين ، في ان يقول يوماً : « ان التشخيص بالمخدر » هو اخف وطأة في الاعتداء على الشخصية البشرية من عملية « التفريغ الحقوي » **ponction lombaire** مثلاً . غير اننا نحن لا نتردد بدورنا في ان نعلن على الهامش ، في هذه المناسبة ، ان رجال قصر العدل قد درجوا على القول مؤكدين انه من الصعب جداً ان يقوم المرء بالدفاع عن نفسه على ما ينبغي . إلا ان « هويار » قد خالف ، على ما يظهر ، هذا المبدأ في قضية شهيرة سنأتي على ذكرها في ما يلي من الكلام .

من المعلوم انها تلك طريقة حظر استعمالها في عالم الطب ، لا سيما في ما يعود إلى تشخيص الامراض ومعالجتها . وقد كان مثلاً للشريط (فيلم) الانكليزي الخالد ، المعروف باسم « الحجاب السابع » **Seventh Veil** ، فضلاً كبيراً في تنوير العامة من جمهور الشعب وفي تلقينهم بعض الحقائق المتعلقة بوضع الانسان النفسي . اما الشريط الاخر المعروف باسم « شبح على الجدار » **Shadow on the Wall** فحدث عنه ولا حرج .

على ان الظلام النفسي ، الحاصل مؤقتاً من استعمال المخدر ، قد امتلى وهو اشبه ما يكون بتلك العممة التي يحتاج المصورون اليها في ما يدعونه بـ « الغرفة السوداء » ، مع العلم بأن جل الغرض منه هو اظهار الحقيقة الواقعة بالتام ، على ما هي الحالة في فن التصوير . إلا ان الباطن الانساني هو عبارة عن بيئة يروّع فيها ، جنباً إلى جنب ، كثير من الحقائق والخيالات التي تعيش هناك متشابكة متلازمة ، بحيث يفضي ذلك ، إذا جئنا نرفع الستار عن هذه التمثيلية النفسية ، إلى ظهور ما يوجب ارتكاب ما يعرفه علماء الكلام المسيحيون بالخطيئة المميتة في حق الحقيقة المجردة بالذات ، حتى في عالم الطب ؛

هذا إلى ان البون شاسع بين صورة الواقع وصورة الاحلام .
 ان على الطبيب الشرعي ان يفهم هذه الحقيقة ويدرك كنهها ؛
 الا هو الواقع الصارخ بين السندان والمطرقة .
 تلك حقاً طريق ساقطة وعرة المسالك . ولم يفت استاذنا
 الصديق واجب الاستدراك فقال : ان هذا النوع من الاختبارات
 محصور في الاطباء الجزائريين المذكورين دون سواهم ... بيد
 ان « هوبار » لا يحجم ، بالرغم من كل هذا ، عن التصريح بأن
 هناك اليوم قضايا جديدة مطروحة على بساط البحث هي في
 انتظار الحلول السريعة . وما قضية « التشخيص بالخدش » في
 نظره ، سوى احدى هذه القضايا ، وبالتالي ، لا بد من تجريدها
 من كل الملابس الحزبية والعنفات السياسية التي اراد البعض
 الصاقها بها عن حسن او سوء نية . وقضارى القول انها قضية
 طب وقضاء ؛ بل هي ، فوق كل شيء ، مسألة اجتهاد تقديمي .
 لقد حاول الاطباء القائلون بهذا القول تلخيص نظريتهم
 فأعلنوا مثلاً : « ان الطبيب لا يمكنه التنصل من الاساليب
 العلمية مهما كانت ، اذا اراد للتشخيص ما ينبغي له من النجاح ،
 حتى يأتي يوم لا مندوحة معه من استعمال « التجليل بالخدش »
 في الادلة الجنائية والطب الشرعي . لقد ايد الطبيب « بودوان »

Dr. Baudoin في دوره ، نظرية « التحليل بالتخدر » فقال انها ،
 في واقع الحال ، ودون الوصول بالتالي إلى اثبات عدم مسؤولية
 المتهم او براءته ، الوسيلة المثلى لتشخيص ما يعرف
 بالـ « سكيزوفرينيا » schizophrénie . وهو اسلوب يعود ،
 على قولهم ، إلى أحد فروع علم « التحليل النفسي » psychanalyse
 الذي اصبح حقيقة لا مفر من قبولها في ميدان العلوم - حقيقة
 شغلت اطراف المعمور بمن تكتل حولها من علماء وكتاب .
 وهل من حاجة إلى القول بأنه ، بفضلها ، قد توصلنا إلى التعديل
 في اكثر من واحد من العلوم ؟

ولماذا كل هذه القيود والشروط ؟ ذلك لان هذه الفئة
 من الاطباء لم تنفك تعمل بطريقتها الجدلية الخاصة ، جادة في
 تأييدها بالحجج والبراهين الدقيقة من مثل قولهم : « ارث في
 العلوم الجنائية قضية ذات شقين يتعلق الواحد منها بوقوع
 الجريمة ووضعتها - وهو ما يعود ، دون ما شك ، إلى صلاحية
 الشارع والقاضي - بينما الثاني ، وهو ما يتصل بدرس المجرم
 في شخصيته الجسدية والعقلية ، إنما يعود إلى الطبيب النفساني
 خصوصاً ، على اعتباره مرجعها الاساسي .

حقاً إن الاوضاع المهيمنة على شخصية المجرم إبان وقوع

الجريمة لا يسع أحداً أن يكشف عنها إلا بواسطة الأساليب النفسية و « التحليل بالمخدر » على اعتباره ، هو نفسه ، أحد هذه الأساليب . اضم إلى ذلك أنه ، عند اثبات الجريمة ، ولا حاجة عندئذ إلى انتزاع الاقرار ، على المجتمع اليقظ أن يتبين جوهر الأسباب الداخلية التي إليها يرجع هذا أو ذاك من الأسباب الدافعة إلى ارتكاب الجريمة ، لا سيما في القضايا الجنسية والقتل ...

أن في الوقوف على هذه الدوافع لفائدة كبرى ؛ وبامكان « التحليل النفسي » في عرفهم أن يساعد ، في سهولة خارقة العادة ، إما طريقة أخرى على الوصول إلى حقيقة الأمور ، كما إلى شرح لا بد له من مساعدة المجتمع على إعطاء العلاج ، حتى ولو لم يكن هناك أي الاعتذار ، وذلك لأننا أبناء عصر تسير فيه بخطى واسعة ، فكرة القصاص في نهج تقديمي من التطور الاسمي ، ثابت ومضطرب .

وقد ظهر أخيراً ، بنتيجة البحث الذي قالوا به ، أنه لا مناص للمرء من أن يحاول على الدوام معرفة الحقيقة ، مستضيئاً بنورها ، مسترشداً بهديها . على أنه ، في مثل هذه الحال ، لا يمكن القول مطلقاً بأن التنقيب عن الحقيقة ، اللهم الحقيقة المجردة من كل غاية ، قد أساء إلى الحرية الانسانية ؛ ذلك هو

رأيهم . ولا مجال ، على ما نرى نحن في دورنا ، من التبسط
 في بحث ما خلفه لنا جهابذة اهل النظر في علم الطب ،
 ولا سيما في ما نحن عليه من ضيق الوقت ، ولان البحث
 هنا انما يتناول القضية في معناها القضائي - الامر الذي نتوكله
 لأمثال الاطباء « دلماس » Dr. Delmas و « بوفيه » Dr. Bouvet
 و « غرافيجال » Dr. Gravejal و « لوني » Dr. Launey و « بريقتانيا »
 Dr. Bretagna الذي نشر مؤلفاً قيباً تحت العنوان « خرافة
 مصل الحقيقة » ، آملين ان يشمر المواطنون ، زملاء العلماء
 المحققين هؤلاء ، عن ساعد الجد فيغنوا بالتعليق على اقوالهم
 ونتيجة اجاباتهم وهم اناس ، على ما نعلم ، لهم من الكفاءات
 المهنية ما يؤهلهم لمثل هذه الابحاث ؟!

وقضائي القول اننا ، على غرار الدكتور « كوسي » ،
 نذهب في الاستنتاج معه قائلين : « على كل حال ، لا يجوز
 لأي طبيب كان ان يلجأ إلى استعمال الطرق الطبية في سبيل
 الافرار العدلي ، لان القوانين والاتفاقات الدولية تمنعه من
 ذلك » . هذا ما يهمننا في الموضوع ... فلا مجال ، والحال على
 ما وصفنا ، إلى القول بوجود معضلة ضميرية ، ما دام الطبيب
 الذي يتخطى حدود مهنته ، مستعملاً طريقة « التحليل بالمحدر »

مثلاً ، تحقيقاً لتجربة التحري ، إنما هو دون ما شك ، واقع في
 اخرج المآزق التي تمس «سر المهنة» ، بما اتضحت معاملته على الخصوص
 عقب القرار الذي اتخذته المؤتمر الطبي بتاريخ ١٩٤٩/٣/٢٢ .
 هذا وقد جاء في المادة ٣٥٢ مثلاً من التشريع المدني
 المعمول به في ولاية نيويورك Civil Practic Act ما يلي :
 « لا يجوز للطبيب افشاء اي سر يتعلق بغير حالة المريض
 الصحية » . إلا انه لا بد لنا من تسجيل المخالفة التي ارتكبها
 في ذلك كل من الطبيين : « تشارلن » Dr. Charlin و « ترغولا »
 Dr. Targowla اللذين اطلقا للخير عنان الحرية ، بغية العمل ،
 في سبيل هذا الغرض ، دون قيد ولا نظر إلى غير الحقيقة ؛
 وكذلك العلامة الدكتور «ماك كورميك» Dr. Mc Cormick ،
 فقد طالب ، عام ١٩٤٨ ، باستعمال « التحليل بالتخدر » عملاً منه ،
 على حد قوله ، على انقاذ الابرياء من برائن التحقيق العدلي .

واكن - قبل الخوض في درس النظريات المتصلة بعالم القضاء ،
 ورغبة في جلاء الحقائق - نرانا مضطرين إلى ابداء ملاحظة هامة
 في هذا الباب هي اننا ، عند التمهيص والتدقيق ، نجد في فرنسا
 مثلاً ، ان هناك ، في بعض الازدهان ، نوعاً من الالتباس كبيراً

ما بين « التحليل بالتحدر » والد « بانتوتال » **penthotal** المعروف عندهم باسمي « ماسدونال » **masdonal** و « بريفال » **privénal** . انه لصراع ، راح ، على ما يظهر ، يتولد منه بعض الالتباسات الاخرى التي تباهرت في عام ١٩٤٥ وتمركزت بين « التحليل بالتحدر » و « التشخيص بالتحدر » . وقد ألمع إلى ذلك احد مشاهير العلماء في مقال له اندفع احد الاطباء الشرعيين على اثره ، وهو يسائل نفسه في حق ، مطلباً ، بادىء ذي بدء ، بتفسير كل من العبارتين الواردتين آنفاً . الا ان مؤتمر الدفاع الاجتماعي في « لياج » اوضح كل شيء واضعاً ما ينبغي وضعه هناك من الحدود ، بل متخطياً الى ابعد من ذلك ؛ فقد رأيناه : « يرسم الحدود الفاصلة بين المقبول من ذلك والمردود » .

اما والحالة على ما ذكرته ، فلا مندوحة من الرجوع ، ولو في ايجاز واقتضاب كليين ، إلى ما اسماه العالم النمساوي « فرود » **Dr. Freud** بـ « التحليل النفسي » (سيكاناليز) ؛ هذا اذا اردنا حقاً تفهم الجوهر من حقيقة « التحليل بالتحدر » و « التشخيص بالتحدر » ، وقد كانا شغل الدكتور « تريلاو » **Dr. Trillot** الشاغل في مؤتمر « لوزان » عام ١٩٤٨ ، والموضوع الاساسي من محاضرات الدكتور « شنايدر » **Dr. Schneider** في « بال » .

ولكن لا مناص من لفت النظر إلى ان « التحليل بالحدس » ليس ، كما توهم البعض ، بمثابة تحسين ادخل على اسلوب « فروود » مثلاً ؛ بل انه ، على العكس ، ليتبين جلياً ، بعد التحقيق الدقيق ، انه ، في واقع الحال ، اشبه ما يكون بـ « تحليل نفسي صاعق العجل النتيجة » .

ذلك ولا بد هنا من التنويه بالمحاضرة التي القاها الاديب اللبناني الكبير ، الاستاذ « فرج الله الحايك » ؛ فقد كان ، من وجهة النظر العلمية ، مخطئاً كل الخطأ ، حين قال مثلاً بأن « التحليل بالحدس » انما هو بمثابة تكملة يتم بها « التحليل النفسي » .

إن « التحليل النفسي » مبني على اسلوب في البحث يرمي إلى معرفة « المركبات العاطفية » المكتوبة منذ أمد بعيد ، لا سيما منها ما يعود الى عهد الطفولة ويظهر أحياناً في اعمال يصعب ، لأول وهلة ، إحكام ربطها وادراكها بالقوة للعاقلة ، كأنها هي شيء افلت من يد الارادة ونطاق الحرمة الاجتماعية الواجبة . هوذا تعريف إجمالي وضع اوردها للايضاح والتبوير . على انه هناك ، على الجملة ، اعمالاً لا تمت الى النزعة الاجرامية بصلة وثيقة ، وهي ، الى ذلك ، تنبئ بأوضاع نفسية تتصل بعلم

وصف الاعراض المرضية وتظهر في اشكال غريبة عنها ، بل عجيبة في بابها ، مما لا شك في انه يمس ما نحن في صدد درسه وتمحيصه . ولكن الثقة العمياء المتبادلة بين الطرفين ، اي بين الطبيب والمريض ، هي دائماً احدى الشروط الاساسية في نجاح التجربة في البيئة التي تجري فيها . وعلى هذا ، بزغت اشعة المرحلة الاولى من تاريخ علم النفسانيات النظري ...

الا انه سرعان ما قامت هناك طرق خاصة تم استعمالها منذ القدم وأدت الى كشف النقاب عن بعض الاسرار النفسية ، وذلك في مدينة « تور » عام ١٨٤٥ ، حيث استعملت في ذلك مادة الحشيش . ثم عهد كل من « سوفه » Souvet ١٨٤٧ و « موريل » Morel ١٨٦٤ و « سيلبرير » Silberer ١٨٦٦ الى مادة ال « اثير » ether ، ثم « مونتغازا » Montegazza ١٨٦٧ الى ال « كوكاين » cocaïne و « اوليفيه » Olivier ١٨٧٣ الى ال « كحول » alcool و « مير » Mayer الى عصير القهوة الاساسي او ال « كافيين » caféine و « روهيه » Rouhier الى استخدام ال « مسكالين » التي ذكرناها اكثر من مرة في هذا الدرس . وفي الالونة الاخيرة ، خلال عام ١٩٣٦ ، استعمل

« باروك » Baruk مادة الـ « سكوبوكلور الوز » scopochlo-
 ralose . وكان اول من تكلم على « التحليل بالخدّر » ، العلامة
 « مانيان » Magnani ، ثم الرئيس بابينسكي Babinsky الذي
 اتخذ من مادة الـ « كلوروفوم » chloroforme ، اي البنج ،
 وسيلة مستخدمة تمكن بها من هتك الحجاب المسدل على
 مواطن النفس .

وبينا كانت هذه الابحاث الدقيقة تجول جولتها التاريخية ،
 اذا بنا في العام ١٩٣١ ، والعلامة البريطاني « ستيفن هرسلي »
 Dr. Stephen Horsley يحاول تحليل ما وراء الاحساس بواسطة
 التحقيق بتأثير الخدّر ، مسترشداً في ذلك بأسلافه الميامين الذين
 اتخذوا من التنويم بواسطة المادة المعروفة باسم « اميتال
 سوديك » amytal sodique مثلاً ، وسيلة اخرى ، بما افضى
 بالعلماء الى استعمال الـ « بانتوتال » . اما لفظة « التحليل بالخدّر »
 فقد ذكرت للمرة الاولى في كتاب « هرسلي » البعيد الشهرة
 الذي صدر في اوائل ١٩٤٣ . و « هرسلي » هذا هو الذي ،
 فضلاً عن ذلك ، بدأ استعمال مادة الـ « باريتوريك »
 barbyturiqye في الطب الشرعي ، وذلك منذ العام ١٩٣٢ .

وفي نفس العام ، درس العلامة «لورنتز» Lorentz تأثير الـ «اميتال» على الاعترافات الجنائية ، مجازياً بذلك حركة التطور في مثل هذه التجربة ؛ بيد انها تجربة حصلت يومئذ بموافقة المتهم وحضور المحامي في ولاية « فيسكونزان » من اعمال الولايات المتحدة .

ثم لم يمض طويل وقت ، حتى استعمل «هرسلي» الـ «بانتوتال» في القضايا الجزائية ، فإذا هناك تلك الحادثة التي اقامت الدنيا وأقعدها ، وإذا الـ «بانتوتال» يقض في مضاجع العلماء والصحافيين واهل الرأي والنظر في «او كسفورد» عام ١٩٤٣ . وقد نوهت صحافة المعهد آنذاك بتلك الهزة الاجتماعية الكبرى ؛ وعلى هامش الحادثة الموماً لليها ، نقول انه طالما سمعنا العلماء الاميركيين من امثال «لي» Lee و «اينانغ» Enang و «مورغان» Morgan يؤكدون لنا ، في مقال شهير عنوانه «تصريح حول الاميتال» من نتاج ١٩٤٥ ، بأن استعمال طريقة «التحليل بالمخدر» كان منتشرأ في التحقيق العسكري على تعدد الدرجات ؛ ذلك في ما يعود إلى وضعية هذه الاساليب في المدة السابقة للحرب العالمية الاخيرة . اما في الفترة التي تمتد بين ١٩٤٠ و ١٩٤٥ ، فلم يبخل علينا الـ «بانتوتال» بالمتناقض والمثير من

اخباره . وها نحن اولاء نورد على لسان « هوبار » ما يلي :

« لقد جاء الـ « بانتوتال » صعبة « البنيسالين » **penicilline** في جعبة الجيش الاميركي » . وإذا بالجراح الفرنسي « سوتير » Dr. Sutter يطلب تعميمه في مستشفيات الجيش بالمؤخرة ، لمعرفة من يلجأ إلى استعمال الحيلة على القوانين العسكرية . وخلاصة الكلام انه لا مناص من تأكيد هذا الواقع ، وهو انه ، من الناحية الطبية ، ليس هناك ما يحول دون استعمال الـ « بانتوتال » ؛ اجل ، هو رأي يقول به جميع علماء الطب في ما به يذهبون . اما نحن فنتساءل قائلين : « هل كان الـ « بانتوتال » هو الذي بعث التعذيب من مدافنه ؟ لقد قال المحامي الكبير « موريس غارسون » : « وما التعذيب الذي يولد الاوجاع سوى واحدة من صور المعضلة » .



حقاً لقد اضحت المسألة عند طرحها على عالم الطب الشرعي والحقل الجنائي العدلي ، على جانب من التعقيد بين ظاهر . اما في القارة الجديدة ، فقد احتدم الجدل ايما احتدام بمناسبة ظهور البحث الذي وضعه الاستاذ « ديسبيري » الآنف الذكر . واما في اوروبا ، فالازمة لم تنشب فعلا ونيوان المشاحنات لم تضطرم

عملياً، إلا لدى سماع التقرير الذي اشترك في تقديمه « ديفري »
 و « بوبون » في مؤتمر الطب الشرعي بـ « لياج » ، وقد كتبنا
 في هذا التقرير ما كتبنا في حينه . وهكذا راحت العاصفة
 وهي لم تسكن إلا بعد انقضاء سنتين من ذلك الحادث ، إذ
 اتخذ مؤتمر الدفاع الاجتماعي العالمي الثاني موقفاً صريحاً حازماً
 في « لياج » نفسها ، حيث كان وقع التقرير المذكور كبيراً
 للغاية . هذا ولم يكن المستشار « اللوز » Allauze في فرنسا
 يرغب في دوره إلا ان يتمتع نفسه بالنزول إلى المعتوك
 وبلاشتراك في المشادة القائمة يومئذ عند افتتاح الدورة القضائية
 في مدينة « مونبليه » ، إذ راح يحوم بموضوعه حول هذه
 الفكرة المبنية على علاقة الحرية الفردية بالاسلوب الجديد .
 ذلك ولا غنى لي أخيراً ، ونحن آخذون في الكلام على
 الـ « بانتوتال » ، عن ذكر ذلك التأكيد الذي صرح به احد
 الزملاء في « لياج » حيث قال : انه ، في العام ١٩٤٨ ، تقدمت
 من النيابة العامة البلجيكية بشكوى على نفس الدكتور
 « بوبون » (وقد سبق لنا ذكر ما كان عليه هذا الأخير من
 شديد التحمس للموضوع) ، لاستعماله الـ « بانتوتال » مع احد
 المتهمين . اما صاحب هذا البحث فانه لم يكن في وسعه ،

والحالة على ما وصفت ، إلا العمل بحيث تحققت له شخصياً صحة الحادثة ، وذلك حين ثبت له ، بالنتيجة ، ان النيابة العامة البلجيكية لم تثبت عهدئذ في الامر ، خلافاً لما روي له ، وقد فعلت ما فعلت ، انتظاراً منها لموقف القضاء البلجيكي من هذه الناحية .

لكن الرأي العام العالمي قد اهتم ، على ما يظهر ، جاد الاهتمام بما قام من عنيف المسادة بين مبيحين ومحرمين ، وذلك عندما ظهرت دعوى الـ « بانتوتال » الفرنسية ذات الرجة البعيدة ، وهي الدعوى التي نظرت فيها محكمة « السين » الجزائية في ١٩٤٩/٣/٢٣ والمعروفة بقضية « سانس » ، حتى قيل « ان الـ « بانتوتال » في قضية « سانس » كان حقاً نزيل قفص الاتهام » . فما كانت يا ترى حقيقة تلك الدعوى ؟

لقد تقدم عن المتهم ، « ريموث سانس » ، وكيله القانوني بشكوى لدى النيابة العامة في حق ثلاثة اطباء ، شرعيين هم الدكتور : « هوبار » و « لافاستين » Dr. Lavastine و « جنيل ايران » Dr. Genil Perrin ، صاحب المؤلف المشهور : « التحليل النفسي وعلم الاجرام » . اما الاسباب الدافعة إلى اقامة

الدعوى ، فهي ما اشيع يومئذ من ان الخبراء قد تبنا الحقيقة من امر « سانس » ، وذلك بواسطة التحليل بالتحدر .

ويبدو لنا ، في هذه المناسبة ، ان الواجب يقضي بلفت النظر إلى وجوب التحفظ الشديد بصدد دعوى « سانس » *Affaire Cens* هذا فنقول انه ، بعد الاطلاع على دقائق الامور المتصلة بالقضية ، لا يمكن ، في وجه من الوجوه ، اعتبار الوسيلة الجاري اتخاذها من قبل الاطباء الآتفي الذكر بمثابة « تحليل بالتحدر » . وقد يكون ان اكثر من عالم في دنيا الغرب قد وقع في هذا الخطأ عن غير ما قصد ، لاننا ، في حقيقة الحال ، امام « تشخيص بالتحدر » ؛ على ان الفرق كبير والبون لشاسع بين الوضعيتين ، كما سبق فلاحظنا . بيد ان القضاء الفرنسي قد رد الدعوى المبنية على « الضرر الجسدي » وانتكس سر المهنة ، كما تبين جلياً من الاسباب التي جاء على ذكرها هذا الحكم . ولسوف نجد ، على كل حال ، ما يفي بالغاية من الدروس الموضوعية في هذه القضية ، بما عمدوا اليه إبان البحث في تضارب النظريات حول جواز استعمال الـ « بانتوتال » او عدمه ، في الشؤون القضائية .

واليك ، في ما يلي ، كامل النص من هذا القرار القضائي نشره بالحرف ، لما هو عليه من الخطورة التاريخية في هذا الموضوع :

« بما ان السيد « سانس » قد تقدم باستدعاء يطلب فيه الى هذا المجلس محاسبة الدكتورة : « هويار » و « جنيل - بيران » و « لانبال - لافاستين » الذين يطلب الحكم عليهم بالعقوبات المنصوص عليها في القانون وبمبلغ ١٠٠.٠٠٠ فرنك عطلاً وضرراً ، تعويضاً له عما اقترفه هؤلاء الاطباء الخبراء من الجرائم التي ادت الى ضربه وجرحه وافشاء سر المهنة ، اذ أقدموا على حقنه بآبرة من مادة « الباثوتال » و اشاروا في تقريرهم الى ان « سانس » المذكور كان متظاهراً بغير الحقيقة ،

بما انه ، بتاريخ ١١ ايلول ١٩٤٧ ، عمده قاضي التحقيق « دوبان » Dupin الى تكليف الدكتورة المذكورين آنفاً اجراء الفحص على « سانس » مرة ثانية ، وذكر ما اذا كانت حالته على تحسن او تفاقم ، او انها باقية على ما كانت عليه ، وما اذا كان في وسع « سانس » ان يكون موضع استجواب ام لا ، وان يرد على ما هناك من الشكاوي العديدة والخطيرة الموجهة ضده ، وما اذا كان التوقيف قد اثر في حاله ، وما اذا كانت العناية المبذولة من قبل مصلحة الطب الاصلاحية ليست من نوع يوافق الاضطرابات الظاهرة على هذا الموقف ،

بما انه ثابت ان الدكتور « هويار » قد لجأ ، طلباً للحصول على المعلومات المطلوبة من قبل القاضي المحقق ، الى حقن المتهم « سانس » بآبرة من « الباثوتال » ، عملاً على ايجاد حال فيه من نوع التخدير يسهل معها تشخيص المرض الذي كان يدعي انه مصاب به ، والذي ، في الواقع ، كان يتصنعه ،

بما انه يبدو ان الدكتور « هويار » لم يكن في نيته بتاتا ان يستفيد مما يكون عليه السيد « سانس » اثناء « تنويمه » او في حال يقظته ، فيعمد الى استجواب (لم يكن له ، مع ذلك ، اي قيمة) يتناول الوقائع المنسوبة اليه ، بل ان يقوم بملاح لا ضرر فيه ويتيح له (في نطاق المهمة الموكولة اليه) كشف القناع عن ميل المتهم وفضح ما كان عليه من تكلف وتصنع ، ممتدداً في ذلك على الوسائل

التي كانت علوم الطب تضمها في متناول يده ، وانه ، والحالة تلك ، لم تكن القضية لتخرج عن كونها قضية تخدير لم يقصد بها سوى اجراء تشخيص ، وذلك بتعيين ما اذا كان هناك جرح جسدي ام لا ،

بما ان اقدام على اجراء فحص طبي من شأنه ان يقضي بضرورة بعض الافعال بصار اليها ، اذا خلت تماماً من الضرر في ما يتبعها من النتائج النفسية ، بحيث لا يمكن تحريكها على اصحاب المهنة ،

وانه ، الى ذلك ، وبناء على المعلومات المقدمة للمحكمة وبنتيجة الافادات المستمعة اثناء المحاكمة ، قد تجمع من الادلة ما يبيّن بأن « سانس » (الذي ، بالرغم من امتناعه الاختياري عن الكلام ، كان ما يقوله قرين الفهم تماماً) قد رضي بالابرة التي عرضت عليه ،

وانه تمّدد فوق السرير المد لهذا الغرض ومد ذراعه لاجراء العملية التي دامت عدة دقائق ، دون ان يبدي او يعيد ، بينما كن في وسعه ان يحول دون ذلك ، لمجرد بادرة او حركة يأتيها ،

بما انه لا شك في ان هذه الابرة لم تسبب له ادنى ألم ذي بال ، وانه لم تكن بحيث تؤذي الى ضرر في صحته ، وانه - لأجل ذلك ، ولادعائه السابق لقبول الابرة - لا مجال الى القول بأن ما لجأوا اليه من الوسائل الطبية في هذه القضية ، من شأنه ان يشكل جرم الضرب والجرح عن عمد او اعمال عنف أباً كانت ، مما تنطبق عليه نصوص المادة ٣٠٠ وما يليها ، او المواد ٧٩-٤-٧١٤ من قانون العقوبات ،

بما انه صحيح ان « سانس » يلاحق الدكتور « هوبار » ، ليس فقط بسبب ما اجراء على شخصه من الطرق الواقعية ، بل ايضاً بسبب ما كن في الامكان ان يذهب هو ضحيته ، وما أدى ، بفضل التسبيل الحاصل بنتيجة الابرة ، الى اكتشاف خديعته والاعتراف بها ، وانه ، على حد قوله ، لم يرّض بهذا التدخل الطبي الا لانه لم يكن بحيث يسبق فيدرك مدى ما تتناوله ، وانه ، بالنتيجة ، يتحى على الحبيب انه ، بفعله المفاجي ، قد تمكن من حمله على النطق ببعض الفاظ ، بينما كان في

وده لو يعتمد بالصمت ، ومن انه ، على هذا النحو ، قد افضح مكره وابان ما كان عليه من تكيف المرض الذي كان يزعم انه مصاب به ، وانه ، طبقاً للتعبير الذي عمد اليه ممثلوه في اثناء المحاكمة ، راح الدكتور «هويار» يعمل بحيث تمكن من استلاب اراءه واختلاس افكاره ، اذ وفق ، في نوع من سوء الاستعمال ، في النفاذ الى باطن ضميره ،

ولكن ، بما ان ما حصل هناك من نوع هذا التحوير في الوضع النفسي ، تحويراً جاء نتيجة الابر (التي هي ، نظرياً ، موضع قبول من قبل بعضهم ، حين تقضي بذلك مصالحة الجماعة ، وموضع رفض من قبل آخرين يتمسكون بذلك باسم الحرية الفردية) لا يمكن ، على كل حال ، ان يصار الى وضعه على مستوى واحد مع مظاهر العنف المادية التي لم يتعرض القانون الا لقمعها دون سواها ، وان ليس للمحكمة الا انه ، اذا كان من شأن هذا التدخل ان يشكل افتئاتاً على الحرية ضمن نطاق لا يخرج عن دائرة الطب ، قد تبين لها انه تدخل لا يتناول المسؤولية الجزائية على القائمين به ، ولا يمكن ، ازاء الصمت الحاصل في النصوص ، اعتباره تحت طائلة العقاب .

ولجنة سر المهنة : بما ان ما يفشيه الطبيب من الاسرار قد نص عليه في القانون وواقع تحت طائلة العقاب ، وبما انه ، مع ذلك ، قد سلم الاجتهاد عموماً بأن للطبيب الحبير ، الذي يكلف حسب الاصول من قبل سلطة ذات صلاحية امر القيام بمعاية طبية ، ان يبدي ما لديه في ما يعود الى جميع الملاحظات التي ، طلباً لتتوير القضاء ، يسوقه اليها قيامه بما وكل اليه ،

وانه ، والحالة هذه ، لا يمكن جدياً اتهام الدكتورة : «هويار» و «جونيل- ببران» و «لانيال لافاستين» ، بأنهم قد اقترفوا جرم اثناء سر المهنة ، بينما قد تقيدوا بالهمة القضائية التي وكلت اليهم من قبل احد قضاة التحقيق ، كما تقيدوا بالادلالة بذلك الى القاضي الذي كان قد كلمهم ذلك ،

بما ان هناك ، في النتيجة ، مجالاً للقول بأن الاعمال المنسوبة الى المتهمين لا يشكل جرائم ضرب وجرح وافشاء سر المهنة تبدو وهي غير تامة الاوصاف الى

الحد الكافي ،
وان هناك ، والحالة على ما وصفت ، مجالا لجمعهم في منجاة من نتائج الملاحقة
بصورة تامة كاملة ، ولتضمن الفريق المدعي ما هناك من المصاريف والنفقات ،
وان الدعوى المقابلة الجاري رفعها على « سانس » يجب ايضاً ردها على انها
غير تامة الوصف والتعيين ، مع العلم بأن الدعوى الحاضرة لا يبدو انها مقامة عن
خبط وسوء نية ،

لهذه الاسباب

تقضي المحكمة :
بتبرئة الدكاترة : « هوبار » و « جونيل - بيران » و « لانيل لافاستين » ،
برد الدعوى المقابلة المقامة على « سانس » ،
بتضمن « سانس » جميع المصاريف والنفقات .

—

ولكن ، لا مندوحة ، باديء ذي بدء ، من القول بأنه لا
يحق لنا التسرع في جواز استعمال « البانتوتال » وعدمه ، قائلين
— خلافاً لما فعلت بعض الصحف التي اعتادت نشر الاخبار
على عواهنها ، دون تدقيق ولا تمحيص ، غير عابئة بوزن الامور
بميزانها الصحيح — بأن القضاء الفرنسي قد اصدر حكمه على
الـ « بانتوتال » . كلا ! لقد كتب مثلاً في ذلك « رولان » ،
الذي نعرف موقفه المخالف حق المعرفة ، فقال : « ان قضية
« سانس » قد اجهزت على « التحليل بالمحدر » . والحقيقة ان

دعوى « سانس » قد تركت الباب ، كما رأينا ، مفتوحاً في الواقع على مصراعيه ؛ على انه ، عقب هذه الحادثة فقط ، اتبع للعلماء فسيجلوا لهم ، بصورة واسعة ، ما شجر بينهم من مروع النقاش الذي احتدم بين الجبهتين ، احتداماً أدى في آخر الامر إلى تبلور الآراء إما تبلور .

ان الحكم على الـ « بانتوتال » قد فاز فعلاً برأي الكثيرين من اصحاب المزاج الشديد التسرع . ولنا نحن ان نعيد النظر في القضية طالبن ادخالها في جدول المرافعات مجدداً ، بحيث نرانا وفي يدنا ملف دعوى لا تزال عالقة تطلب الانصاف والحكم العادل ، تاركين لعالم الذكريات ، ولو إلى حين ، حكم « رولان » الثائر على الاوضاع والقائل : « ومن لا يعرف قضية « سانس » ؟ إنه لاجمل (كذا) عمل قام به الـ « بانتوتال » في عالم التحقيق العدلي !... ألم نضطهد مريضاً حقيقياً طلباً لتشخيص خاطيء بني على الوهم والرياء ؟... إنها حقاً جريمة فاضحة منكورة ، تلك التي اقترفها عالما الطب والقضاء معاً في هذه المناسبة ؛ على انها ، في جريمتها تلك ، متضامنان متكافلان .. إنها الجريمة كان لها ، كما وقعت فعلاً ، ان تضع مولوداً غريب الشكل جداً يحمل هذا الاسم الطنان المغربي : « مصل الحقيقة »

- هذا المسخ العجيب القبح والدماة !» .
ذلك واذا برجال الدفاع يحتكمون إلى فضاحة اللسان
وبلاغة القلم في آن واحد محاولين تأييد هذا أو ذاك من
المعسكرين المتقابلين : من الاستاذ المحامي « اوبري » Me. Aubry
في مجلة « كايه دي دروا » ، ايار - حزيران ١٩٤٨ ، إلى الاستاذ
المحامي « كروكز » Me. Croquez في الـ « غازيت دي باليه »
في ١٩٤٩/٣/٢٥ ، فالى استاذنا الاكبر وإمام عصره ، العلامة
« دنديو دي فاير » في « المجلة العالمية الخاصة بشرطة الجزاء » ، عدد
٢٩ عام ١٩٤٩ ، فالحاميين السويسريين : « فريمون » Me. Frumond
و « وورلود » Me. Wurlod في جريدة « المحاكم » ، فالرئيس
« غرافن » في مقاله القيم حول دعوى الـ « بانتوتال » ، والمنشور
في المجلة الجزائرية السويسرية ، فالى القاضي البلجيكي « كلينومان »
Kleinermann ، فالصديقين والزميلين المحامين الفرنسيين « كريهر »
Me. Kreher و « ميلور » ، فالى النقيب « مرسال بوانيار »
Bat. M. Poignard في مقال له شهير نشرته مجلة « الرجال
والعالم » ، فالى النقيب الفرنسي « ريبه » Bat. Ribet في مجموعة
« الشرع الجزائري » ، فالحامى البلجيكي الصديق « ساسورات »
Me. Saserath في مجلة « الشرع الجزائري والعلم الجنائي » ،

فالكاتب الذائع الصيت « برنوس » Bernos في الـ « جورنال دي جونيڤ » ، و « ديفري » في الـ « كورييه دي جونيڤ » ، والصحافي « مانيا » Magnat في الـ « تريبون دي جونيڤ » ، فاختيراً إلى العلامة الاستاذ « روبير فوان » في الـ « دالوز » ، حزيران ١٩٤٦ ، و « جان اوبرتان » Jean Aubertin في محاضراته بدار البلدية في باريس ، نيسان ١٩٤٩ ، و « فيليب ماريت » Philippe Marette في ايار من نفس العام - هؤلاء جميعاً ، فضلاً عن التقباء والمحامين : « بايان » Bat. Bayen و « غارسون » و « كولينيون » الذين ساهموا في معركة الـ « بانتوتال » مساهمة فعلية ... على اننا ، خوفاً من الاسهاب الممل ، نقف عند هذا الحد من التعداد ، ضناً بصير القارىء الكريم ، وحرصاً على اوقاته .



انها ، في الحقيقة ، لقضية كتب لها ان تثير الرأي العالمي العام ، لان « مصل الحقيقة » كانت ، على ما اشاعوا ، اول الاسباب الباعثة على انتزاع الاقرارات في اشهر الدعاوي المعروفة بـ « دعوي موسكو » . ولكن يحق لنا ، في موقفنا العلمي هذا ، ان نتساءل عن مدى صحة هذا التأكيد الذي

لجأوا اليه ، بينما نعلم ان القضايا السوفياتية الكبرى انما حصلت بين ٩٣٦ و ٩٣٩ ، يعني في مدة سبقت فعلاً « تجارب الكيمياء النفسية » - تلك التجارب التي قال فيها « هورسلي » واتباعه ما قالوا ...

ألم يكن الـ « بانتوتال » ، فضلاً عن ذلك ، سلاحاً فتاكاً في خدمة الـ « غستابو » الالمانية إبّان الاحتلال ؟ هذا ما يتمسك به محرمو « مصل الحقيقة » ، ومنه نستنتج نحن انه ، على ما يظهر ، كان للسياسة تأثير كبير من حيث الاحكام التي اصدرها هذا الرأي العام في شأن القضية التي نحن اليوم في صدها .

لا غرو في ان الخطر الناجم من استعمال هذه المواد في التحقيق لدى دوائر الشرطة والتحري والادلة الجنائية قد امسى الدافع الاكبر في حمل الرأي العام على السخط ، لا سيما ان الصحافة العالمية قد ارادت ان تجعل من هذا الدرس العلمي امراً عادياً ، حتى انها افقدته او كادت كل ميزاته الجوهرية . على انك ، في كل حال ، تستطيع ان تتصور من ثم عقم الذي يدعون ، كما اكد لنا كل من الاساتذة « لي » و « مرجين » Mergen في اللكسمبورغ ، إذ قالوا انه بالامكان

منها كلف الامر ، ان يصار فعلا إلى الكشف عن مكنونات
 الضمائر البشرية ، مذكرين إيانا بما سبق وأدلى به « غرافن » :
 « لم يعد الانسان سيد ضميره ، كما ان التفكير لم يعد حراً !... » .
 وعلى هذا راحت المشاحنات تمد رواقها حتى الطبقات العلمية
 الراقية ، حيث حاول رجال البحث الرصين ان يضعوا النقاط
 على الحروف ، مستنتجين ما ينبغي استنتاجه من الاجوبة .
 وعلى غرار مؤتمر الطب الذي التأم في فرنسا ، تم اتخاذ
 القرار الموضوع بتاريخ ٢٣/٣/٩٤٩ ، والقاضي ، بصورة اجماعية ،
 بشجب القول بجواز استعمال « مصل الحقيقة » ؛ غير ان نقابة
 المحامين في باريس قد عمدت في دورها ، بعد إستماع التقرير
 الذي وضعه امين سرها في هذا الباب ، إلى تحريم هذا الاعتداء
 الفظيع على « حرمة الكرامة الانسانية » ، مكلفة نقيبها من ثم ،
 في ١٣/٧/٩٤٨ ودون اي تحفظ ، امر القيام بالمساعي اللازمة
 للعمل على منع اللجوء إلى تلك الاساليب .
 زد على هذا ان اشهر من يمثل جبهة الدفاع في هذه
 المعركة ، اعني به العلامة المحامي « موريس غارسون » ، قد نادى
 بالتحريم المقدس ضد تلك العدالة التي تستعين بالفضائع والخنازي ،
 وذلك في مقال نفيس نشرته له جريدة الـ « كارفور » الفرنسية

في ٩٣٨/٧/٤ ، واستطرد فيه يقول بأنها « تعود بالتحقيق إلى القرون الوسطى » .

أما زميله « كولينون » البلجيكي ، فهو ما زال يبشر حتى الساعة ، ودون كال ولا ملل ، بالجهاد في « سبيل إنقاذ قصر العدل » من غزو الجرائم التي نفتتها تلك الآفة السامة ، آفة دأبها نخر الضمائر وهناك جرماتها ، دون أن تعرف إلى حد أو قيمة أو كرامة ... وهكذا راح معلمنا وصديقنا يعلن أكثر من مرة ، كما رأينا ، شدة ثقته على تلك الأساليب الشيطانية المؤدية حقاً ، حسب قوله ، إلى الانحطاط والتدهور الأخلاقي ، وذلك سواء في مؤتمر الدفاع الاجتماعي العالمي المنعقد في « لياج » بتاريخ تشرين الأول ٩٤٩ ، أم في كتاب له قيم معروف تحت عنوان « لاكتشافات خطيرة » نشرت منه على العالم بعض المقاطع ، مجلة « الشرع الجزائري » البلجيكية في عدد آذار ٩٤٩ .

وبما جاء في المؤلف المذكور قوله : « إننا اليوم لنقف ثانية أمام شجرة الخير والشر ، رمز كل اكتشاف إنساني جديد في دنيا العلوم ، رمز يحمل في جنباته بذار التقدم والتطور في عالم المدنية ... وعلى كل ليس بإمكان أي الاختراعات

ان يقيد الانسان بشيء ، إن لم ينبثق من شرعة الضمير ويستظل
على الدوام في ظلاله . هذا فضلاً عن ان ما تستقيم به المدنية
- وهذه الاخيرة تختلف في جوهرها كل الاختلاف عن الثقافة -
إن هو ، ولا شك ، سوى المفهوم الارفع من سمو النفس
البشرية ومعنى الاحترام الواجب لها ... »

بل هناك اكثر من ذلك ؛ إن في تصريح العلامة « دوبريل »
Dupréel ، استاذ « الجنائيات » في معهد « بروكسل » ومدير
مؤسسات السجون العام في بلجيكا ، افضى به إلى عند مقابلي
إياه ، ثم في مقال كتبه في عام ١٩٤٦ حول هذا الموضوع ،
ما يجعلنا نعتقد باجماع الرأي ، لدى علماء التشريع الجزائي في
بلجيكا ، على استنكار وتحريم مثل هذه الاساليب ... هناك في
بلجيكا عينها ، قد اعتنق هذا المبدأ كل من « كلترمن »
و « لواج » Louage والفاخي « هيركس » Heybrechts .
ومهما يكن من أمر ، فقد كان « دونديو دي فالير » على حق
حين كتب ، في مقدمته على مؤلف العلامة « غورف » حول
الاثبات ، ما يلي : « لا بد لهذا الشكل المستحدث في الاستنطاق
من إثارة بعض التحفظات والوساوس » .

وعند التدقيق ، يظهر لنا جلياً ان هذا المبدأ الاساسي في
التحريم قد وجد له مؤيدين ، ليس في فرنسا وبلجيكا فحسب ، بل
ايضاً في أقطار اخرى ، كالمانيا مثلاً ، حيث نجد مقالاً شائقاً في هذا
الموضوع للاستاذ العلامة الدكتور « شونك » Dr. Schoncke ،
نشرته جريدة الـ « دودتش اوكتنديم هوف » في ١٩٤٩/٥/٥ .
ثم آخر للاستاذ « رديروخ » Radbruch نشر في ١٩٥٠/٤/٥ .
اما في ايطاليا ، فيتسنى للباحث ان يرى ، حتى في القليل
بما كتب في هذه المعضلة ، تضارباً غريباً في الآراء وتبعاً
ظاهراً في المواقف . إلا ان الطبيب الايطالي « دي بولبا »
Dr. De Bulba ، قد أكد حق استعمال التخدير في الطب
الشرعي ، طلباً للتجليل النفسي ، ولكنه استهدرك ، مشروطاً في
هذا التجليل ، ان « يكون خارج نطاق التحقيق العدلي » . وفي
ايطاليا نفسها نعث على مقال للاستاذ « غاميللي » Gamelli
كان على جانب من الذبوع ونشرته مجلة « فيتا إي بنساتو »
عام ١٩٤٢ ، ومقالاً آخر لصديقنا « جاكوميللا » Iacomella
في عين الصحيفة ، وكلا المقالين يبحث في الموضوع « باسهاب
وتجرد علمي اهل بكل تقدير .
وقد تزعم « اوجينيو كالون » Eugenio Callon ، مدير

« المجلة الجناية » في اسبانيا ، حركة القائلين بفكرة تحريم هذا
الاسلوب ، حتى كان له في ذلك موقف صريح جاء نتيجة
مقاله المنشور بتاريخ ١٩٤٩/٤/٤ . هذا إلى ان الصديق الكبير ،
السنيور « كاستيجون » Castejon ، رئيس محكمة التمييز العليا
في مدريد ، يؤيد هذا الموقف دون تحفظ . وقد تأكد الامر
لي شخصياً ، عقب الحديث الطويل الذي كان لي معه في حضرة
الزميل المحامي ، السيد « ميراندا » Me. Miranda الذي افاض
في تأييد ما كان يقوله استاذهُ ، صاحب المقام الرفيع ، والعلم
الوسيع ، والمبدأ المنيع ، في ما يؤدي إلى خدمة الحقيقة
والانسانية .

ولم تشأ اليونان في دورها ان تظل بعيدة عن هذا الصراع
الميت محتدم في سبيل قضية اوضحت من ملحات الساعة ؛
فقد حمل الزميل ، الاستاذ « يوتيس » Me. Yotis ، على « مصل
الحقيقة » في كتاب له باللغة اليونانية صدر عام ١٩٤٩ ، في
آثينا تحت اشراف « جمعية التشريع الجزائري الهلاني » .

اما في سويسرا ، فقد درس العلامة « شنايدر » ، كما رأينا
آنفاً ، هذه المعضلة بصورة جد واضحة لا تقبل تحفظاً وتأويلاً ؛
فقد كتب في مؤلفه النفيس ، حيث يبحث في « علاقة علم

الطب النفسي الشرعي (سيكياتريا) بـ « التحليل بالمخدر » ،
 مؤيداً منطوق الرأي القائل بتحريم استعمال هذه الطريقة
 الأخيرة ، سواء للحصول على الاقرار ، ام طلباً لتشخيص
 الامراض . ولكنه ، مع ذلك لا ينكر تماماً ما لهذه الوسائل
 المبتدعة من الحسنات احياناً . إلا انه سرعان ما يحتم درسه
 مستتبجاً ما حريفته : « ان الفوائد لا توازي ، على ما اعتقد ،
 ما هناك من الصعوبات التي تعترض استخدام التخدير في الطب
 الشرعي » . وفي تعبير آخر ، يصح لنا ان نتساءل مع مواطنه ،
 الزميل الصديق ، الاستاذ « غوزنبرغ » Me. Gouzenberg ،
 حول تجرد واخلاص ما جاء في هذا القول : « وهل يعقل
 ان يصار إلى قبول طريقة لها من الاضرار ما يفوق جداً
 ما يرافقها من الحسنات ؟ » . وهنا لا بد من ذكر كتاب
 شخصي تلقينته منذ امد قصير من الزميل الاخير ، وفيه تعبير
 صادق عما جاء في رأي اللجنة السويسرية المؤلفة من العلامة
 « ستاك » Steck والدكتور « شنايدر » والنائب العام ونقيب
 المحامين ، وقد اجمعوا كلهم على تحريم الـ « بانتوتال » ، مهما
 كلف الامر ، لفقدان التوازن بين الحسنات والسيئات من جهة ،
 وزجججان كفة المصار من جهة اخرى . . .

وفي أوروبا نفسها، صرح «هويار» على مسمع منا، مؤكداً، أكثر من مرة، انه لم يعثر شخصياً في بولندا ويوغوسلافيا على احد الاطباء ممن يعرفون بالضبط ماهية «التحليل بالخدور»؛ فابتسمت لذلك واخذت، على ما اذكر، اسائل نفسي: وهل تراه تصريحاً بيانياً يقصد به التجاهل فعلاً؟ ام هي حقيقة الواقع، دون شيء آخر؟!... ومهما يكن من ذلك، فالله سبحانه اعلم بالحقائق وابصر!....

واخيراً، لا يسعنا، والحالة على ما تقدم، سوى ترك القارة القديمة، ملقين من ثم بنظرة عامة شاملة في ما وراء الاطلسي، متبينين هناك حقيقة الموقف الراهن من اطروحة اجتماعية اخلاقية قد اصبحت عالمية الشهرة والشأن: اما في ما يعود إلى اميركا الجنوبية، فنطالع مقالا على غاية من النفاسة خاض به العلامة الارجنطيني «لوبس راي» Lopez Rey عباب هذا الموضوع ونشرته «ريفستا دي ديتشيد بروسيسوال» بتاريخ ١٩٤٩/٩/١٤. واما في اميركا الشمالية، فلا مندوحة عن ذكر ما جاء به من الآراء اساطين العلوم في هذه الاونة الاخيرة، ومنهم «غيوسن» Gerson و«فيكتوروف» Victoroff اللذان اسهبا في التعليق على هذه القضية في تموز ١٩٤٨، ونقلت

العلوم الاميركية المعروفة باسم « اميركن جورنال اوف سيكياتري » ما كان من اخبار الاختلاف في الرأي بين الشخصيتين ؛ ثم جاء العلامة « ادوار ساهر » Ed. Saher فنسج ، اكثر من مرة ، على منوالها في تقريره المقدم لمؤتمر لندن عام ١٩٥٠ ... وهل هناك ما يدعو إلى العجب ، إذا سمعنا بأن العالم الجديد يخوض يم هذه المشاحنات في شكل من الهوس والحدة لم يكن في الحسبان ؟

واخيراً ... جاء مؤتمر « الدفاع الاجتماعي الدولي الثاني » في « لياج » ، فوضع ، على غرار « اتحاد الشرع الجزائي في بلجيكا » - هذا الاتحاد الذي حظر استعمال « التحليل بالتحذر » في مؤتمره المنعقد في حزيران ١٩٤٩ ، نص قرار تم اتخاذه بالاجماع وكان ، عقب استماع المحامي الكبير الاستاذ « نيكولوت » Me. Nicolote الذي لخص رأي العلماء في ٢٣ دولة حول الموضوع ، قد ادخل عليه بعض التعديلات من قبل علماء الجائيات في ايطاليا وفرنسا ولبنان ؛ اما هذا القرار الذي امر المؤتمر بتسجيله في موضوع التحريم ، فهو على ما يلي :

« يحظر استعمال « التحليل بالتحذر » على تعدد اشكاله ؛ ومثله جميع الطرق المفضية الى تبديل في حالة الوعي والضمير ؛

إذا اتخذ ذلك بمثابة دليل في التحقيق القضائي ؛ مع العلم بجواز قبوله بمثابة وسيلة يستعان بها في تشخيص الامراض من قبل طبيب يقوم بالمداواة ومقيد بسر المهنة .

(من ملف التقرير المرفوع من طرفنا ، بتاريخ ١٤/١١/٩٤٩ ، إلى مكتب الاعمال الاجتماعية في جنيف ، وهو المكتب التابع لمنظمة هيئة الامم المتحدة) .

« Condamne l'emploi de la Narco-analyse sous toutes ses Formes, de même que toutes les Méthodes provoquent une modification de l'état de consience, comme moyen d'investigation judiciaire, tout en l'admettant comme moyen thérapeutique employé par un médecin traîtant, lié par le secret professionnel »

(« Résolutions de spa » - 1949)



(« Résolutions de 1949 »)

الباب الثالث

أكسيرهم

بين

مد وجزر

شماره

مجموعه

ن

کتابخانه

على كل حال ، يظهر أن الموقف الذي اتخذته المعارضون من استعمال « التحليل بالمخدر » في شؤون القضاء والتحقيق العدلي لا يخرج ، لأول وهلة ، عن حد المفهوم والمقبول ، وليس عليه أي اعتراض ؛ كما أن الأدلة والأبراهين المدلى بها أولا من قبل المحرمين ، قد لسنها هنا أو هناك في كل ما كتب حول هذا الموضوع وتحدثنا عنها قدر المستطاع ، فلا حاجة بنا بعد في الرجوع إليها . ولكن ، مع هذا ، لا بد من تلخيص بعض المآخذ التي قدمها هؤلاء المعارضون ، وأهمها أن طريقة « التحليل بالمخدر » في سبيل التحقيق العدلي إنما هو اعتداء صريح على « حرمة الضمير » ، ومتناقض لنمو المنزلة الانسانية . وهي ، إلى ذلك ، طريقة يجب ، في نظر الكثيرين منهم ، أن تكون في التآلي أولى بالتحريم من انتزاع الاقرار عن طريق التعذيب ، لأن العدالة ليست طريقة علمية فحسب ، بل هي ، فوق كل شيء ، أمر يس عن قرب حالة الوعي في الضمائر البشرية .

قال « جان رولان » بأسلوبه الرائع : « أجل ، إن العدالة

الانسانية حدوداً لا يجوز النيل منها ، لان في ذلك افتئاتاً على حق هو لله وحده ، كما ان في مثل هذه الطرق المستحدثة تأييداً لاستعمار الانسان اخاه الانسان ... » زد على ذلك ان « التحليل بالمخدر » يخالف ، على قول احدهم ، كل اصول المحاكمات التي نصت جميعاً على انه لا يجوز إرغام احد على إتهام نفسه ، بل لكل ان يعتصم بالصمت ؛ وإلا ، جاءت مثل هذه الاقرارات نتيجة « خزعبلات » واعتداءات وافتراءات وأنواع من الافتئات والتجاوز على حرمة الافداس الباطنية في الانسان .

وتسمعهم يقولون : لنفترض مثلاً ان هذه الاساليب والطرق قد تم استعمالها في مأساة « دوستويسكي » Dostoïesky ودعوى « كافكا » *Pracès de Kafka* ؛ فما تراها كانت نتيجة هذا الاستعمال ؟ لا شك في ان الابطال كانوا يظهرن بمظهر المجرمين الخائعين ، وذلك بتأثير المخدر الاثيم . الم يقل « لارميت » ، وهو شديد الخلق يوماً : « ان « مصلى الحقيقة » هو في الواقع « مصلى الخطأ والجنون » ؟ الا انه ما كاد يتلفظ بذلك ، حتى همس احد المؤتمرين في اذن زميل له كان جالساً الى جانبه ، هو الدكتور « غيلان » Dr. Guillaïn ، فقال له عقب انتهائه

من محاضرة كان القاها : « إني لآخشي أن تفتح الابواب في وجه الباطن ولو قليلاً ، فان الانسان لا يعرف من الامور حداً ... ومن تراه يقينا غداً شر ما تدعيه الـ « شيزوفرونيا » ، ولو في عالم الوهم ؟ »

لا ريب في أن من اوجب الوجائب انـ يصار فوراً الى وضع ما هناك من الاساليب المخالفة لروح العدالة ووجي الضمير معاً ، موضع الـ اهمال وقلة الاكتراث ، وإلى تنحيها جانباً على اساس انها ، في الواقع ، قد أمت ، كما قال العلامة « كارلوتي » ، « صورة صادقة تمثل شذوذ الانسان الفكري وجموحه الذهني » ، وذلك بفعل ما اخذ به من نشوة الاكتشاف وصورة السياسة الطاغية على عقله وشعوره ، طغياناً بات هو معها جد غافل عن مساواة نفسه في ما إذا كانت القوانين التي يسنها ويطبقها هي متجانسة منسجمة مع وضعية المجتمع الانساني العامة - هذه القوانين التي تتعلق الحق الاشعري تلقاً ، بدلا من العمل على خدمة العدالة الصحيحة ، والوصول إلى كنه الحقيقة القضائية بالذات .

وعلى هامش هذا البحث الذي طالما شغل العالم ولا يزال ، نروي نادرة غريبة وقعت في بلاد « القفقاس » - نادرة كأنما

هي صفحة لامعة من كتاب « ابن المقفع » ، او هي طرفة يتناقلها المواطنون هناك ، ولكن في حذر ما بعده حذر ، بعيدين عما في تلك الأرجاء من العيون والارصاد التي لا تحصى ولا تعد . أما القصة فخلاصتها انه ، في ذات يوم ، قدر لحرز أو ارنب ، فاجتاز الحدود الايرانية وسار هائماً في داخل البلاد حتى وصل صحراء « كرمشاه » ، فإذا به هناك يلقي احد بنات آوى ، وإذا به هذا لا يتودد في الحفاوة به ، مكرماً وفادته إنما إكرام ، مظهراً له كل رعاية واهتمام ؛ حتى إذا دار الحديث بينهما وإطبان الواحد إلى الآخر ، سارع ابن آوى فسأل الضيف يقول : « أراك يا صاح كمن اراد الافلات عمداً من وراء الحدود ؟ .. فيما الذي حملك على تجشم هذه المصائب ضارباً في هذه الاصقاع الغربية والقيافي الشاسعة الواسعة ؟ »

فأجاب الارنب : « إنهم هناك لدائبون حثيثاً في خصا ، الجمال ! .. »

فاستلقى الثعلب وهو يضحك مقهقهاً ، ثم قال : « اهدأ يا أخي فانك ، على ما أرى ، من جنس الارانب ! »

— « أجل واني كذلك . بيد أنهم في تلك البلاد ، لا

يفهمون أو لا يريدون ان يفهموا من منطقنا شيئاً ؛ هذا
إلى انهم شرعوا ، اول ما شرعوا ، في خصاء الجمال ، وعليك
انت أن تثبت لهم من ثم ، ان استطعت الى ذلك سبيلاً ، انك
غريب عن فضيلة الجمال !... »
هذا ولم يقل المثل عبثاً : « وعليكم بالحكمة من أفواه
العامة ... » ؟!

أما سمعنا احدهم يعلن قائلاً : « نحن جماعة لا نقبل بأن
نضع في نطاق العدالة السامية ما هو من عالم الرباء » ؟ على
انه لا يد للضغط على الضمير من ان يفيضي ، على زعمه وطبقاً
لمنطقه ، الى توليد الخطأ في هذا الضمير . وما النتيجة ، على ما
قال « دولان » ، سوى « أشباح حقائق تتمايل متائلة دون
وعي ولا ادراك ، ومن شأنها ، في واقع الحال » ان تجهز على
الحقائق بالذات ! »

اما هذا الاسلوب فقد أجمع العالم اخيراً على شجبه ، باعتباره
خطراً على الانسانية كافة ، لا سيما حين يتم للحكومات ان تقبض
بيدها على مثل هذا السلاح ، في عصر كالذي نعيش فيه اليوم
حيث لا وزن ولا قيمة للنفوس يحطمونها في سبيل الدولة ؛

أما كانوا على حق حين قالوا ان الـ « بانتوتال » سائر في طريق
ستؤدي حتماً الى محق الفردية والى صهرها تحت تأثير التيارات
السياسية ، في بودقة المجموع ؟ لقد رأينا « روبر دي تراز »
Robert de Traz يتقدم في جريدة « جونيف » بتحذير الامم
الحرّة من هذا الوضع المريب ، في حين نشهد زميله « ليفراز »
Leyvraz يحرر في الموضوع مقالا شيقاً ينشد فيه العالم في
سبيل حد يضعونه لهذا الاسلوب الجديد قائلاً : « تذكروا
الرايح الثالث ، وتصفحوا قليلاً كتاب « الصغر واللاهية » .
عودوا بالفكر الى الانظمة التي كانت تجيز حتى ما هو اقبح
من ذلك ، محبذة تلك السياسة الداعية الى تـسـقـط الاخبار حتى
بين الاب والابن ... فقولوا لنا بربكم ، قولوا لنا : من اخبركم
ان الغموض الذي نعيش فيه اليوم ليس من فعل السلاح
الفتاك الموضوع في أيدي الدولة الطاغية العاشمة ؟ من قال لنا
ان الغد لن يأتينا بايام تتغير فيها الاحوال ونحمد الثورة في
النفوس ويموت الانتفاض في المهد ؟ تيقظوا وتنبهوا ، لئلا
تجهزوا على الحرية معاً والانسانية ! » . وانهم ، مع ذلك ،
ليؤكدون لنا ، رغم كل الغرائب التي شهدناها ، بأننا لما نزل
في دور التمحض عن عالم آخر ! فإلام الانتظار نتوقع معه

ولادة هذا المسخ الجديد يا ترى ؟

إن فكرة التطهير الائتيمية ، وهي العملية السياسية التي ترمي إلى إزالة كل خصومة في هذه النظرية أو تلك بغية الوصول بها إلى اجماع اشبه ما يكون بالثقافة الكيموية في « الجسم الفرد » *corps simple* ، ان مثلها تجربة لمن شأنها ان تحمل المتقي على اجرا. عمل تهديمي تالم لا يبغي ولا يذر . ألم يقل « سان جوست » Saint-Just يوماً : « سوف نجعل من فرنسا مقبرة إذا لم نصل إلى التطهير الذي نريد ... » ؟ ومن لم يسمع هؤلاء المهذابين يصرخون اليوم عالياً متسائلين : « أين التطهير ؟ ... » .

لقد حاول عصر الارهاب في الامس ان يجعل من البراءة ما يشبه حالة الاتهام ؛ على ان البريء في عرفهم ، انما هو مجرم المستقبل الذي يجهل نفسه . وبيدنا نرى ان من الاصول المعمول بها عادة ان يصار إلى تقرير العمل بمبدأ انتقاء المجرمين من جمهرة الابرياء ، اذا بالاصول الثورية التي بها يبشرون ، تحتم العمل بمبدأ انتقاء المحلصين ، البعيدين عن الشبهات ، من عالم موضع ريبة وشبهة ! على انه ، ان تم العمل بالمبادئ

الصحيحة فاز العالم بوضع تسود فيه فكرة العمل بمبدأ
« الانتخاب الاجتماعي » *sélection sociale*.

ألم نسمع « كاريه » Carrier يقول محذراً : « لا بد للمجرمين
من الحرب ، اذا لم يصر إلى توقيف الابواب » ؟ واعتبر الزعيم
« كلود بورديه » Claude Bourdet مؤخراً من مؤيدي هذه
النظرية إذ قال : « خير للعدالة ان يقضي البريء نجسه ، من
ان يبقى الحائن طليقاً حراً » ، مخالفاً في صراحة ، بل ناقضاً
موروث الاجتهاد السامي الذي يقول : « خير للعدالة ان يبرأ
المجرم من ان يدان البريء ... » - اضطهاد الابواب ! ولم لا ؟
انه ، وفقاً لمنطوق هذه العدالة التقدمية التي يدعون ، تعتبر
السجون ، من قبل القضاء ، محل الإقامة العادي لكل مواطن
كريم !؟ ففي هذا الجو الموبوء بمثلها عقلية مسمومة ، لا شك
في ان الضمير الانساني الواعي سوف يقف حائراً ساخطاً
يستنجد في ذلك مبدأ العدالة الحقيقية ولسان حاله يقول
امام تجربة الـ « بانتوتال » : كلا ! لن اوافق ! بل اني ، على كل
حال ، لا عارض في هذا كل تدخل منكم ، كل المعارضة
فان كان من واجب المحقق احياناً ان يتمسك بالتحفظ
إزاء بعض الاقوال التي تعطي دون اي ضغط منها كان

نوعه ، فكيف يكون هذا الاقرار الحاصل بنتيجة استسلام تام جاء عقب انهيار كل خطوط الدفاع الباطنية ، الواحد تلو الآخر ، تحت ضربة المخدر او المغناطيس ؟

إن القضية إذن ليست من السهولة على ما يظنه المرء لأول وهلة ؛ بل تحتاج المسألة الى درس ادق واعمق من الدرس الذي عمدوا اليه . بيد انه ، في عين الوقت ، من الممكن ان يصار إلى اتخاذ الشذوذ العلمي مبدأ اساسياً لمحاربة العلم نفسه ؛ وعليه ، وجب الاخذ ، كما قال النائب العام « فوشه » ، في درس الطريقة بحد ذاتها ، مع الرجوع إلى العادة والعرف والاخلاق الموروثة . إلا اننا ، إن ننظر في الامر نظرة الاديب الحكيم ، فمن المسلم به ، على ما اكده العلامة « غرافن » ، أن طريقة « التحليل بالمخدر » ليست ، مع ذلك ، بالطريقة الاثيمة السافلة ؛ بل هي جد حيادية . ألم يكن الرئيس « غرافن » على حق إذ قال : « ... وهناك طرق علمية جديدة فيها ما يتعلق بـ » التحليل النفسي ... » وهي ، بالرغم من ذلك ، وسائل لم تصل بعد إلى غاية الكمال المطلوب ؟ إن المهم في الامر اذن ان نعرف طريقة الاستعمال التي ، في الواقع ، تخدم الشر اكثر من الخير !

كلا! ثم كلا! لا يجوز تحريم درس العلوم الذرية مثلاً
لمجرد وجود القنبلة الذرية؛ ذلك بأن في استعمال القوة الذرية
حسنات لا جدال في حقيقتها وتنتفع بها الانسانية كافة كل
الانتفاع. وحين يصبح « التحليل بالتحذر »، كما قال الاستاذ
الصادق « مرجين » في اطروحة القبة حول « التحليل بالتحذر »،
سلاحاً ماضياً في يد المستبد الطاغية، فان اخطر، إذا تم
استعمال ذلك في التحقيق العدلي، لا يأتي مطلقاً من جانب
« التحليل بالتحذر » نفسه، قدر ما يأتي من الطاغية بالذات.
وتزيد نحن في دورنا متسائلين: ومتى كان الطاغية ليقف عند
حد من حدود العلم، وهو الذي لا يعرف حراماً ولا حلالاً،
بل دأبه الوحيد ان يصل ابدأ إلى انتزاع الاقرار الذي
يريد، مهما كلف الامر؟ فالى الامام إذن في درسنا نواصله
دون توقف عند هذه الحجج السياسية الواهية، إذ يتحتم على
وجل العلم ان يدرس الاساس بكل دقة وتجرد واخلاص،
دون تأثر بجزئية او عصبية.

على ان المعضلات لا تفوز في عصرنا بالحلول اللازمة لها
عن طريق التنكر، كما فعل بالامس الراهب « فالتشيناى »
Faechinéi، او الجنائى « فوغلانس » Vouglsans، إذ راحا يصوران

العلامة « بيكاريا » بالرجل الزنديق الخطر ، توسلاً بذلك الى محاربة الافكار العلمية التي يعتنقها ، والتي ، بعد حين ، ظهر صوابها وتبينت صحتها .

كلا ، لن يصار ثانية الى اقتلاع عيني « غاليلايو » ، لاننا اليوم في عصر النور والمدنية ، او في ما ندعيه من ذلك . ان النظريات المبحوث فيها مبنية على مبادئ شريفة ، بيد انها متناقضة في جوهرها . فازاء الفكرة الواجب التمسك بها ازاء الشخصية الانسانية ، وتجاه الفكرة القائلة بتغلب الامر الاجتماعي على التوجيهات الفردية ، ثم في هذا الاتون المضطرب من الجدل والمشاحنات ، لنجد ابطال المعسكرين وهم مهذبون بخطر الانزلاق في مهاوي التطرف والنهور ، على رغم ما هناك من حسن النوايا . وعليه ، سنحاول نحن من جهتنا ، وبكل ما يلزم لذلك من روح التفهم والتواضع ، ان نلقي نظرة حيادية في القضية بحدودها التجرد والاخلاص والبعد عن الغرض ، خدمة للحقيقة التي من اجلها تجندنا للكتابة في هذا الموضوع .

لقد كتب العلامة « دونديوي فابو » ، في تعليق له مشهور على احد الاحكام الصادرة في فرنسا نقلته « المجلة العالمية

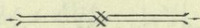
الخاصة بالشرطة الجزائية» عام ١٩٤٩ تحت العنوان : « القضاء الفرنسي واستعمال البانتوتال » ، فقال في ختامه : « درج الخبراء والمحققون على مخالفة المهمة الموكولة اليهم فلم يحجموا عن استعمال هذه الطرق طلباً لانتزاع الاقرار ... » وهل يمكن ، على كل حال ، وضع حاجز يفصل بين « التحليل بالتخدر » و « التشخيص بالتخدر » ، بينما الاول محرم والثاني مباح ؟ ...



إن لنا ، في تاريخ العلم والعلماء ، قصة بسيطة نسردها في ايجاز كلي وفيها العبرة لمن اعتبر : روي عن العلامة « مالغانيو » Malgagne انه ، بتاريخ ١٢/١/١٨٤٧ ، نشر في مجمع العلوم الطبية نتيجة ما قام به من الابحاث في عالم الجراحة تحت تأثير التخدر العمومي ؛ وكان هذا التخدر من مكتشفات الكيماوي « جاكسون » Jackson عام ١٨٤٢ ، ولم يعرف ، مع ذلك ، سوى في دعوى « مورتون » *Affaire Morton* عام ١٨٤٦ . ثم كان ، في عام ١٨٤٧ ، ان العلامة « فيلبو » Velpeau جاء يؤيده في مجمع العلوم الاختبارية ، بما كان لديه من التجارب التي قام بها شخصياً . غير ان العالم « ماجندي » Magendie

وقف آتند، على ما يذكرون، فهاجم، ببلاغته المشهورة، مطالباً بتحريم هذا الأسلوب الذي يحط من كرامة الانسان. وما قاله: «إن من كانت له كرامة يغار عليها، لا يرضى بأن يفقد الاحساس على هذه الصورة، حتى ولو إلى وقت؛ بل على الانسان ان يتحمل، بالنتيجة، ما قد ينتابه من العذاب دون المذلة». فقولوا لنا بربكم: ماذا كان قد حل بعالم الجراحة، لو راحت علوم العصر عهدئذ تجاري «ماجندي» في رأيه؟... اما حاربوا في الامس نفسه، فكرة «باستور» Pasteur في شجبه النظرية القائلة بـ «التولد العفوي»

? Génération Spontanée



هذا ويتعين على التنظيم القضائي، ومثله طرق الاثبات، ان تجري حتماً، اذا تنكر الشارع يوماً لحقيقة الحال الاجتماعية فأيد مثلاً حالة هناك من الاعوجاج تقابلها، في اثر الاتجاهات التي تخططها السلطات السياسية عينها. ولم يقل الكاتب «بول فيوليه» Paul Viollet عبثاً ما قاله في عام ١٨٩٠، وهو: «ان اصول المحاكمات في امة هي صورة حية تكشف عن حقيقة ثقافتها وآدابها». وعلى ذلك، نرى تطور الافكار

والوقائع يحتم على المشتوع ، ومثله على الفيلسوف ، ان يسعى
 ابداً في اقتناص الفرص ، عملاً على إعادة النظر في اصول
 القوانين الجاري تطبيقها والعمل بها . والصراع القائم بين التقاليد
 وحركات التقدم ليس له هنا ان يفرض اي القيود في اي
 الامور ؛ ذلك بأنه صراع لا يخرج عن كونه مجرد تطاحن
 بين مدرستين ، او نظريتين ، ليس إلا ، بالرغم من ان المتقاضين
 يعلقون عليها آمالا كباراً ، إذ عليها تتوقف نتائج ذات اهمية
 حاسمة تمسهم هم شخصياً .

ومها يكن من امر ، فالحق يوجب مثل هذا القول ، وهو
 ان القيام بدروس هذه الآراء ، سواء فيها المؤيد والمناقض ، لا
 يعني مطلقاً وجوب اتخاذ موقف من القضية حاسم ؛ بل جل
 ما في الامر ان هناك واجباً علمياً بحثاً يحتم الانصراف إلى
 مثل هذه الدروس ، بحيث توضع القضايا في كفتي الميزان
 ونشاهد نحن ، بعين العلم المجردة ، ايها اكثر رجحاناً . وعلى
 هذا ، نتقدم الان ، بكل تواضع ونزاهة ، فنحظر ، ونحن
 السائرون في ركاب الاستاذ الاكبر « غرافن » ، معالجة هذه
 القضية في معناها الفلسفي المحض ، على الرغم من ان هذا قد
 يؤلف الناحية الوحيدة التي ، إن نخلص للواقع والعلم ، يمكن

معالجة القضية على ضوءها ، ذلك انه ، عندئذ ، تهون هذه القضية
 لا مكان حصراً ضمن اطار تسمي هي معه مشكلة شخصية تعود إلى
 آراء فردية تتعلق بالحق والآداب العامة ، مما يفضي ، عند
 بعضهم ، إلى اعتباره ، دون أدنى ريب ، موقفاً بدائياً يحذو
 فيه البعض الآخر حذوهم ، فيجرمون جميعاً امكان القيام بأي
 تحقيق قد يتسلل الى باطن النفس ، موقنين دوماً بأن كل
 افتئات على حقوق الضمير الباطن في الانه ن ، انما هو ، في
 عين الوقت ، افتئات على حقوق الالهية بالذات ؛ وذلك على
 ما درجوا عليه من التجريم من باب القياس ، اعني بهذا ، ما
 يعرف عند الفريقين باسم « اوتانازيا » euthanasie ، او قتل
 المريض الذي يفقد الامل بشفاؤه ، عملاً على التقصير من مدى
 عذابه .

هذا ولا يحيص ، بعد اذ باتت فلسفة الانسان موضع بحث
 وتدقيق ، من توجيه هذا السؤال : « هل يجوز ، والحالة تلك ،
 ان يعتبر المجتمع شخصية الانسان اداة للتجربة ، وان يحسبوا
 ما درجوا على تسميته في عالم الاقتصاد « توتاليتاريه » ، وفي
 السياسة « دكتاتورية » ، كأننا هو عين ما يدعونه في باب
 الضمير الفردي ، بعد العلامة « رولان » ، « عقاير الشرطة

والتحري «؟ ان القضية هي قضية المدنية المعاصرة بالذات ،
ونرانا الان اكثر من كل يوم آخر امام الخطر الداهم يتفاقم
ويتزايد ، بعد ان هاجم هذا الاخير اقوى ما في شخصيتنا
الانسانية من المعامل ، منتقلاً من الحرية الفردية الى الحرمة
الواجبة لباطن الفرد ، فالى المعتقد والايمان بقداسة الضمير
وحرمة كعبته .

ان لنا ، في هذه « العقاقير » العجيبة الغريبة ، بادرة انقراض
تنذر باضمحلال عالم اصبحت فيه القيم الروحية وهي لا وزن لها
ولا منزلة ، وتواطأت فيه المادة على الروح تواطؤاً بات من علامات
هذا الزمن الزائل . أجل ، إن عالمنا ليتباهى باتصافه بشعار
« المادية » ؛ بل هو يسعى الى ذلك سعياً حثيثاً . وما الاجتهاد
في انكار حقيقة الفكر وقيمته ، سوى سبب يفضي حتما الى
اضطراب الفكر نفسه . ان « عقاقير الفتك النفساني » ، وقد
جئنا بها من عالم النبات واستخلصناها من خواص الاعشاب
نعالجها في المختبرات الكيماوية حسب الظروف الطارئة ، دون
تمييز ولا تفريق ولا تفصيل ، قد باركت ، على ما يظهر ، هذا
التحالف أو الزواج المريب الذي تم عقده بين الطب وتحريات
الشرطة ، بحيث لم يعد بالامكان معرفة ما اذا كان رائد هذه

الاساليب والطرق المشبوهة هو حقاً رفع القناع عن حقيقة المتهم ، أو مداواة ما هناك من أمراض القلوب والعقول ... ذلك مع العلم بأن ليس لنا ان ننسى بتاتاً ، والحالة على ما تقدم ، ان الانقسام لما يزل واقعاً في ما يتبناه من الآراء في ذلك علماء الروح أنفسهم ، سواء منهم المسيحيون أم المسلمون أم غيرهم من رجال الاديان . بل علينا ان نتساءل صادقين مخلصين : أوليس من حل لمعضلة الزواج الفاسد مثلاً وللجد الغير مشروع والعقم وعذاب المريض الذي فقد فيه كل امل بالحياة ؟ أولم يكن لكل هذا الشذوذ من علاج في ما هناك من ادواء الطلاق والطرح وغيرهما من الاسباب المؤدية إلى الراحة ؟ كلا ! لقد قالوا بالوقوف عند حد معلوم من كل هذه الامور ، لان في العالم ، على ما يظهر ، حواجز لا يجوز رفعها ، وذلك ضناً بالانسانية معاً والانسان ، لاسيما عندما يضعون في احدى كفتي الميزان ، أقوال العلماء ، وفي الاخرى ، قضية « سانس » مثلاً ؛ مع العلم بأنها تلك اساليب تفوق فيها السيئات دوماً ، نسبة الحسنات إضعافاً مضاعفة . ولقد طالما رأينا ما حصل من الاضرار من هبوب ريح ما اسمه بال « فروديه » Freudisme ، هذه النظرية أو

المذهب الذي اكتسح كل انحاء العالم حتى راح عالم الادب نفسه يصور لنا أن النفاذ إلى الباطن تحت ستار الطب أمر جائز. فما تراه يكون، والحالة على ما وصفنا، ما نلمسه من وخيم العواقب تأتي نتيجة كل هذا التشبث والحرص ياترى؟ هل هي غير تفسخ الاسرة والحب المزيف المريض والجنون والشذوذ... «إن كل تسلل إلى الباطن إن هو، في الواقع، سوى غوص في عالم العدم».

ومها يكن من ذلك، فان أديان التوحيد قد قالت جميعاً باحترام سر النفس وباطنها، على انه احترام لمشيئة الله فيها. وما من وسيلة يمكن معها احترام اي الاعتراضات على ذلك واعتباره صادقاً مخلصاً، إلا عند زوال كل سيطرة للانسان على اخيه الانسان، وتدخل العالم الروحاني هنالك. وهل كان «سر الاعتراف» عند بعض المسيحيين مثلاً غير تجربة يبدو فيها بعض النجاح من هذه النظرية في عالم الواقع؟

فعلينا، إزاء ما تقدم شرحه، ان نتذكر دوماً ان هناك هيئات علمية عالمية لها وزنها وشأنها الكبير قد اتخذت من هذه المعضلة موقفاً صريحاً جازماً. فقد أبدى القضاء في بلاد «البيرو» مثلاً، اجتهاداً مدوياً في هذا الموضوع ضمنه حكما

له في ١٩٤٩/٧/١٩ تجلى فيه تماماً ما تقدمت به من الاجتهاد المعاكس ، محكمة الاستئناف العليا في الجنوب الافريقي ، إذ نظرت في دعوى جد طريقة بتاريخ ١٩٥٠/٤/١ ؛ فقد طالعنا في جريدة « ناتال دايلي نيوز » ، ما يلي : « إن استعمال ما يسمونه « مصل الحقيقة » ، أو كل ما يتفرع منه ، في خدمة التحقيق الجنائي ، لا يجوز قبوله ... » على ان العلوم الجنائية ينبغي أن تمد يد التعاون إلى القضاء والعدالة ، كما انه لا محيص من الرجوع إلى التشريع بغية الاحتفاظ بالحقوق والنور بالضمانات المتوجبة في مثل هذه الامور . » (من حكم للرئيس العلامة « غرينبارغ ، Greenberg) - الامر الذي يعتبر في حق بمثابة واجب يقضي به روح العدل ، لان للقانون وحده ان يحكم بين حق الفرد وحق المجتمع في قضية ال « البانتوتال » على الاخص . ولا نشك نحن في اننا ، في هذا الموضوع ، نواجه معضلة جد مثيرة وحساسة تتطلب من الاجتهاد اشكالا متباينة . وما الحيلولة دون اتساع الجدل والنقاش في ذلك سوى عمل من شأنه أن يوجد الفوضى ويشجعها في ضمير الانسان ، فرداً كان او مجموعاً ؛ كما ان الاقرار ، إن هو في واقع الحال ، سوى حل به تشرع أبواب الباطن المجرم

ويعرض ما هناك من سلع الاثم والشر المكمن .
ومها يكن ، فقد اجمع في العالم الجديد كل من
الاطباء : « دونيس كارول » Dr. Denis Carroll و « فرنز
الكسندر » Dr. Frantz Alexander و « روي فرينكر »
Dr. Roy Frinker و « ميخائيل روز » Dr. Michael Rose ، على
القول بأن فاعلية « التحليل بالتحدر » هي جد محدودة ، حتى في
عالم الطب .

وعلى هذا النحو نرانا مضطرين ، ضمن النطاق القضائي وفي
دائرة التحقيق عند الغربيين ، الى التساؤل معتمدين ما طالما
توخيناه حتى الآن من صدق وعلم واخلاص : وهل كان
« التحليل بالتحدر » مشرباً بروح الاثم والجريمة ؟ وما تراها
تكون تلك الشروط الواجب التقيد بها ، في ما لو كان الجواب
سلباً ؟

اما في ما يعود الى بلدان الشرق ، فليس لنا ما نقوله في
هذا الجزء الثالث والاخير من الموضوع الذي نعالج ؛ على
اننا ، في الفدلكة التي سنلحقها بهذا البحث ، سوف نحاول
العمل بحيث نتوك الشرق يدرس نفسه بنفسه ، معتمداً في

ذلك اقطاب العلم فيه والقضاء انفسهم . وفي هذه المناسبة ،
 نذكر ، على الهامش ، خبراً طالعهنا في جريدة « الشرق »
 اللبنانية بتاريخ ١٩٥١/٣/٢٣ ، مفاده ان السيد طوني كرم ،
 المتهم بعدة جرائم احتيال ، قد طلب الى فحامة رئيس الجمهورية
 ان يسمح له باستعمال « مصل الحقيقة » ... !؟



ذلك وان استعمال « التحليل بالتخدر » في القضايا المتصلة
 بشرطة التحري قد اصبح ، على قول الدكتور « كوسى » ،
 عبئاً ثقيلاً يميلون بالاولى الى التنكر له والاعراض عنه . بل
 كان ، حتى في النطاق الطبي نفسه ، حيث لا يتخرج الرأي
 العام من مهاجمته ، موضع شك وريبة ، كما رأينا . على ان
 الاجماع الذي قال به جلة العلماء من ان استعمال هذه الاساليب
 لم تجن العدالة منه شيئاً ، هو الذي ، الى صحة ما اسند اليه
 في الواقع ، جعل اليقين بالحقيقة نفسها في مهب من الارياح
 عاصف يخشى معه ضياع كل نتيجة رسبت حتى الان من
 هذه القضية في قرارة العلم والعلماء . وهكذا نجدنا مسوقين الى
 ذكر ما جاء في تقرير « بوبون » و « ديفري » نفسه ، وهو ان
 عالماً المانياً توصل ، بواسطة « التحليل بالتخدر » عام ١٩٣٨ ، الى

اعترافات كانت من بعيد الخيال وغريبه ، بحيث رفض الاقرار لها بأيما قيمة على الاطلاق... وعلى كل نستاذن المتحمسين لهذه الطريقة في استيقافهم وسؤالهم سؤال المحلل الصادق : ولماذا تريدون استعمال « البانتوتال » ، اذا كنتم تزعمون ان الاقرار لا يفيد منه شيئاً ؟ وهل يمكن التيقن من ان هناك إقراراً حصل بهذه الطريقة فعلاً ، وسجلت بموجبه احدى التجارب الناجحة ؟

فازاء ما هناك إذن من مصالح عدة متطاحنة ، لا بد أولاً من أن يثبت المجتمع جريمة من تقع عليه التهمة في فعلة يأتيها ، وذلك طلباً لانتزال العقاب به ؛ على أنه ، الى ذاك ، من الضروري الحفاظ على حرمة الكيان الجسدي فيه والنفسي ، اذ لا يمكن للعدالة في المجتمع المتمدن أن تقوم بالدفاع عن المصلحة العامة ، الا باحترام الحرية الشخصية ، كما أنه لا يحيص أحياناً من معرفة ما اذا كان حق الاثبات هو فعلاً أرقى وأسمى ، وبالتالي ، أفضل من حق الانسان في الكيان نفسه .

فتوصلاً الى ذلك ، كان على كل مدقق مختص ان يبرح عالم الفكر المجرد والخيال والمثاليات ، الى عالم الحقائق ، حيث

تقاس الامور بمقاييسها العملية وتزان يميزان الواقع ، وتعد عليها اسبابها وملابساتها جميعاً بصورة فعلية ، مما يراد به وضع حل مرض لما هناك من المشاكل المستعصية ، او ، على الاقل ، روزها روزاً عادلاً وصحيحاً - وما يتحتم علينا ان نقول معه بأن ليس من نص ، في حقيقة الحال ، يحظر التنقيب في بلاد الغرب عن الحقيقة القضائية ، بالاعتقاد على اي الاساليب العملية الجديدة عندهم ... ذلك ولا ندرى ما اذا جاز لنا القول بالاعتراض الذي أبداه المحامي الفرنسي الذائع الصيت « فلوريو » Me. Floriot ، حين صرح ، في دفاع له عن موكله الذي طلب ، من تلقاء نفسه ، اخضاعه لعملية ال « بانتوتال » اثباتاً لبراءته ، فقال : « ان هناك تحريماً (فيتو) قاطعاً يحول دون اقدام القاضي ، في تحقيقه المجرد ، على تطبيق الاصول الجزائية تطبيقاً كاملاً لم يكن ، في عهد « نابوليون » في فرنسا مثلاً ، في مقدور الشارع معه ان يفكر ، والحالة على ما كانت عليه ، بإمكان استعمال ال « بانتوتال » . ان مثل هذا المنطق لا بد من ان يشل اهل التحقيق فعلاً ويحد من مدى التطور العلمي في هذا المضمار . وكنا نود لو نرى ما

عساها تكون حالة المحققين عندنا ، في ما لو حرم مثلاً حق
الالتجاء إلى « علم البصمات » أو التصوير أو التحليل ، ولا سيما
تحليل الدم ، وقد اقرته محكمة التمييز الفرنسية في حكم لها
شهير صدر بتاريخ ١٩٤٩/٧/٢٥ ، في قضية تدور حول اثبات
صحة الابوة . أولم يمر بها قانون الجزاء مثلاً دون ان يتعرض
لها بذكر إلا لكونه يجهلها ؟

غير اننا ، نحن معشر المحامين ، نعرف كيف نوفي الدفاع
حقه احياناً ، ولنا ، في بعض القضايا ، آراء بل مذاهب متباينة
متضاربة إن دلت على شيء فعلي حدة الذهن واتساع مدي
الخيال . اما في الواقع ، فان اصول القوانين تفرض نفسها
فرضاً على القاضي مرغمة إياه على التنقيب والتفتيش عن
الحقيقة ، بل على اتخاذ جميع ما هناك من التدابير العادلة ، في
حذق ورقة ومهارة . أولاً نرى في القوانين التحريرية
الراقية ان لا مناص في التحقيق الاولي من التفتيش عن
القرائن ، عملاً على تنسيق الادلة المؤيدة والمعاكسة ، « قياماً
بكل الالتزامات التي من شأنها ان تفضي إلى الكشف عن
الحقيقة » ؟ (قانون الجزاء السويسري الصادر في ١٩٤٠/١٢/٧
المادة ٥٧) . هذا فضلاً عما هناك في المواد ١٠٤ و ١٠٧ و ٢٤١

من القانون نفسه ، مما يرّيد هذه النظرية . لقد كتب النقيب « بوانيار » في الحقل القانوني ما نقتطف منه : « فإذا كان لا يجوز إجبار المتداعين على تقديم مستندات للعدالة يمكن معها إخراج موقفهم ، فكيف يجوز القبول بمثل هذه النظريات والمستندات تقتنص من الباطن اقتناصاً ؟ » .

ولو راجعنا القوانين الجزائية لوجدنا في معظمها ان الفكرة الآتفة الذكر هي التي تهيمن على التحقيق العدلي . وما اتخذنا القانون الجزائي في سويسرا إلا على سبيل التمسك والاستئناس بأرقى ما في العالم المتمدن من القوانين الجزائية التقدمية ... فازاء هذا الوضع يتساءل الرئيس العلامة « غرافن » على حق : « كيف يمكن ، بعد كل هذا التهجم على « التحليل بالحدس » واعتبار استعماله مخللاً بالآداب والشرف وخطراً على الكرامة الانسانية ، كيف يمكن النظر اليه نظرة العطف والتأييد ؟ بل كيف يمكن ، وجل ما في الامر احياناً تجربة مصل بسيط يعقبه تحقيق انساني شريف في خدمة العدالة والحقيقة ، كيف يمكن ان يؤتى على ترديد اسمه في الاوساط العلمية ؟

لم يكن على حق احد القضاة المحققين الفرنسيين حين

تقدم بقوله : « اني افهم جيداً ان مثل هذه الاساليب العلمية لتحد حداً من سحر التـأثير الذي يوفق له بعض محامي الدفاع » - هؤلاء المحامين الذين ، زيادة في الفصاحة والبلاغة ، يعتمدون إلى الادب والخيال متخذين معها من اسباب الشك سلاحاً ، ومن مواضع الالتباس قوة ، بحيث تراهم وهم يلصقون بهذا الاسلوب أشد التهم وأقبحها ، ناعتين إياه بكونه اعدى اعداء العدالة ، موهمين الانسان بفقدان انسانيته وضياح كرامته . إلا اني ، وانا انظر بعين القاضي الذي يحتم عليه واجب الوظيفة ان يقوم ، قبل كل شيء آخر ، بأمر الدفاع عن المجتمع ، لاجبر باعتقادي واقول متحدياً : ان كل وسيلة ، إذا كانت اللهم ذات صبغة انسانية ، لا بد من الرجوع إليها في الملمات ، تحقيقاً لما ينبغي للمجتمع الانساني من الخدمة . ؟

انه لرأيي عبر عنه اكثر من محقق في عالم القضاء ، وهذا هو النائب العام « فوشه » يعمد في دوره إلى تلخيص هذه الفكرة قائلاً في حماسة لا تقل عن حماسة وكلاء الدفاع في تأييد نظريتهم : « وهل كان جائزاً ، في ايام تكثر فيها الجرائم إلى حد مزعج ومخيف ، ان يترك القضاء والادعاء عزلاً من سلاح يدعمه العلم في مكافحة الاجرام والمجرمين -

هؤلاء المجرمين الذين لا يتورعون عن استخدام التطورات العلمية نفسها والاستفادة منها؟ كلا، أنا ينبغي لمجتمع الابرياء والشرفاء، بل لهيئة المجتمع العادي نفسه، ان يتمسك بالمحافظة على حقوقه في الدفاع، بحيث لا يجوز مطلقاً رفع اي حاجز يحول دونه ودون استعمال هذا الحق». واما «اللوز»، زميله في القضاء، فلم يقل عنه بلاغة حين يصرح بقوله: «لا يجوز للقاضي ورجل التحري والاباش من حاملي المدافع الخفيفة ان يلجأ الى أساليب هي أولى بعصر القوس والنشاب؛ وهما نحن نرى من يقوم من الادعاء فيعملون، باسم الاستبداد والارادة المطلقة العنان، على تسخير ضمايرنا وتحميلها من التبعات ما لا يميزه الوجدان الحي ولا الاخلاق الصحيحة. ولكم سمعناهم يوجهون الينا مثل هذا القول: وهل تراكم تنبذون العلم والعرفان؟ أم انكم تؤثرون أن تظل العدالة مهتضة الجناح عمشاء لا ترى ما يجب عليها رؤيته؟ إنا لنربأ بكم ان تعملوا بمثل هذا الايحاء المضلل وتصيخوا السمع لمثل هذا الشذوذ!...».

ثم نلتفت فاذا هؤلاء المدافعين عن الاساليب الجديدة والطرق المستحدثة قد وقفوا في وجه دفع آخر يواجههم به

رجال الجبهة المعاكسة : هو الدافع القائم على مبدأ « الحق في الصمت » ، أو ، إذا شئت ، فسمه « الحق في الكذب » ، هذا الحق الذي اعترفت به عدالة اليوم وأقرته بصورة رسمية ، محتجة بوجوب العمل على إيجاد توازن مع الطريقة الإيجابية الأولى التي تقضي بالحصول على جواب مهما كلف الأمر .

إنها ، ولا شك ، لنقطة تستلزم الرجوع إلى القوانين القديمة ، وجوعاً يتسنى لنا معه معرفة الحقيقة الواقعة ؛ لذلك ، نقول في تحفظ نسبي إن زوال التعذيب يحتم أيضاً زوال هذا الدافع الذي لم يعد بالامكان أن يتمسكوا به في مثل هذه الأمور . ولا يجب ، مع ذلك ، أن يصار إلى جعل مبدأ حماية البريء - ومثله التقدير المطلق الذي اتخذ منه بعض القضاة في العصور البائدة وسيلة لاغراض شتى لا تتفق وروح العدل - سبباً لحماية المتهم الرازح تحت عبء الأدلة والقرائن الجرمية ، وبالتالي ، سبباً للحد من نشاط القضاة وتوقيف سير العدالة . أما في ما يعود إلى الذي أسموه « حق الكذاب » ، فلنسمع ما كتبه في « النيفارو » ، « فرنسيس أمبريار » Francis Ambrière ، في كثير من السخط والسخرية ؛ فقد قال : « ... يزعمون أن على كل إنسان واجب الاعتصام

بالصمت والعمى على السواء!... فلماذا التحري إذن وجل
رجاله من ضعفاء المبصرين؟ لم القضاة وهم يضيعون (كذا)
الوقت في ضرب الاحماس بالاسداس ، تأئين بين الواقع
والخيال؟ بل لماذا السجون نفسها والغاؤها من عالم الوجود
هو ، في عرفهم ، خير عمل يأتون ، لان فيها ، على حد قولهم ،
اعتداء على حرية الانسان المقدسة اكثر من اي مصل أو
« بانتوتال » ؟ » .

بل نرانا مضطرين إلى طرح هذا السؤال فنقول : وما
معنى المبدأ القائل باستجواب المتهم وهو اساس جميع الاصول
في المحاكمات الجزائية ، لو لم تكن في حاجة إلى تنوير القضاء
تنويراً يأتي في مصلحة الابرياء انفسهم والأمينين من الناس ؟
ولم يكن العلامة « بنتام » Bentham في العصر الحاضر إلا
ليبدي في ذلك ما هو على حق في ابدائه ، كما جاء في كتابه
الشهير « حول الادلة القضائية » ، وهو قوله : « لو خير المجرمون
في اتخاذ اصول لهم خاصة ، لما تنكروا يوماً لمبدأ الصمت .
إن البراءة ، على ما يشهد الواقع ، لم تكن يوماً لتلوث بالصمت ،
بل دأبت ابدأً على المطالبة بحقها في الكلام ، بينما الجريمة
كانت دوماً تدعي الاعتصام بالصمت ، بل بحقها في الكذب

ايضاً والتصنع...» هذا ولطالما كان ، على كل حال ، ان
المراقبة الجدية لم تقف تؤيد هذه النظرية ، لا سيما بعد ان
تحقق للعلماء ، في اكثر من مرة ، ان المتهمين كانوا كالابرياء
يلحون في المطالبة باستعمال « مصل الحقيقة » ، بينما المنتكرون
للحقيقة والمتصنعون فيها لم تكن رجولتهم الا لتوحي اليهم
بالهرب من أروقة المختبرات . ذلك هو القول الحق ، ولا بد
من قول الحق دون تبطين ولا تلوين .

وقد كتب الاديب الفرنسي الكبير « اندريه موروا »
André Maurois ، قال في ذات يوم ، وكأنه على كل الحق
في ما قال : « إن الصمت في بريطانيا لاشبه ما يكون بقل
يحد غالباً من نشاط الفكر في عالم العدالة » . وقال « لوغر »
Logre في ذلك : « إن التسليم يبدأ الصمت إهانة للقضاء » .
ثم نذكر في هذا الباب مؤلفاً طائر الشهرة للاستاذ
« لويس بيبياننا » Louis Piemienta ، عنوانه : « سر المهنة عند
المحامي » ، فقد جاء فيه : « ان محكمة الجنايات قد لفظت
حكمها على احد الابرياء وكان المحامي ، بعد سماعه اعتراف المتهم
الحقيقي ، يعلم ذلك حق العلم... فهل كان في وسعه اخيراً
ان يفض الطرف عن المجرم فيترك المقضاة تنتقم من البري ؟

آه ثم آه ! لم يكن للمحامي ، بالرغم من فظاعة الظلم ، ان يفوه بأدنى كلمة . وسيلتزم الصمت ، نعم ، سيلتزم الصمت ، لانه ، من اجل هذا ، ودون شيء آخر ، تقدم المجرم الحقيقي بالاعتراف له بما ارتكب .

لا ريب في ان مثل هذا التحقيق في عالم النفس من شأنه ان يكشف القناع عن الوقائع والحقائق المدفونة في اعماق الانسان ، لانه ، في كتمان اسرارها ، ما يساعد احياناً على إنقاذ الانسان نفسه . ولكن اين هذا الانسان من الانسانية ؟ وهل تراه يجوز ان نعمل ، حباً ببدا مقدس ، بحيث نصل إلى المستحيل فنحبذ القول بعدم معاقبة الجريمة ، كما نؤيد القول الآخر الذي يرمي إلى إقرار الحق في الكذب والتصنع ، توسلاً بذلك للحكم على الابواب وتغليب الجريمة على العدالة ؟

إن مثل ذلك ليحملنا على القول بانه ، من الوجهة القانونية ، يكون الاعتصام بالصمت من نتائج المبدأ العام القاضي بافتراض البرائة ، بحيث يقع على الاتهام واجب الاثبات ، إذ ليس في وسع المتهم ان يعطي ، في حال براءته ، ما هناك من الادلة الكافية ، وذلك لاجل هذا السبب البسيط فقط ، وهو أن

كل قضية سلبية يصعب اثباتها إلا بحضور المشتكى عليه في غير مكان الجرم . وكيف يمكن البري ان يتكلم إذا كان لا يعلم شيئاً ، وليس لديه ما يقول ؟ ذلك ما ساعد في الدرجة الاولى على الحكم في القضية حكم العادل المنصف ، وعلى تغليب نظرية على اخرى .

لا شك في ان قبول مبدأ عدم التعرض للشخصية على الاطلاق إنما هو ، في حد ذاته ، انكار كل علم جزائي وكل اجراء عدلي . قال العلامة « مرجان » في درسه القيم : « ان اماليب « رورزبراخ » Rorsbrach و « زوندي » Szondi لم يكن هناك من يعترض عليها حتى الان ، بالرغم من انها تتعرض للحريات الشخصية اكثر من « التحليل بالتحدر » ، لان اللجوء إلى « الصدمة الكهربائية » électrochoc في الطب النفسي والعقلي هو في الواقع أشد خطراً على الكيان النفسي ؛ هذا فضلاً عن انه ليس باستطاعتنا ان نطلب من « مصل الحقيقة » إلا ان يضعنا في طريق الحقيقة . ومن يزعم ان في انتزاع الاقرار أدلة قضائية ينبغي تحريمها هو على خطأ فادح ... »

يؤكد الطبيب « كوسى » ان في قضية « التحليل بالتحدر »

واقعتين ثابتتين تتلخصان بأن في وسع الانسان الواقع تحت تأثير المخدر أن يوفق في الاخفاء كما يوفق في الكذب . ونقول نحن في دورنا : كلا ، ليس في مقدور المدنية الغربية ان تجبر المرء على الاقرار ، إلا اللهم باللجوء إلى الاساليب العلمية دون الطرق المستعملة في دوائر التجري . وكل من استبحر في تجربة « التحليل بالمخدر » يعرف جيداً أن من يعتمد إلى الاخفاء والصمت هو موفق في اخفاء ما يصمت عنه ، بالرغم من تأثير « الاميتال » و « البريفينال » .

ويعرض الدكتور « كوسى » هنا ، تحت الرقم ١٧ من مجموعته ، لقضية شاب مريض أجاب وهو في حال الغيبوبة تحت تأثير المخدر ، وذلك في اثناء التجربة الاخيرة التي اجريت عليه والتي دامت اكثر من عشرين دقيقة ، فقال جازماً : « هذا لا يعينك يا حضرة الطبيب ، لانني ههنا في مستشفى وليس في كرسي اعتراف » . ونسمعه يروي في عين الوقت ، وعلى سبيل المثل ، حادثة طريفة ذكرها تحت الرقم ١٩ حول الكذب والرياء في حال الغيبوبة تحت تأثير المخدر ، فيكتب يقول : « ... وإذا بامرأة تدعي ان جنود دولة معينة قاموا بالاعتداء عليها في تاريخ معين ... مع العلم بأن الواقع يثبت

ان هؤلاء الجنود لم يصلوا يوماً الى تلك البلدة ... الامر الذي ثبت معه ، لدى التحقيق ، انها قضية كانت من نسج الخيال ... »

وقائع راح العلامة يستنتج معها اخيراً ان : ليس للتخدير المذكور أي قيمة في اعمال التحري والادلة الجنائية ، إذ لا يحمل في طبائمه ، أدنى ضمانه ، وهو أبعد ما يكون عن الحقيقة ، حتى ولو حملوه ، تيمناً أو من باب الدعاية والشعوذة ، هذا الاسم المغربي الرنان : « مصل الحقيقة » ! وبما لا شك فيه ان الامتحان ينبغي ان يقضي إلى تبوئة الغير مسؤولين وإلى معالجة المبتلين بامراض النفس في ايماننا ، بدلا من اللجوء ، في اكثر الاحيان ، إلى اصدار الاحكام الجزائية في هذا الباب ؛ هذا مع العلم بان « التحليل بالتخدير » ، قد ينتهي بنا إلى الوقوف على ما هو اكثر من الحقيقة في الجريمة ، مع الاخذ بعين الاعتبار ما جزم به العلامة الطيب « ديكلو » Dr. Decloux في هذا الشأن ، مع انه في وسع المرء ان يبقى على حذره ومالكاً نفسه ، حتى إبان التجربة ، على ما رأينا آنفاً في دراسة الطيب « كوسى » ؛ ذلك ما بفضل ، وعلى ضوءه ، نستطيع ان نتعرف إلى حقيقة المجرم نفسه ، بحيث يتاح عندئذ ، وعندئذ

فقط ، لاوساط القضاء الجنائي ان تقدر واجبها الاجتماعي حق قدره ، وان تحمل من العقوبة ميزاناً حساساً تتمكن هي معه ، على حد التعبير المعمول به عند علماء العقوبات في الغرب والشرق ، وعلى رأسهم سعد باشا زغلول في مصر ، من تمييزها بما هناك من الملابس المشتركة ، اي من « تفريدها » ...

على اننا ، في مثلها حالة ، لنجد انفسنا وجهاً لوجه ازاء وضعية خاصة تعود إلى المجرمين الذين هم ، في تصنيف فئة من الاطباء المحلفين ، غير مسؤولين . فهل يمكن والحالة هذه ان نستأذن هؤلاء الاطباء في صدد الاستعمال المطلوب « للتحليل بالمخدر » ونحن نستبق الظروف في مسألة هذا الاستئذان ، لغاية في نفس يعقوب ؟ وفي ذلك نقول : لقد حاول العلامة الاميركي « كارل آداتو » Dr. Carl Adatto ان يتعرض لمثل هذه المعضلة ، فاذا به يستنتج مصرحاً : « لا بد لنا من اللجوء الى « التحليل بالمخدر » ، وفي اسرع وقت ممكن ، عملاً على مداواة المجازين المتهمين بجرائم خطيرة ، لان في هذه الوسيلة ما يساعد ، في أكثر الاحيان ، على شفاء هذا النوع من المجرمين ، بعد الخروج بهم من سيطرة هذا أو ذاك من الاساليب الجنائية التي دفعت بهم إلى التجاوز على قوانين

المجتمع» ؛ وهو فعلاً ما جعل العالم الكبير «ليوميت» يقول :
«ولئن أتيج لكل بحث وتقص ان يتناول اعمال النفس
البشرية ، تناولا قد يكون من الفضول والتطفل بحيث لا
يشك في كونه من المحرمات ، فان للطبيب ، على كل حال ،
بعض الحق في اللجوء إلى الجسارة والفحة في سبيل القيام
في الواجب ؛ ذلك انه ، في هذا النوع من البراز ، لا يمكن
ان يكون مدفوعاً بغير الشفقة والمحبة ... » . أفلا يجب ،
والحالة على ما تقدم ، ان يصار إلى امر يعطى باجراء « التحليل
بالتحدر » ، إذا كان ذلك في مصلحة المجتمع والفرد في آن
واحد ؟ لقد حاربوا « التحليل بالتحدر » ، بحجة انه يحارب الفرد .
ولكن ، ألم ينسوا أو يتناسوا ان بإمكان هذا التحليل ان
يقي المجتمع من اخطاء قضائية هامة ، بل في وسعه انقاذ
رأس الفرد نفسه ؟ .

تلك هي العدالة بنصها وفصها ؛ بل إنها كذلك ؛ على
اننا ، عن طريقها ، لا نكتفي بمعرفة الجريمة فحسب ، بل
نحاول ، في عين الوقت ، معرفة الذي ارتكبها . أولم يتناد
العلماء طلباً لبناء دفاع اجتماعي يقوم على اسس تتعلق بشخصية
المجرمين اكثر منها بالجريمة بالذات ؟ إن القصد من مؤتمر

« سان ريمو » و « لياج » ، بل من مؤتمر « سان مارينو » في
 الغد المقبل ، إنما هو اجراء البحث في انتشار مثل هذه الفكرة
 السامية في العالم . على أنه ، إذا كتب التوفيق لهذه الحركة ،
 وهو لا شك مكتوب ، سيكتب للقضاء معاً إمكان العمل
 على تحديد المسؤوليات والحكم فيها بالعدل .

ذلك ونعلم أن الاطباء قد قاسموا علماء الجنائيات
 مجهودهم في هذا المضمار فاذا بالطبيب البريطاني الذائع الصيت
 الدكتور « جارمن » Dr. Jarman يسارع في وضع تقرير رائع
 في الموضوع يرفعه إلى جمعية الطب الملكية ويؤيد فيه هذه
 النظرية . واذا علمنا أن « التحليل بالمخدر » لم يستعمل ، أو قل ،
 لن يستعمل في سبيل انتزاع الاقرار ، بل فقط في مساعدة
 القضاء ، اذ يقدم بعض الادلة والقرائن المادية والنفسية ، مما من
 شأنه ان يتمكن القضاء من القيام ، على أحسن وجه ، بالواجب
 الكبير الملقى على عاتقهم تجاه المصلحة العامة والمجتمع المطلوب
 منهم تأمين خدمته خدمة نصوحا ، فلا بد عندئذ لجميع هذه
 الاحوال والايوضاع من أن تتحول ونيران هذه النعمة
 المتأججة من الحمود قليلاً ، والتخفيف من حدة هيجانها .
 ان انتفاء وجود الضمانات النسبية في هذا الباب ليس له

ان يحول دون استعمال « التحليل بالمخدر » ، بل من شأنه ان يساهم في تطور ذلك تطوراً لا بأس به ، بحيث يصار الى تحرير هذه الوسيلة من كل ما يلابسها من المظاهر المريبة والخطرة ، ليس فقط على كيان الانسانية ، بل ايضاً على جوهر العلم نفسه . اما نحن ، فنعلم جيداً بأن أوساط العلم الجنائي تخشى اليوم ، في عصر تقف البشرية معه على مفترق الطرق مسالة نفسها عن المصير الغامض الذي تحمله لها ايدي الافذار ، ان يضمحل من عالم العنويات مبدء العمل على وجوب صيانة ما لدى الانسان من حرية وكرامة .

هذا ، وليس من يرتاب في ان لـ « لباتوتال » اثرأ كبيراً في الحد من الجريمة الي هي ، على ما نعلم ، حدث او ظاهرة من ظاهرات الاجتماع ؛ ذلك لأن في مدور « الباتوتال » هذا ان يساعد على التخفيف من تيار الاجرام ، وذلك بالتهويل مثلاً على اصحاب الجرائم تهويلاً يكون في مصلحة الحقيقة والعدالة . لقد قال احدهم ، وهو المحقق « مار كيزيه » Marquiset في كتابه ، « الجريمة » : « ... ان خوف المجرمين من انهم سيضطرون يوماً الى الاقرار ، بل الى اكثر من ذلك ، اي الى الكشف عن بواطنهم وافضاح ما يحرضون عليه من

اسرار، سيحدد نوعاً من الميل الاجرامى فيهم». وكتب
الاستاذ «ملور» يقول في عين الموضوع: «ان خرافة» مضل
الحقيقة» قد تغلغلت في اذهان الشعب حتى ان عدد المتصنعين
المتظاهرين بغير الحقيقة في سجون باريس قد تدنى إلى الصفر».
كل ذلك حق وصحيح. غير اننا، مع تأييدنا الكامل
لمثل هذه التحفظات والقيود، لا يسعنا إلا التمسك بمبدأ سام
آخر، ألا وهو المبدأ القائل بحفظ التوازن بين القوى
المتقابلة. كلا، لا يجوز مطلقاً، من الجهة الواحدة، ان يصار
الى التفريط مثلاً في حقوق المجتمع، باعتبارها وحدة تامة،
تفريطاً يهدف الى صيانة الحقوق الخاصة بالفرد، كما انه، من
الجهة الثانية، لا يجوز، دون ادنى شك، إلا الاحتفاظ بحق
اللجوء الى التحقيق تحت تأثير الخدر، على ما هو عليه اليوم.
وهل كان بوسعنا يوماً ان نرمي بالتحريم المطلق في وجهه
امساكاً علمية حديثة هي في خدمة التحقيق العدلي؟
لقد طالعنا مثلاً في جريدة «سنداى اكسپرس» تحت
عنوانها المؤرخ في ١٩٤٨/٢/١، ان وزير الداخلية البريطانية
قد أمر بتحريم الوسائل المتقدمة ذكرها، كما عرفنا ايضاً ان
« ١٨ »

في ألمانيا قامت وزارة العدل في مقاطعة «وزنبر بادن»
تعلن ، بناء على مرسوم يحمل تاريخ ١٩٤٩/٥/٧ ، حظر استعمال
هذه الاساليب ، بحيث راحت زميلتها في مقاطعة «هيس»
تخذو حذوها في ذلك بموجب مرسوم مؤرخ في
١٩٤٩/١٠/٨ .

لقد قلنا ما قلنا ، مع العلم بان الدافع إلى ذلك معروف
لدى الجميع ، لا سيما ان ألمانيا ما زالت تن تحت عبء
التأثير الذي ورثته في الاختبارات الطبية والعلمية عن نظام
الحكم في الرايخ الثالث . وقد رفضت محكمة التمييز في روما
إجابة الطلب يتقدم به احد المتهمين ، عارضاً فيه استعداده
لاتبات براءته عن طريق «التحليل بالخدرد» ؛ الامر الذي
نحكم معه بأن الدولة الايطالية قد اتخذت موقفاً صريحاً من
هذه القضية . اما في سويسرا ، فان في الحكم الذي لفظته
محكمة «فود» بتاريخ ١٩٤٩/٦/٩ ما يثبت في جلاء تحريم
هذه الطريقة الجديدة في التحقيق العدلي . ومثل ذلك في
فرنسا ؛ فان مستشارية العدلية لم تجب الطلب الذي تقدم به
احد قضاة التحقيق ، مستأذناً بموجبه في استعمال وسائل تمت إلى
طرق التخدير .

هذا وان نائب مقاطعة « اود » في فرنسا ، وهو « الاب غو » Abbé Gau ، قد تقدم هو ايضاً الى المجلس النيابي الفرنسي في ١٩٤١/٣/٨ ، بمشروع قانون يرمي إلى تحريم مثل هذه الاساليب ؛ إلا ان المجلس قد احال المشروع الى اللجنة العدلية والتشريع ، طلباً للدرس حسب الاصول . ثم هناك النائبان الفرنسيان « جولي » Joly والدكتور « فريدية » Dr. Fredet ، اللذان تقدما ، هما ايضاً ، بمشروع آخر الى المجلس يطلبان به تعديل المادتين ٣٠٩ و ٣١١ من قانون العقوبات الفرنسي ، طلباً لمنع الاساليب الحديثة . غير انه ، حتى الان ، لم يعلم بعد ، على ما نعرف ، ما كان المصير الذي ينتظر مثل هذا المشروع .

وقصارى ما نقوله الان ، في كثير من السداد والحق ، ان مسألة إدخال هذه الطريقة في صلب الشرع قيد لعبت دوراً خطيراً جداً ، لا سيما في هذه الآونة ، وان المشادة القائمة في التالي حول هذه المعضلة العالمية ، هي ، في الحقيقة ، أبعد من ان تحل في سهولة . ونرانا اليوم ، بعد كل هذا ، ازاء مشكلة فتحت لنا افقاً لا نعلم معه ، للوهلة الاولى ، كيف الوصول الى حلها ، دون ان تمس كرامة الانسان

بأذية .

على كل حال ، اذا كان المجتمع قد تقدم ، على حد قول العلامة « غرافن » ، فأفتى في جواز اللجوء طبيياً الى « التحليل بالمخدر » في التحقيق العدلي ، بغية الكشف عما قد يلبس الحقائق من مظاهر التصنع والتكلف ، اي عن الكذب والرياء ، فما كنا نحن قط لنرى سبباً يمنع المحقق من وضع حد لمهاترة المجرمين وتشبثهم بما عمدوا اليه من الافك الاتيم . فاعتماد التصنع والجنون والنسيان ، تهرباً من المسؤوليات ، ومثل ذلك تكلف البراءة عملاً على تضليل الاتهام وتقض اسبابه الموجبة ، كل ذلك لمن شأنه ، دون أدنى ريب ، ان يشكل ، في حد ذاته ، جريمة اجتماعية . ان هرب المجرم من العقاب العادل ، عن طريق الحيلة والانكار ، هو طعنة في صميم القضاء وحد من نطاق العدل في نفس « قصر العدل » .

ولو سلمنا جدلاً بان الاعتراف تحت تأثير « التحليل بالمخدر » قد اصبح مبدئياً امراً واقعاً في الغرب ، شرط ان تحد المسؤوليات استعمال هذه الوسائل الخطرة اولا ، وان يحرم استخدامها من ثم في الطرق التي يلجأ اليها رجال التحري والادلة الجنائية ، فيصار - كما يقول مؤيدوها ، وعلى

رأسهم صديقنا الاستاذ « فرانسوا فيبار » Me. François Vibert ، مدير الشرطة في مقاطعة جنيف - إلى تقييدها بقوانين صارمة وصالحة توضع في خدمة سلطة عادلة ، فلا بد عندئذ من ابداء التحفظ الشديد في ما يعود إلى الاعتراف بها في الشرق العربي ، ومن الاخذ بعين الاعتبار ايضاً انها ، على ما يتبين في الفدلكة التي سنختتم بها هذا البحث ، وسيلة غير واردة ، في رأينا الشخصي الوضع على الاقل .

اما هذه القيود فهي :
 اولاً - لا ينبغي استعماله « التحليل بالخطر » إلا في التحقيق المتعلق بالجرائم العادية الخطرة ، كالسرقة والقتل والاعتداء ، وضد من هناك من المتهمين الذين « مجرمهم » من قوى الادلة ما لا يمكن رده ولا تأييده بالطرق المألوفة ؛ الامر الذي يتبين منه وجوب تحريم هذا الاسلوب في الجرائم البسيطة وفي المخالفات المتصلة على الاخص بعالم الباطن والضماير وحرية الرأي والتفكير ، لان في ذلك ما لا يجيزه غير الذي يطرأ من الحالات المنذرة بالخطر على الانسانية ، بوصفها وحدة اجتماعية مستقلة . وهي ظروف يصبح « التحليل بالخطر » إزاءها

طريقة جد استثنائية ، حتى لتبدو وكأنها قاهرة غلبة أوجدتها مصلحة المجموع التي ، شرعاً وواقعاً ، يجب ان تكون فوق مصلحة الافراد ، بوصفهم افراداً .

ثانياً - وفي نفس القضايا الاستثنائية التي ينبغي فيها استعمال هذه الوسيلة ، يجوز لقاضي التحقيق ان ينفرد في الحق في اقرار الاستعمال ؛ بل عليه ان يكون القرار الذي يعطي مدعماً بالاسباب الموجبة ، قابلاً للاعتراض لدى هيئة عليا تؤيد او تحذف مثل هذه التجربة ، وذلك بعد استماع اصحاب العلاقة . وعلى كل لا بد من القول بان « التحليل بالمخدر » ليس السلاح الذي يصلح وضعه في ايدي التحري والادلة الجنائية ، ولا بيد قضاة التحقيق وحدهم ، لان فيه خطراً على حرمة المقدس الباطني ؛ مع العلم بأننا جميعاً ، دون استثناء ، إنما نهدف إلى رفع مستوى العدالة فوق كل اعتبار .

ثالثاً - ينبغي للتدخل ان يأتي وفاقاً « لتشريع في » *lege artis* يضعه من الخبراء من اشتهروا بصحة الوجدان وعرفوا بدقة الضمير والتمييز وأخذوا بقسط وافر من الادب وسعة الاطلاع ، وذلك من في وسعهم ان يقوموا باستعمال أحدث ما هناك من طرق العلم وأساليبها عاقبة .

وعليه يتوجب منطقياً ان يصار إلى الاستعانة بطبيب نفساني
 محلف خبير بهذه الشؤون ؛ على ألا يعتبر الكشف ، خلافاً لما
 ادعاه الدكتور « هويار » ، نوعاً من المبارزة والمباراة ؛ وإلا
 كنا فعلاً تجاه ضرب من التطاحن الوحشي ليس لديه للقيم
 البشرية وزن ولا لقداستها حرمة .

رابعاً — ان وجود قاضي التحقيق ، او ممثل النيابة العامة
 ومحامي الدفاع ، امر لازم في نظرنا ، لان في هذه التجربة
 عاملاً وعملاً اساسيين في التحقيق . ولا يجوز — مهما اختلفت
 أوجه الحال ، وعلى ما نفهم نحن — إلا ان يجري هذا التحقيق
 في وجه الطرفين ، حرصاً على العدالة وحرمة القانون . ولا
 نشك ايضاً في ان سر المهنة يجب ان يقيد جميع الحاضرين ،
 وفي التالي ، لا يجوز الكشف إلا عما من اجله اجريت
 التجربة ، دون اي امر آخر ، وذلك تحت طائلة العقاب
 الشديد المتصوص عليه في القانون .

خامساً — اما في ما يمس الغرض من هذه الوسيلة ، فان
 من المسلم به ان التحقيق تحت تأثير الخدر يجب ان يتناول
 فقط حوادث معينة او عناصر اسباب لا يجوز ان يقصد بها
 الحصول على اقرار بالجرمة ، بل ان يصار ، وهذا جل ما يمكن

طلبه ، الى جمع أدلة واقعية هي من الوضوح بحيث تفيد
السير في التحقيق وفي الحكم نفسه .

ان ما يتخذ من التصاريح في مثل هذه الحالة لا يجوز
ان يعتبر بمثابة دليل قاطع ضد المتهم ، وعليه قال العلامة
« مرجين » : « إنها أدلة لا يجوز بتاتا ان تتخذ وحدها سبباً
في تكوين حكم في القضية ، لان من شأن الاثبات ان يحتم ،
بفعل الواقع ، وجود امور اخرى غيرها .

سادساً — على القائم بالتحليل النفسي ان ينحصر نشاطه
في دور المراقب المشاهد ، او الشاهد ، إذ ان في استرساله
في السؤال والاستيضاح ما يحملنا على كثير من الشك في
ما يأتينا به ؛ ذلك بان تأثير الايحاء في مثلها حالة ، امر معلوم
واضح . وقد كان الدكتور « جورج غيلان » على حق حين
اعرب ، في تقريره المرفوع الى مجمع الطب البريطاني ، عن
جزعه في ما يعود إلى قوة ملكة الخيال ، سواء عند الطبيب
ام عند المتهم ؛ على ان من طبع هذه القوة ان تغير من
الاضاع وتؤثر من ثم في الحقائق نفسها .

سابعاً — والمألوف في ذلك ان قول المتهم بمثل هذه
التجربة يجب حصوله ، كما هو ثابت من القانون السويسري ،

في قضايا اخرى تتعلق مثلاً بحوادث الجبل . ومن المستحسن ان يتم هذا القبول والرضى خطياً .
على ان تحويل المتهم صلاحية الخيار بين حق القبول وحق الرفض الذي من شأنه ان يعزز القرائن المؤيدة للاتهام ، ليتطلب بعض التمهيص والتدقيق ؛ وعلى ذلك ، يجوز لنا ان نتساءل في اخلاص : ولم المصل بعد هذا الاعتراف الضمني ؟ بل لماذا الطبيب على الخصوص ؟ انه خيار لا يخرج ، في نظر العلامة « رولان » ، عن كونه ضرباً من ضروب التهويل لا يقل ضرراً عما نعرفه في حياتنا اليومية . على اننا ، إن نورد ذلك ، ففني تحفظ كلي حرصاً على الوقائع نبديها على علاقتها .

ذلك وفي ودنا لو يصار الى تطبيق شرط اساسي واحد ، هو ، على ما سبق فقلنا ، طلب اللجوء الى الاستفتاء الشعبي ، قبل اتخاذ المبدأ القائل بقبول مثل هذه الوسائل ، لان التجارب والانظمة المعمول بها في المجالس النيابية مثلاً قد علمتنا ، أكثر من مرة ، ان مندوب الامة لا يمثل دائماً رأي الشعب . ونقول ، على سبيل المثل ايضاً ، ان في سويسرا نفسها بعض

القوانين التي ، بالرغم من شرعية الانتخاب وصحته ، تقدم للشعب عن طريق الاستفتاء ، مع ان مجلس الامة يكون قد سبق فاقترح ردها ؛ ذلك انه لا ينبغي ان ننسى اننا في عالم الف مثل هذه الاساليب التي يؤثر تحديدها على تحريمها ، وهي ، كالقمار ، شر لا بد منه .

وان طالب أحد المتهمين باستعمال هذه الوسيلة في قضيته — وقد يكون ذلك طلباً لاثبات براءته — فليس من المنطق في شيء ان يصار إلى رفض هذا الطلب . لقد دافع المحامي البلجيكي « ونترغوين » Me. Wintergroin عن هذه النظرية التي ، في مثل هذه الحالة ، تصبح القضية معها جد سهلة وميسورة . اما في حال رفض المتهم الرضوخ للتجربة ، فلا يجوز مطلقاً ، وهنا بيت القصيد ، اعتبار تهربه بمثابة دليل قاطع ضده ، لان للمتهم اسباباً تمنعه أحياناً من الرضى بهذه التجربة ؛ على ان من هذه الاسباب ما قد يخرج عن القضية التي ، لاجلها ، يجب اجراءها .

ولا بد لنا الان من الاشارة إلى ما هناك من التقارب البادي بين « رفض التجربة » و « رفض اليمين الحاسمة » في الاصول المدنية : انه رفض لا يمكن ان يكون ، على كل

حال ، سوى ما يشبه القرينة التي تتولد عن الاعتصام بالصمت ،
 او اخفاء المستندات ؛ الامر الذي لا يعفي المحقق من التسليح
 بأدلة ثبوتية تكون اجدى وافعل ، كما يتحتم على القاضي تقدير
 ما قد يترتب من النتائج القانونية الناجمة من هذا الرفض ،
 ومن تأثير ذلك في الاساس من كامل العناصر الموفرة ،
 وخصوصاً على ضوء المبدأ القاضي بحق التقدير المطلق الذي
 يهيمن على اصول الاثبات والتحقيق في أيامنا .

ولكن لا بد لنا هنا من الاصطدام بقضية جد صعبة
 تتعلق بهذا السؤال نوجهه في حق ويتناول ما إذا كان في
 الامكان اولاً ، اخذ رأي المريض في الموضوع . اجل ، هي
 نقطة جد دقيقة أجبنا عليها في مكان آخر من هذا البحث .
 اما الآن فنزيد في القول مستفسرين مستوضحين : هل يجوز
 سؤال العامل او الفلاح او سواهما ، للوقوف على رأيه الخاص
 في قبول مثل هذه التجربة ؟ وليس في سؤال من هذا
 النوع ما يدل على ضرب من الجهل فاضح ؟ لقد قال الدكتور
 « غيلان » في محاضراته النفيسة التي جئنا على ذكرها
 من قبل : « ان من يخضع للتجربة لن يستطيع ، على العموم ،
 اعطاء جواب في الموضوع » . وقد اضاف الدكتور « ماير

سالمون « Dr. Mayer Salomon قوله : « ان التخدير في عالم
الجزائيات ، لا سيما اذا استعمل دون اذن ، لهو اسلوب يخالف
الحقيقة من وضعية العلاقات القائمة بين الطبيب والمريض ... »
ولم نرانا احيانا نتشبث بوجهة نظر واحدة ، مع ان في
الامكان تحقيق التوحيد بين مصلحة الفرد ومصلحة المجموع ؟
بل نحن نقول : لا يمكن ان يكون هناك تفاوت إلا إذا
كان الفرد او المجموع غير جدير بالمدينة البشرية في معناها
السامي ومستواها الرفيع !



فذلكم

لقد قال الدكتور فياض ، العلامة والاديب اللامع ، في كتابه « من نافذة العقل » : « إن من اغرب الطرف حكاية الانسان في عراكه الطويل مع هذا المجهول الذي يحيط به ، ومحاولته كشف اسرار الكون وفض مغالقه ، ليروي ما به من ظمأ إلى الروح وظمأ إلى المادة ، ويخفف ثقل ما يعانيه من جهل وألم ومرض وفناء . »

وهناك مثل عند العبرانيين القدماء يقول : « ويل للانسان ياتمن انساناً ... » تلك حقيقة لا جدال فيها ، لان في الدنيا من واقع الحوادث ما يدعوننا ، من حين إلى آخر ، إلى التبصر والتريث ، فبل كل حكم او عمل . ثم يقولون - وهو قول لا نشك في انه يعني الموضوع الذي نحن في صده - انها محاكمة العلوم تقضي بذلك . وتقول نحن : كلا ! بل نتساءل قائلين : إلام يظل الانسان مستعبداً لنير السذاجة تتحكم بمقدراته ؟ إلام يدوم هذا الايمان فيه باصول الفن الصناعي المثالي ، دون ان ينال منه الشك والريب ؟!

وإن جئنا اليوم نحاول درس هذه المعضلة التي اصبحت

ذات شأن عالمي كبير ، مقتفين في ذلك آثار العلماء الغربيين بين اطباء وقضاة ومحامين ، فما ذلك إلا لنؤيد ، في كثير من التواضع ، فكرة عدم التحريم المطلق في مثل هذه القضية ؛ ذلك ما نحن نراه ، ان ننظر الى الموضوع نظرة الغرب الراسخ في قدم الحضارة والتقدم الى حد بعيد . اما عندنا في الشرق ، فالأولى بنا ، وما كنا نحن يوماً الا من موقفي نهضته وحماة بيضته ، ان نعتنق تلك النظرية التي ، كما سبق فقلنا ، قد رفع « رولان » علمها عالياً ، إذ قال ايضاً في صراحته المعهودة : « ان استعمال مثل هذه الاساليب لمن شأنه ان يضع الحضارة التي تتغنى بها البشرية اليوم في خطر داهم ، لان هذه التجربة مفضية الى تحطيم الضمير تحطيماً ، اذ تعمل على انتزاع ما به من اسرار ... وما كانت الطرق التي يسلكونها ، توصلاً الى زعزعة حياة الفكر ودك معالمها ، إلا أشد فتكاً واقبح فظاعة من الطرق التي يسلكونها لهدم المعالم المادية » .

على ان ما يحشاه رجال هذا القرن هو قائم ، دون ادنى شك ، على تفانم الخوف من تراجع الفكر تدريجياً في وجه المادة . لقد كتب يوماً احد الفكاهيين الاميركان فقال منتقداً في كثير من الفهم والطرافة : « لقد اصبح الباطن مادة قابلة

الانحلال في الكحول؟ فكيف بها ازاء «البانتوتال»؟! .
 ليس من يحالجه ريب في انها تلك امور يتوجب على
 المرء معها ان يحرم الوسيلة ، دون ما نظر الى جوهر القضية .
 ان الخطر قد اخذ ، منذ ما سلموا بالمبدأ ، يمد رواقه في كل ناحية ،
 لا سيما اننا اليوم مضطرون الى العيش في « بوروية » ذات
 طابع خاص تناست الازهان معه واجب التحفظ والتقييد ،
 وسارت سافرة الوجه في غمرة من المخاطر والخاوف يلع لها
 المفكرون العقلاء ، وركبت من صاحب الامواج تياراً شأنه
 استعباد الانسانية وارغامها على تعفير الجباه على عتبة العلوم
 على انواعها ...

وما احق ما كتبه في الامس احد المؤرخين إذ قال :
 « لا يجوز العمل على نقض الحصون في وقت يشتد فيه خطر
 البوروية النازية ... » فأين نحن اليوم من سيطرة علوم لا
 يمكنها ، في حد ذاتها ، ان تكون جانية؟! إنما الجاني هو
 الانسان أولاً وآخرأ ...

وان نقل بتحريم « التحليل بالتخدر » في هذا الشرق ،
 فليس لسبب سوى كون الانسان لا بدله من ان يتعرض ،
 عن طريق الفضول والانانية ، لتحطيم الباطن ، على نحو ما

تعرض في الامس القريب لتحطيم الذرة . وما اشبه التجريم الذي حظر استعمال القنبلة الذرية بتجريم الاساليب الجديدة التي انطلقت من اكوة التحقيق العدلي فهددت البشرية بالقضاء على مغنوياتها الانسانية النبيلة .

وفي وسعنا ، في آخر هذا البحث ان نصرح قائلين ان محاربة التخدير ومقاومة تسربه الى الاوساط القضائية والادلة الجنائية في هذا الشرق ، انما تعود ، بصورة خاصة ، منها بالغ بعض الغربيين في تحبذ التخدير ، الى تغلب السياسة في هذا الموضوع تغلباً جعل المسالك وعرة ، والحريات مهددة ...

وهل كان هناك ما يردع التجري يوماً عن الخلط بين التحليل والتشخيص ؟ وعليه نرانا على حق اذ نميل مع الكثيرين فنصرح بأنه ، نظراً الى اقطار الشرق ، لأولى بنا القول بقطع الطريق حتى على القول بالمبدأ نفسه ، خصوصاً انه ، حتى الآن والحمد لله ، لم تتسرب اليها بعد مثل هذه الاساليب والطرق ، في حين ان الحد بين التشخيص والانتزاع امر صعب وغير يسير .

وعلى الرغم من كل ذلك ، نسمع بعضهم يتساءلون : اين هي المعضلة ياترى ؟ لاشك في ان شرعية مبدأ التشخيص الطبي هي مقدسة في حد ذاتها ، بيد ان البحث في هذا التشخيص

لا يفيد شيئاً في نظر الواقع ؛ هذا فضلاً عن ان التيار
لعظيم الهيجان ، والويل لمن يستهين ببطشه فلا يتجنبه ! وكأني
باقترح « ريشيه ديزويل » *motion Richet - Desoille* في
بلاد الغرب قد اصاب من الحقيقة كبدها ؛ ذلك لان في
الدفع عن الـ « بانتوتال » هو في الواقع امر جد مؤسف
ومخالف للراهن من الحقائق الطبيعية ... » وقد فهمت « جمعية
الط - الشرعي » ذلك فنادت ضمناً بالتحريم .

ونزيد في القول بان الدليل القاطع في هذا الموضوع
ينبغي اخذه ، ولا ريب ، من الوضعية التي وصلت اليها ظاهرة
التطور في هذا الحقل ؛ على انه لا يعقل ان تنتهي طريق
المخدرات ، لا سيما في حال السماح باستعمالها في الاوساط
الجنائية ، عند استعمال « البانتوتال » . والله أدري بما يجيء
لنا الغد !

ان القول بالتحقيق تحت تأثير المخدر لمو في نظرنا عين
القول بمبدأ هذا النوع من التحقيق الغامض الذي ، حتى
الساعة ، لا يرتكز فعلاً على حقيقة راهنة ، بل يبدو وكأنه
حلم في عالم من اللانهاية تسهل فيه اعمال الشعوذة وتكثر

المحرمات . ولكم هو حق ما اعلنه صاحب التقرير المقدم
لمجلس نقابة المحامين في باريس ، وهو قوله : « ان كل عنف
قد زال من الاصول الجزائية ، فلا يجوز للقاضي ، والحالة
هذه ، ان يضيف إلى قلم الكاتب ، العامل في امرته ، سوط
الشرطة السرية ، او مصل الطبيب النفساني ... » .

بلى ، وان من دواعي الاسف ، على حد تعبير الاب
« ريجنالد اوميز » R. P. Reginald Omez في إحدى عظائمه
المشهورة : « ان يكون العلم قد اكتشف مساحيق كيومية
يمكن اليوم بواسطتها ان نغمز من قناة الشجاعة والوطنية
والحرية الفكرية ... »

يزعم المعارضون في ذلك ان رائد هم هي الغيرة على
الحقيقة مما يبتغون . فان صح ما تقولون يا هؤلاء ، فلماذا لا
تجرون تجربة التخدير هذه على القاضي والمحامي والنائب العام
انفسهم ؟ أولا تظنون ان في ذلك ما يتيح الوصول الى
الحقيقة المطلقة العارية التي تنشدون ؟! ان الحقيقة هي ان
تكشفوا بجزء مما تسمونه الحقيقة المطلقة . فان تكتفوا ، وفقنا
نحن في الجواب على المتحمسين من التقدميين فنقول : كلا !..
إن جواً تسوده البربرية ، وعلوماً تسيطر عليها مقدرات

السياسة ، ورجالا عرفوا في اقاصي الارض وأدانيها بالفساد والانانية ، إن جميع هؤلاء ليسجلون من عالم التشخيص الى عالم الاضطهاد خطوة من الانزلاق جد سهلة وخطرة . بل نقول : لا بأس في هذه الخطوة ، لو كانت هناك تنظيمات قضائية وطنية ثابتة الاركان يمكن معها تدارك الخطر في سهولة عملية ناجحة . ولكن « ما يزيد في الطين بلة » ، ويجهر على آخر امل في انقاذ الموقف ، ان ليس من الحرية والقوة للقضاء والطب ما يستطيع به البقاء بعيداً عن التأثير السياسي في كل هذه الاساليب المشبوهة والطرق الغامضة . وهذا لعمرى . ما لاجله حملنا ونحمل على هذه الخطط فنادينا ولا نزال ننادي بوجوب تحريمها ، على الاقل ، تحت سماء الشرق الذي لما يبرح في جهل من امرها ، وفي نجوة من نكبتها .

لقد سبق الاديب الفرنسي الاشهر « رينان » Renan فتنبأ بالتمازج بين العالم والظالم ، حتى استقى من ذلك موضوعاً لأروع ما وضع من القصص . ومن تصفح كتاب « الانسان ؟ ذلك المجهول ! » المذكور آنفاً (وهو من وضع الدكتور « كاريل » الذائع الشهرة ، وقد حاول فيه تقدير المدى البعيد من تأثير علم الطب في السياسة) أمكنه ، دون أدنى ريب ، تقدير هذا

المدى من التأثير الذي غالباً ما كان سيء العاقبة وبالغ الاثر. وما كنا نحن إلا لنقول بلسان علامتنا الاكبر : « الويل ثم الويل لامة يحكمها طاغية يستعين بمستشارين من طبقة العلماء...! ». ذلك إلى ما دبحه الاديب الفرنسي الكبير ، « جورج دياميل » Georges Duhamel ، في « الفيغارو » بتاريخ ١٩٤٨/١١/٥ ، وهو قوله : « ان قيمة البشرية وسعادة الانسان في دنياه لتتوقفان فعلاً على المدى من استعمال هذه العلوم ذات القيمة العظيمة والحارقة العادة . بيد ان هذه الاخيرة لما تبرح ، مع كل اسف ، خارجة عن نطاق الرقابة التي تفرضها مبادئ الحكمة » . ذلك هو الحق ، ولقد نطق الحق بأفواه قائله !!!



... حقاً ان المستقبل منا ولنا !
 المستقبل لمن اراد الحق والحرية والحياة !
 المستقبل لمن نادى بانهمزام « عبادة » الدولة و « الوهية » السياسة
 و « فريسية » القضاء ، طلباً لصيانة الجوهر من سامي الكيان
 الانساني في الانسان الفرد !...
 وما كنا قط لنهجم عن الجهر ، في نهاية هذا الدرس ،

بان لا حياة ولا نظام لمجتمع انساني يقوم على اذلال الفرد الانساني، ولا هناك نصر لطبقة تبني ايجادها على انقاض روحانياتها، ولا وجود لعدالة تشيد على اسس الجريمة عالي ابراجها، حتى ولو جاءت هذه الجريمة بما ينفع ماديات الانسان ويفيد الامن والسلامة .

ان النظام العام الذي يقبل بالتعذيب انما هو، في نظرنا، ودون ادنى ريب، نظام يلطخه عار الائم والاجرام .

فامام هذا التطاحن الغريب المحتدم بين من يسمون انفسهم تقدميين تجدديين وبين فئة من الاحرار المحافظين، لا بد لنا من التريث قبل خوض المعركة واصدار الحكم . وان نصدر مثل هذا الحكم، فعن اقتناع ودرس وتجرد وروية ... اما حكمنا فهو ان موضوع البحث، وقد تناول العالم اجمع، هو مثلث الجوانب . إلا ان لكل اطروحة حلها الخاص بها؛ ذلك ان كنا حقاً مخلصين للعلم والانسانية على السواء .

(١) - اما في ما يعود الى اساليب التحقيق تحت تأثير الضرب والتعذيب والتنكيل والتهديد وكل ما في هذه الجعبة من البضاعات الحقيرة المذلة للانسانية والانسان، ان كل ما يتصل باساليب الاستنطاق القائمة على المستحضرات الكيومية

والتجارب الكهربائية والتخدرات والمباضع والمغناطيس وغير ذلك من الصفات المتخذة من صيدلية «البليس المحقق» ، والمستخلصة من «اعشاب الشيطان» ، بما من شأنه جميعاً ان يفضي الى اقتلاع جذور الانسانية الشريفة من صدر الانسان ، فالجواب عليها لا يقبل الجدل ولا التأويل ، وليس الحل انقترح بحيث يقبل التأجيل . وامام كل هذه الاساليب والطرق والمبتدعات ، لنجيب ، في جرأة وشجاعة وصراحة ، دون اي القيود والشروط والاعتراضات والاحتفظات : كلا ! بل الف كلا ! ان من واجب كل منا ان يحول دون تطبيق مش هذه الاساليب الجائرة ، حتى ولو اتمنا بالرجعية والتأخر ، لان هناك معارضة مقدسة تقاوم كل تقدم جائر ورقي مزيف .

فمن روما التي ، بعد آثينا على الاخص وسائر الحواضر الهيلانية على الاعم ، عرفت بكونها حاضنة التمدن الغربي عامة ومهد المسيحية في غربي اوروبا ، ارتفع ، في الامس القريب ، صوت الجهر الاعظم في إحدى المقابلات التاريخية التي تمثلت فيها اربعون دولة ، شاجباً هذه الاساليب ، مناشداً رهاقة الضمير في الانسان « ان تعود بهذا الاخير الى تعاليم السيد المسيح ، عودة يشور هو معها على كل اقتنات على

الحقوق ، وكل انتقاص لروح العدالة ، وكل سبب مفض إلى
الخط من القيم البشرية . وقد نقلت تلك الامنية إلى العالم
وكالة « كيبا » و « الصحافة الفرنسية » بتاريخ ١٧/٢/١٩٤٩ .

(٢) - اما في ما يتعلق بالاساليب التي تهدف الى اقتضاح
الكذب وتبيان الحقيقة بطرق غير خطيرة في حد ذاتها ،
كأعمال التسجيل المدونة وفقاً لاصول علم النفس وذات الصبغة
الفنية والاقيسة المتروية ، فالقضية على اختلاف كلي من حيث
الوضع الاساسي من معضلتها :

ان التقدميين ، لا سيما علماء التطبيق منهم ، يطالبون باستعمال
جميع ما هناك من الوسائل العلمية لمحاربة الاجرام ، كما سبق
فراينا . إلا ان البعض من جمهور العلماء قد قالوا بان التحقيق
لا يحتاج دوماً ، عند التنقيب عن الحقيقة ، الى مثل هذه
الطرق .

وعلى كل حال ليس في الواقع اي مادة قانونية في الغرب
تحول دون اللجوء الى الجديد من الطرق . فالمادة ٥٧ من
الاصول الجزائية الفرنسية مثلاً توجب على المحقق « جمع
اكبر ادلة ممكنة في سبيل الوصول إلى الحقيقة » ، والمادة
٢٦٨ من الاصول الجزائية ايضاً ، تخطر القاضي ، على غرار

المادة ٢٤١ السويسرية ، الى « وجوب القيام بواجبه على اكمل وجه » ، مفوضة اليه « كامل السلطة التنسيبية ، عملاً على اتخاذ التدابير المؤدية الى الحقيقة » . فلا بد اذن من اجراء كامل ما هناك من المستلزمات المطلوبة من هذا القبيل ، ان نترك العلوم جانباً .

(٣) - واما حول استعمال « فاضحة الكذب » فلا مندوحة من الاستعانة بها احياناً ، على الرغم من بعض الاخطاء . بيد انه ، لاجل ذلك ، لا ينبغي التهامل بحيث يصار إلى التغاضي عن اعمال الفكرة وشحن القرينة تبياناً للحقائق ، خلافاً لما توهمه في ذلك « كولينيون » مثلاً . على ان عامل الذكاء عند المحقق ، لا سيما المحقق الشرقي ، إنما هو ، على حد ما قال الاستاذ « بطرس نجم » ، من اكبر العوامل في هتك الحجاب والكشف عن الوقائع .

ولا بد اخيراً من القول في هذا الباب بان القضية التي تتطلب الاخذ والرد إنما هي ، دون ما شك ، قضية « التحقيق تحت تأثير المحذر » . لقد تضاربت الآراء ، كما رأينا ، حول هذا الموضوع ايما تضارب . وأعقد ما في هذه المعضلة كونها - في حقيقة الواقع ، وفي الاساس - تمت في جوهرها إلى

الفلسفة . لذلك ، وجب ان يكون الجواب الصحيح ، في رأينا
 الوضيع ، فلسفياً في الدرجة الاولى ، دون أدنى تردد .
 أولم يقل « كانت » Kant ، فيلسوف الالمان الاكبر :
 « ان المجرم ليتقدم ، عند افتراهه الجرم ، بطلب ينطوي على
 وجوب الخروج به من حظيرة المجتمع » ؟ ... إلا ان مبدأ
 الدفاع يجب ان يدرس ملياً ، وان توضع له الحدود العلمية .
 ومن حق المتهم ان يطلب الضمانات التي ذكرناها في اسهاب ،
 حين تعرضنا للكلام على « اكسيروم » في بلاد الغرب ،
 وللقول بانه ما زال بين مد وجزر ، على ما سبق في القسم
 الثالث من هذا البحث .

واما في ما يمس موقف الشرق من « مصل الحقيقة » ،
 فنقول تكراراً ، مؤكدين ، مع من تقدمنا في ذلك ، ان هذا
 المصل لا صحة لحقيقته . بل هناك ما يذكرنا بما درج الانسان
 على تعشقه الرجم بالغيب ، كئنا يود ان يجعل من الجماد حياة
 ومن الخطأ صواباً ومن الباطل حقاً .

وان من اولى وجائبنا في هذا الشرق على الخصوص
 ان نشنها حرباً شعواء على الاراجيف والاكاذيب التي تسربت
 الى بعض العلوم في بلاد الغرب ... ولم يكن العلامة « جان

سينار « Jean Senard على خطأ حين قال : « مصل الحقيقة ؟ !
انه التقدم ! انه الرقي ! انه الجزية ! انه ، في آن واحد ،
لظهر من مظاهر العظمة والتعاسة الرائع ! » ... « ومن له
اذنان ، فليسمع !... »

فأين هي الحياة يا أبناء الحياة ؟ !

لا شك في ان هناك ، في باطن الحياة النفسية من الانسان ،
مجالاً او حاجة كبرى للأعمال الجراحية ينتظر الجيل الجديد
اجراءها ، لبناء قلوب جديدة تتلاءم والافكار الحديثة . وليس
من شيء اشد ضرراً على الحياة الانسانية من التبرم بالحاضر
والتشاؤم في ما يتصل بالمستقبل .

ان شرفنا هو شرق من نور الايمان والامل والحب...
لقد اخذنا ما اخذنا عن المحافظين والتقدميين على السواء .
وما كنا ابدأ الا لندأب في العمل على خدمة الحقيقة في مهدها
الصحيح ، وموطنها الحقيقي ... فلنذكر دائماً انه ، إذا تجرد
الحق والعدل من سخيخ النعرات والعصبية العمياء ، وقبض
لها ان يستقرا دوماً في صميم القلب من نصاها ، على مرأى
من الانسانية جمعاء ، بحيث يصار ، على ضوء هذا التجلي
النوراني الاسمى ، الى تطبيق مبادئها على حياة الضمير ، دون

فرق وتمييز ، فلا نتردد في القول بان الانسانية قد دخلت حقاً في ظليل جنانها ، وتربعت فعلاً على عرش نعيمها ، وفتحت من مجاهل الحق والخير معاقبها فتجاً في ظل من العلم والمعرفة الصحيحين لا يفوتها ، على هديها ، اي شاردة ولا واردة من اسرار الله والكون والحياة والمجتمع والانسن - هذا المخلوق العاقل الذي يسير منتصباً على قدميه ، وعقله ، بعد نظره ، في ما حوله من روائع الوجود يدرسها نافذاً متفهماً ، وروحه ، بعد قلبه ، في ما فوقه من غوامض الاسرار وخالد الاماني يشعر بها مدركاً حالمًا ، ويجب آملاً متوقعاً!...

انتهى

جدول الخطأ والصواب

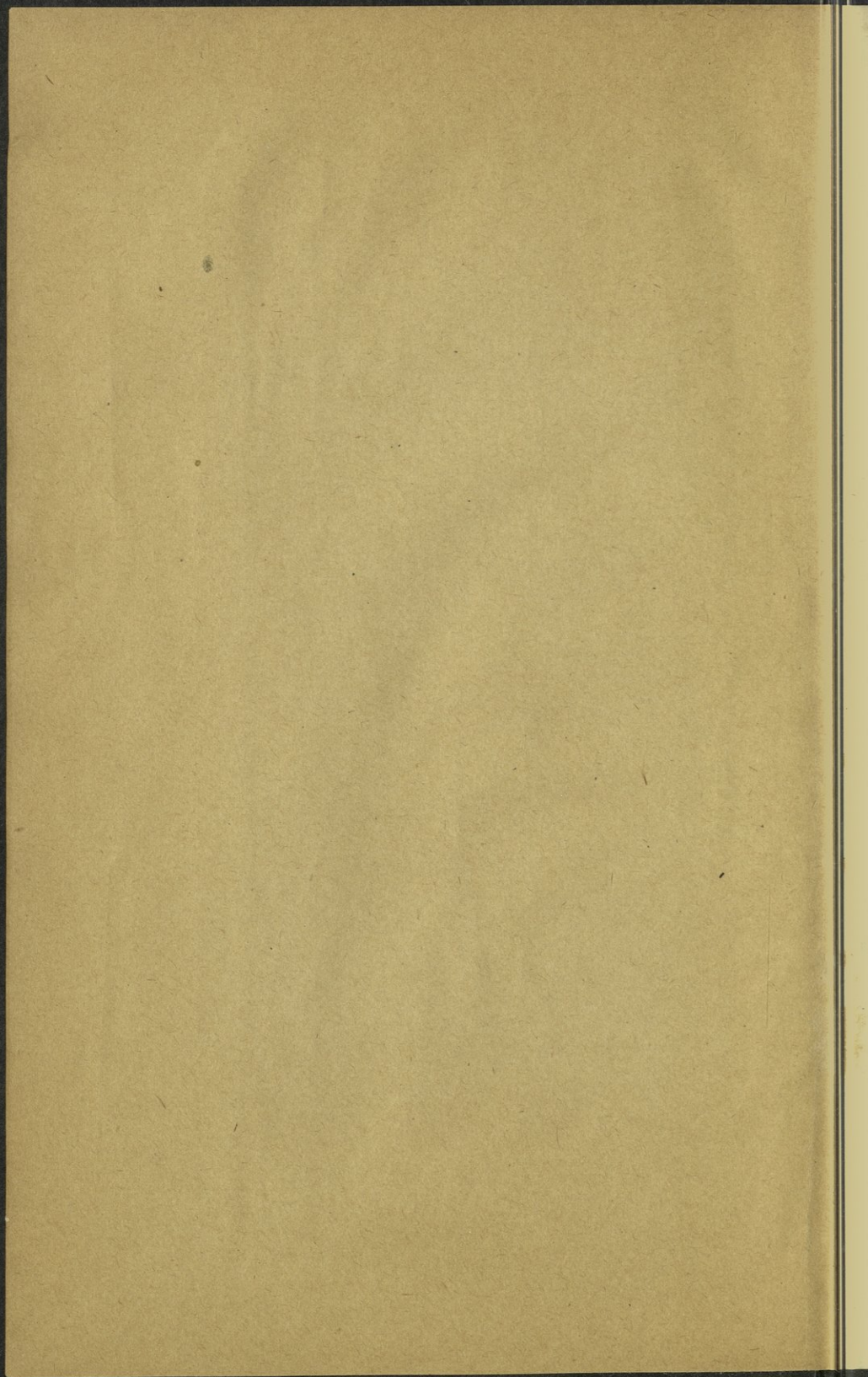
الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٠	١٥	في خضم قوة	في خضم من قوة
١٢	٧	من ميراثهم في الهدي والافكار	ميراثهم في الهدي والتفكير
٢٠	٩	ارتياح	الارتياح
٢٣	١١	على اتنا	واتنا
٢٥	٣	ما	لما
٢٨	١٢	Quntilien	Quintilien
٢٩	٨	وقال	وقيل
٣٥	١٢	بديهي	بديهياً
٣٦	٧	تواق	تواقاً
٤٠	٢	معارض	معاوج
٤١	١٠	من غير	حتى من غير
٤٢	٩	غريغوريوس	غريغوريوس
٤٥	١٢	١٧٩٧/١٢/٨	١٨٩٧/١٢/٨
٤٨	٧	يتزلا	يتوك
٨٢	٢	نصار	انصار
٨٦	١١	مكان	مكائن
٨٦	١٣	الاشتداذ	الاشتزاز
٨٨	٥	كاسطور	كلطود
٩١	١٦	امكانات	الامكانات
٩٥	١٤	الناطق	الناطقة
٩٦	٩	من طريق	في طريق

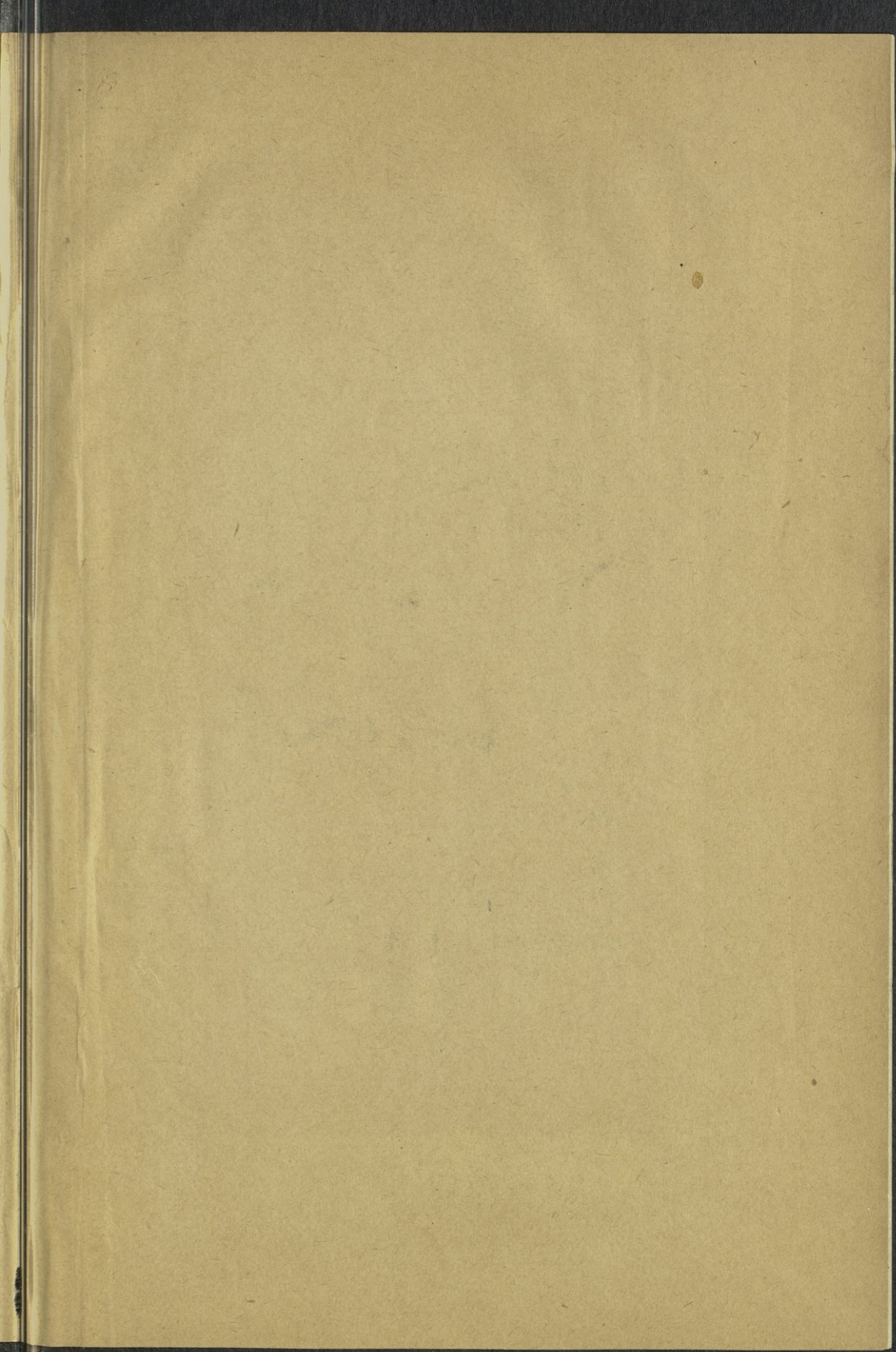
الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٠٨	١٠	« كوف »	« كستوف »
١١٥	٦	وال « لوبوتوميا »	وال « لوكوتوميا »
١٢١	٤	منزهاً	صرفاً
١٣٨	٥	الاقنيسة البصرية	الاقنيسة البشرية
١٤١	١٢	mogné Toplcone	magnétophone
١٤٣	١٥	ان	ان
١٤٦	١٧	القضاء	القضاة
١٥٠	١٨	ممكنوم	مكتوم
١٦٠	٩	الامس	بالامس
١٦١	٦	يقاله	يقال
١٧١	١٥	شرح لا	شرح ما لا
١٧٥	٥	العجل	مجل
١٨٢	١	تبنيوا	تبنوا
١٩٩	١٢	consience	conscience
٢٠٤	١٢	Pracès	Procès
٢٠٥	١١	وصورة	وصورة
٢٠٩	١٧	عالم موضع	عالم هو موضع
٢١٩	٨	والجند	والجبل
٢٣٨	٦	في الواجب	بالواجب



THE UNIVERSITY OF CHICAGO

اللفظ	اللفظ	اللفظ	اللفظ
كوف	كوف	١٠	١٠٠
كوف	كوف	١١	١١٠
كوف	كوف	١٢	١٢٠
كوف	كوف	١٣	١٣٠
كوف	كوف	١٤	١٤٠
كوف	كوف	١٥	١٥٠
كوف	كوف	١٦	١٦٠
كوف	كوف	١٧	١٧٠
كوف	كوف	١٨	١٨٠
كوف	كوف	١٩	١٩٠
كوف	كوف	٢٠	٢٠٠
كوف	كوف	٢١	٢١٠
كوف	كوف	٢٢	٢٢٠
كوف	كوف	٢٣	٢٣٠
كوف	كوف	٢٤	٢٤٠
كوف	كوف	٢٥	٢٥٠
كوف	كوف	٢٦	٢٦٠
كوف	كوف	٢٧	٢٧٠
كوف	كوف	٢٨	٢٨٠
كوف	كوف	٢٩	٢٩٠
كوف	كوف	٣٠	٣٠٠
كوف	كوف	٣١	٣١٠
كوف	كوف	٣٢	٣٢٠
كوف	كوف	٣٣	٣٣٠
كوف	كوف	٣٤	٣٤٠
كوف	كوف	٣٥	٣٥٠
كوف	كوف	٣٦	٣٦٠
كوف	كوف	٣٧	٣٧٠
كوف	كوف	٣٨	٣٨٠
كوف	كوف	٣٩	٣٩٠
كوف	كوف	٤٠	٤٠٠
كوف	كوف	٤١	٤١٠
كوف	كوف	٤٢	٤٢٠
كوف	كوف	٤٣	٤٣٠
كوف	كوف	٤٤	٤٤٠
كوف	كوف	٤٥	٤٥٠
كوف	كوف	٤٦	٤٦٠
كوف	كوف	٤٧	٤٧٠
كوف	كوف	٤٨	٤٨٠
كوف	كوف	٤٩	٤٩٠
كوف	كوف	٥٠	٥٠٠
كوف	كوف	٥١	٥١٠
كوف	كوف	٥٢	٥٢٠
كوف	كوف	٥٣	٥٣٠
كوف	كوف	٥٤	٥٤٠
كوف	كوف	٥٥	٥٥٠
كوف	كوف	٥٦	٥٦٠
كوف	كوف	٥٧	٥٧٠
كوف	كوف	٥٨	٥٨٠
كوف	كوف	٥٩	٥٩٠
كوف	كوف	٦٠	٦٠٠
كوف	كوف	٦١	٦١٠
كوف	كوف	٦٢	٦٢٠
كوف	كوف	٦٣	٦٣٠
كوف	كوف	٦٤	٦٤٠
كوف	كوف	٦٥	٦٥٠
كوف	كوف	٦٦	٦٦٠
كوف	كوف	٦٧	٦٧٠
كوف	كوف	٦٨	٦٨٠
كوف	كوف	٦٩	٦٩٠
كوف	كوف	٧٠	٧٠٠
كوف	كوف	٧١	٧١٠
كوف	كوف	٧٢	٧٢٠
كوف	كوف	٧٣	٧٣٠
كوف	كوف	٧٤	٧٤٠
كوف	كوف	٧٥	٧٥٠
كوف	كوف	٧٦	٧٦٠
كوف	كوف	٧٧	٧٧٠
كوف	كوف	٧٨	٧٨٠
كوف	كوف	٧٩	٧٩٠
كوف	كوف	٨٠	٨٠٠
كوف	كوف	٨١	٨١٠
كوف	كوف	٨٢	٨٢٠
كوف	كوف	٨٣	٨٣٠
كوف	كوف	٨٤	٨٤٠
كوف	كوف	٨٥	٨٥٠
كوف	كوف	٨٦	٨٦٠
كوف	كوف	٨٧	٨٧٠
كوف	كوف	٨٨	٨٨٠
كوف	كوف	٨٩	٨٩٠
كوف	كوف	٩٠	٩٠٠
كوف	كوف	٩١	٩١٠
كوف	كوف	٩٢	٩٢٠
كوف	كوف	٩٣	٩٣٠
كوف	كوف	٩٤	٩٤٠
كوف	كوف	٩٥	٩٥٠
كوف	كوف	٩٦	٩٦٠
كوف	كوف	٩٧	٩٧٠
كوف	كوف	٩٨	٩٨٠
كوف	كوف	٩٩	٩٩٠
كوف	كوف	١٠٠	١٠٠٠





برنس، مؤسس
حول انتزاع الإفراز - اكسير المحققين ف

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01 022622



AMERICAN
UNIVERSITY OF BEIRUT

